واقع الأمن الاجتماعي
في المجتمع الكويتي

مجموعة محاضرات الموسم الثقافي الثالث والعشرين
لرابطة الاجتماعيين

الكويت ٣ - ١٩ مارس ١٩٩٦

المحاضرون

الدكتور محمد حسن العيدروس
الدكتور عبدالرسول الموسى
الدكتور عبدالوهاب الظفيري
الأستاذ حمد مشاري الحميضي
الدكتور عيسى علي السعدي
الدكتور فهد عبدالرحمن الناصر
الدكتورة تغريد القدسي

الدكتور شملان بن يوسف القناعي
الدكتورة معصومة المبارك
الدكتورة عالية محمد شعيب
الدكتور سعد بن طفله العجمي
جلسة الحوار المفتوح
الدكتور عايد المناع
الأستاذ خليل علي حيدر

مطبوعات رابطة الاجتماعيين - الكويت
ص.ب : ٣٤١٠٠ - العديلية
الرمز البريدي : ٧٣٢٥١ الكويت
هاتف : ٢٥٦٣٤٧٢ - ٢٥٢٩٠٢٥
فاكس : ٢٥٦٣٤٩٢

واقـــع الأمـــن الاجتماعـــي
في المجتمع الكويتي

مجموعة محاضرات الموسم الثقافي الثالث والعشرين
لرابطة الاجتماعيين
الكويت ٣ ـ ١٩ مارس ١٩٩٦

المحاضـــرون

الدكتور محمد حسن العيدروس
الدكتور شملان بن يوسف القناعي
الدكتور عبد الرسول الموسى
الدكتورة معصومه المبارك
الدكتور عبدالوهاب الظفيري
الدكتورة عاليه محمد شعيب
الأستاذ حمد مشاري الحميضي
الدكتور سعد بن طفله العجمي
الدكتور عيسى علي السعدي
جلسة الحوار المفتوح
الدكتور فهد عبد الرحمن الناصر
الدكتور عايد المناع
الدكتورة تغريد القدسي
الأستاذ خليل علي حيدر

مطبوعات رابطة الاجتماعيين ـ الكويت
ص.ب : ٣٤١٠٠ ـ العديلية
الرمز البريدي : ٧٣٢٥١ الكويت
هاتف : ٢٥٦٣٤٧٢ ـ ٢٥٢٩٠٢٥
فاكس : ٢٥٦٣٤٩٢

المحتـويات

الموضوع	الصفحة
* تقديم الاستاذ عبد العزيز الصرعاوي	٣
* مفهوم الأمن الاجتماعي في المجتمعات المعاصرة الغربية والعربية د. محمد حسن العيدروس	٥
* التعليم والصحة ركائز أساسية للأمن الاجتماعي الأستاذ الدكتور عبدالرسول الموسى	٤٥
*الاسكان ركيزة من ركائز الأمن الاجتماعي الدكتور عبدالوهاب محمد الظفيري	٥٩
*التأمينات والمساعدات الاجتماعية من ضروريات الأمن الاجتماعي حاضراً ومستقبلاً الأستاذ حمد مشاري الحميضي	٧١
* رعاية الأحداث والفئات الخاصة ضمانة لمفهوم الأمن الاجتماعي د. عيسى علي السعدي	١٠٧
* حماية الأسرة والنشىء تأكيد لمفهوم الأمن الاجتماعي د. فهد عبدالرحمن الناصر	١٢١
* المعلومات والنشىء تأكيد لمفهوم الأمن الاجتماعي د. تغريد القدسي	١٣١
* الأمن الاجتماعي وحقوق الانسان وحرياته د. شملان يوسف العيسى	١٤١
* الأمن الاجتماعي وقضايا المرأة د. معصومة صالح المبارك	١٥٧
* معوقات الأمن الاجتماعي لدى المرأة الكويتية د. عالية محمد شعيب	١٧٥
* بعدا الأمن الاجتماعي داخلياً وخارجياً د. سعد بن طفله العجمي	١٨٥
*الحوار المفتوح د. عايد المناع ـ الأستاذ خليل علي حيدر وآخرون	٢٠٣

تقديم

الموسم الثقافي الثالث والعشرين لعام ١٩٩٦

للاستاذ عبد العزيز عبدالله الصرعاوي

لقد أختارت الرابطة لموسمها الثقافي هذا العام « الثالث والعشرين عام ١٩٩٦» معالجة موضوع : « واقع الأمن الاجتماعي في المجتمع الكويتي » وذلك لما لهذا الموضوع من أهمية حيوية كبيرة ومتشعبة يستشعرها المواطن العادي في حياته وحياة أسرته وتنعكس بالتالي علي ما يزاوله من نشاطات وأهتمامات وطموحات حالية ومستقبلية لصالحه هو وأسرته ومجتمعه وبلده . وبمقدار ما يتحقق للمرء من أمان وأطمئنان وشعور بالثقة بالنفس وبأرتباطه الوثيق بواقع مجتمعه ، بمقدار ما يتسنى له الابداع والعطاء الخلاق لأهله ومواطنيه ، وبالتالي رقي مجتمعه ووطنه بعيداً عن كافة المخاوف وأسباب التوترات والقلق والاضطراب ... والتقليل ـ ما أمكن ـ عما يصاحب عمليات التحضر والتحديث التي يمر بها المجتمع الكويتي من سلبيات ومعوقات .

ومن أجل هذا فإننا نأمل ـ بصدق ـ في معالجتنا لهذا الموضوع أن نغطي أكبر قدر ممكن من القضايا الاجتماعية الهامة الأساسية كالتعليم والصحة والسكن والعمل والتأمينات والمساعدات الاجتماعية ، وقضايا هامة أخرى ذات أثر كبير على أستقرار المجتمع وتماسك بنيانه كحماية الأسرة والنشيء ، ودور المرأة وتداعيات الحروب والعدوان على الأسرة ، ورعاية الأحداث والفئات الخاصة وحقوق الانسان ، وتهيئة الأسباب والسبل للتواصل مع الغير في داخل مجتمعنا وخارجه على نطاق محيطنا الأقليمي الخليجي والعربي والدولي والمجتمع البشري بأسره وانفتاحنا على ثقافات العالم بمختلف تياراته الفكرية المعاصرة والاستفادة مما وصلت إليه المجتمعات الأخرى من تنظيمات حديثة راقية ومعالجات علمية ناجحة لمختلف الظواهر

الاجتماعية المستجدة في عالم اليوم .

فهذا هو ما نطمح ونتطلع إليه في موسمنا الثقافي لهذا العام « ١٩٩٦ » في إطار برنامج محاضراته ومناقشاته وما سيسفر عنه كل ذلك من رصد وتسجيل وتحليل الأفرازات الاجتماعية السلبية والإيجابية الناجمة عن رياح التغيير التي شملت المجتمعات البشرية بأسرها .

ولقد أخترنا لتغطية هذه الجوانب الهامة على اختلاف تشعباتها نخبة من الباحثين والمختصين والمهتمين بقضايا المجتمع ممن اعتدنا التعاون وإياهم فيما يخدم مجتمعنا ودفع عجلة التقدم فيه .

كما أقيمت في نهاية موسمنا الذي أمتد ابتداء من ٣ ـ ١٩ مارس ١٩٩٦ ، ندوة على صورة حوار مفتوح أتيح فيها لكافة جمعيات النفع العام والمشتغلين بالقضايا الاجتماعية والفكرية من أن يدلوا بآرائهم ويوسعوا دائرة المناقشات والاهتمامات حول ما يدعم الاستقرار في مجتمعنا ويعمل علي تثبيت دعائمه وتقوية الأواصر بين كافة أفراده .

نسأل الله التوفيق ومنه نستمد العون

عبد العزيز عبدالله الصرعاوي

رئيس رابطة الاجتماعيين

مفهوم الأمن الاجتماعي في المجتمعات المعاصرة الغربية والعربية

د. محمد حسن العيدروس

جامعة الكويت - كلية الآداب

مقدمة

سنعرض في هذه الدراسة ، ٠ مفهوم الأمن الاجتماعي ، الذي شهد تغيراً جدرياً في أوضاعه وممارساته منذ الثورة الفرنسية حتى سقوط الشيوعية اللينية في أوربا وظهور التوجهات الدولية بقيام أنظمة مشتركة وتكتلات اقتصادية ، وقطعت المجتمعات الغربية دوراً كبيراً في المفهوم الإنساني للإنسان ، وقد كان هذا اللبنة الأولي في صرح التطور البشري ، وذلك باحترام الإنسان وحقوقه وتفكيره وحريته لكي يبدع في أمن وأمان مما نتج عنه التطور الهائل منذ الثورة الصناعية وحتي التقنية المعاصرة ، الذي واكب احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ، ولهذا اعتبر ذلك من أهم مقومات الأمن الإجتماعي في المجتمعات المعاصرة الغربية ، وهذا ما كنا ولا زلنا نفتقره في مجتمعنا العربي ،

تتناول الدراسه مفهوم الأمن ومفهوم المجتمع ، الثوابت الأساسيه للأمن الإجتماعي في المجتمعات المعاصرة مثل :

١ـ الحريات الأساسيه وحقوق الإنسان ، الحريه والحقوق الفردية في المجتمعات الغربية ، وحقوق الإنسان والإتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان والإتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان ثم الحرية وحقوق الإنسان العربي .

٢ ـ الديمقراطيه : مفهوم الديمقراطية في المجتمعات الغربية ومفهوم الديمقراطية في المجتمع العربي .

٣ ـ الدستور : مفهوم الدستور في المجتمعات الغربية ، مفهوم الدستور في المجتمع العربي .

٤ ـ البرلمان .

٥ ـ السلطة السياسية .

٦ ـ الأحزاب السياسية .

تتناول الدراسة أيضاً ، تحديات الأمن الاجتماعي في المجتمع العربي المعاصر مثل :

١ ـ التغير الاجتماعي .

٢ ـ الصراع الاجتماعي .

٣ ـ الوعي الاجتماعي .

٤ ـ الوعي القومي .

٥ ـ الوعي السياسي .

٦ ـ العدالة الاجتماعية .

٧ ـ المساواة .

٨ ـ العقد الاجتماعي .

٩ ـ النخبة الحاكمة .

١٠ ـ حكم العسكر .

١١ ـ الاستقرار السياسي .

١٢ ـ الفساد السياسي .

وتختتم الدراسة بالنظرة المستقبلية للأمن الاجتماعي في المجتمع العربي المعاصر .

مفهوم الأمن :

التصقت كلمة الأمن بالفرد قبل المجتمع ، فالأمن يعني التحرر من الخوف الذي برز مع الحياة الاجتماعية بدوافع جديدة في المجتمعات المعاصرة وأصبح يعرف « بالأمن الاجتماعي » أو الخوف الاجتماعي . يجب التنبيه الى أن الأمن الاجتماعي لا يعني الفرد أو المجتمع وإنما يتعدى ذلك ليشمل كل ما يرتبط بوجوده وكيانه ، وأن هدف « الأمن الاجتماعي هو حماية طريقة الفرد والمجتمع بكافة الجوانب ، ويجب أن يشمل الأمن مختلف جوانب حياة المجتمع ، إذ أن عمليات القمع التي يستخدمها رجال الأمن من الشرطة ، تعني التعرض لأمن المواطنين الذين لا يعلنون صراحة ولاءهم للنظام السياسي القائم أو لاولئك الذين يتوقع أنهم يعملون على انتهاز الفرص للإيقاع به وتغييره .

ارتبط الفرد بالمجتمع وبالتالي ألقى مسئولية أمنه على ذلك المجتمع ، وفي المجتمعات المعاصرة أخذت الحكومة على عاتقها هذه المسئولية وأصبحت حماية الأمن العضوي للمواطنين أو « الأمن الاجتماعي » لأفراد المجتمع هدفاً رئيسياً يتصدر

غيره من الأهداف وبأن ضمان هذا الأمن الاجتماعي لأفراد المجتمع يقف خلف إنشاء الحكومة ، فهو الذي دفع الجماعات البشرية إلى تشكيلها ، وأن الحكومة في المجتمعات المعاصرة وجدت لحماية اولئك الذين أنشأوها ، يرتبط الأمن الاجتماعي بالتهديدات التي قد تواجه المجتمعات المعاصرة في أوقات معينة ، فالتهديدات لا تقتصر على الأعمال العدوانية التي تتم داخل المجتمع الواحد إذ كثيراً ما يتعرض لاعتداء خارجي من جانب مجتمع آخر . ويمكن القول بأن الأمن يعني تلك الحالة التي يكون فيها المجتمع في كيانها الذاتي وشخصيتها القومية بعيدة عن تسلط أو تهديد أي قوة خارجية ويشعر فيها ابناؤها بالثقة والطمأنينة الناجمة عن الإحساس بأن وجودهم القومي في منأى عن أي تهديد خارجي سواء أكان الإحساس يفعل الغياب الحقيقي لأي خطر أو أنه ناجم عن توفر القدرة على درئه في الوقت الذي يظهر فيه .

مفهوم المجتمع :

يتكون المجتمع بمجموعة من العلاقات بين أفراده ، ويكمن جوهر المجتمع في منظومة المؤسسات والتنظيمات الاجتماعية التي تضمن ثبات وديمومة العلاقات بين أفراد المجتمع وتنشىء بنية ثابتة للأشكال المتنوعة للحياة الجماعية التي يستحيل بدونها تأمين الحاجات وضمان عملية العمل الجماعي وتسوية النزاعات وتطوير الثقافة وغيرها ، وإنها ترى في واقع وجود المؤسسات والتنظيمات السمات الجوهرية للمجتمع ، فلولا وجود المؤسسات لما كان باستطاعة المجتمع ضمان أمنه وارتقائه اللاحق وتطوره الذاتي .

يمكن القول بأن الأمن الاجتماعي يهدف الى تأمين المجتمع من الداخل ودفع التهديد عنها بما يكفل لأفرادها حياة مستقرة توفر له استغلال أقصى طاقاته للنهوض والتقدم الازدهار فإذا ما تشابكت قضايا الاجتماعية لبعض الجماعات أو الأفراد أو تماثلت الأخطار التي تحيط المجتمع وتشابهت آمالها ، فعادة ما يصبح شغلها الشاغل عندئذ تنسيق ركائز تأمينها من الداخل ودفع التهديد المحتمل ضدها من الخارج في صبغة « أمن اجتماعي » تسهم أفراد المجتمع لتحظى بالاستقرار والتقدم والازدهار .

الثوابت الأساسية للأمن الاجتماعي في المجتمعات المعاصرة

أ. الحرية وحقوق الفردية في المجتمعات الغربية

تعني الحرية قدرة الفرد الاجتماعي على حرية التعبير والسلوك والاختيار دون أي ضغط من الدولة أو المجتمع ، وأن الحرية كشعار ومفهوم وممارسة ومطلب أساسي واع بذاته ، انبثقت عن التجارب في المجتمعات الأوروبية عبر عدة أطوار من عهد التنوير الى القرن التاسع عشر الى الفترة الراهنة وأنها تنامت سياسياً مع مفهوم الليبرالية وأنها تبقى مطلباً وجودياً حياتياً بالنسبة للإنسان والفرد . والحرية السياسية الحديثة ترقى عن هذه التجارب لأنها تجسدت في الواقعواعترف بها الفر د والمجتمع والسلطة بل صارت في المجتمعات الغربية المعاصرة ، ايدلوجياً سياسياً احتلت كل حيز الضمير الفردي والجماعي.

جاءت الحرية والحقوق الفردية في مقدمة القانون الفرنسي وامتدت معه الى القانون الفرنسي وإمتدت معه الى القانون الدستوري الحديث في مطلع القرن العشرين ، عمد « اسمان »الفقيه الفرنسي التي ظلت فلسفته الدستورية أمينة الى أبعد الحدود مع فلسفة الثورة الفرنسية والذي عمد الى تبرير الحقوق الفردية بالشواهد المستمدة من دراسة التطور التاريخي للتجمعات السياسية ،ذلك التطور الذي بلغ قمة من قممه تسجيل حقوق الانسان والمواطن في وثائق دستورية رسمية وامتد تأثيره من القرن الثامن عشر امتدادا جعل من فلسفة حقوق الانسان مبدأ عاما مجمعا على التسليم به في الفكر الدستوري والسياسي وهو ما يقتضي النظر الى الفكرة التي قام عليها ذلك المبدأ العام ومؤداها اعلاء الفرد على الوسط الاجتماعي كحقيقة تاريخية وكفكرة جديرة بالتأييد . ومن ثم كان ضمان هذا الاتجاه الحر هو الغاية التي استهدفها مختلف الحريات التي تتألف منها الحقوق الفردية .

يعتبر عدم احترام المجتمع السياسي لتلك الحريات قصوراً منه عن اداء مهمته الأساسية وتفقد الدولة بذلك السبب الأول لقيامها . وهذه هي النظرية التي عبرت عنها المادة الثانية من اعلان الحقوق الأكبر الصادر عام ١٧٨٩ ، اصدق تعبير عندما نصت على أن هدف كل مجتمع سياسي هو المحافظة على حقوق الانسان الطبيعية غير القابلة للزوال والتي رددتها المادة الأولى من اعلان الحقوق الفرنسي الصادر عام

١٧٩٣ ، اذ نصت على أن « هدف المجتمع هو السعادة المشتركة والحكومة انما أرسيت لتضمن للإنسان ممارسته لحقوقه الطبيعية غير القابلة للزوال . وقد قررت النظرية الدستورية التي أقامتها الثورة الفرنسية في وثائقها واعلاناتها للحقوق خلاف ما اعتدت به نظرية العقد الاجتماعي اذ أنها تسجل بكل جلاء واصرار ان حريات الأفراد التي نصت عليها لا يمكن المساس بها حتى من السلطة التشريعية واضعة القوانين ، وان التشريع الذي يصدر ضد حرية الفرد المسجلة في اعلانات الحقوق يكون جائراً يستأهل بل يستوجب من الفرد المقاومة وبذلك احتلت النظرية الدستورية للثورة الفرنسية الحريات الفردية محلاً أعلى من الدولة وأسمى عليها وقصرت هذه النظرية سلطة الأغلبية الحاكمة على مجرد تنظيم الحريات وترتيبها فقط فان الحرية والحقوق الفردية ليست سوى الادارة أو ما تجدده الادارة بمعنى أن الأغلبية اذا ارادت وضع نص مخالف لنص اعلان الحقوق كان نصها جائراً مستوجب الامتناع له بل محاربته .

ب. حقوق الانسان

ما تتردد اليوم من مفاهيم وأفكار حول حقوق الانسان وحرياته ان هو في واقع الأمر إلا حقيقة قديمة ولدت مع الانسان عبر تطور فلسفي وسياسي واجتماعي طويل ، وأيا كان الاختلاف والتنوع في النظرة الى مفهوم حقوق الانسان ووظيفتها فانه من الثابت أن القيم التي تتضمنها تجد اصولها في كافة المذاهب السياسية والاجتماعية الدينية بحيث لا يرقى الشك في حقيقة انها نتاج كافة الحضارات والديانات ، واذا كانت حقوق الانسان أو بمعنى أدق حقوق المواطن من المفاهيم الأساسية للقانون الدستوري وهي بذلك مسألة تخص النظام الداخلي وحده ، فان تطور الحياة الانسانية والعدد الهائل من الأزمات الداخلية والدولية على السواء التي انتهكت حقوق الفرد خلالها قد حول مشكلة حماية هذه الحقوق من مجرد قضية داخلية بحتة الى مشكلة دولية بعد أن ثبت لضمير العالمي عجز النظام الداخلي في احيان عديدة عن كفالة وضمان الحد الادنى من تلك الحقوق .ومع ان اهتمام المجتمع الدولي بحماية حقوق الانسان على حداثته النسبية ، اتخذ طابعاً سياسياً في معظم

الأحوال فان ما تشهده اليوم من وثائق دولية متنوعة تتعلق بهذه الحقوق وبوسائل ضمانها يؤكد على وجود قانون دولي حقيقي لحقوق الانسان يسعى عن طريق التنسيق والتعاون بين الدول من خلال المنظمات الدولية بصفة خاصة والى ضمان احترام المجتمع الدولي لعدد من القيم المشتركة وكفالتها للفرد من خلال قواعد واجراءات ومؤسساتها لا تنال بالضرورة من البنيان التقليدي للقانون الدولي ومن المكانة الهامة للدولة كشخص رئيس لهذا القانون .

يتسم القانون الدولي لحقوق الانسان بالخصوصية بالنظر الي القواعد التي يتضمنها فضلاً عن الكيفية التي يتم تطبيق هذه القواعد ، فالقانون الدولي لحقوق الانسان يعبر عن مصلحة انسانية مشتركة وشاملة ويعد القانون الدولي لحقوق الانسان قانوناً موضوعياً من حيث أنه لا يحمل الدول بمجرد التزامات شخصية تبادلية بل بالتزامات موضوعية تقرره لصالح الافراد الخاضعين لولاية الدولة دون تمييز وبغض النظر عما اذا كانوا من رعاياها أم من رعايا دول أخرى . من بين أهداف ميثاق الأمم المتحدة الحاجة الى تعزيز وتشجيع الاحترام لحقوق الانسان والحريات الأساسية للجميع دون تفرقة أو تمييز بشأن العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين .

جاء تعريف دولي لحقوق الانسان في « الاعلان العالمي لحقوق الانسان » الذي صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر ١٩٤٨ ، وقد ادرجت الحقوق الواردة في هذا الاعلان في اتفاقيتين دوليتين هما :

١ ـ اتفاقية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

٢ ـ اتفاقية الحقوق المدنية والسياسية اللتين وافقت الجمعية العامة عليهما بالاجماع عام ١٩٦٦ وتلتزم جميع الحكومات التي تصدق على الاتفاقيتين التزاماً قانونياً بتطبيق كافة حقوق الانسان المدرجة في الوثيقتين .

توفر المواد الرئيسية لاتفاقية الحقوق المدنية والسياسية ، الحماية للحقوق التقليدية في هذين المجالين كما ينص على ذلك الاعلان العالمي « لحقوق الانسان » على سبيل المثال فان الاتفاقية تحمي حق الحياة وتحرم التعذيب والقسوة والمعاملة غير الانسانية للأفراد كما تحرم العبودية وتجارة الرق والسخرة وتحظر الاعتقال والاحتجاز التعسفي وتنص على أن جميع الأفراد والمحرومين من حريتهم لا بد أن

يعاملوا معاملة انسانية والا يسجن أي فرد لمجرد عجزه عن الوفاء بالتزام تعاقدي وفي مواد أخرى تؤكد الاتفاقية على حق كل فرد في حرية الانتقال والحركة سواء داخل بلده أو الى خارجه ، كما تضع قيود علي طرد الأجانب وتنص على المساواة أمام المحاكم وتقضي بضمانات بالنسبة للاجراءات المدنية والجنائية وتحظر التشريع الجنائي بأثر رجعي وتنص على حق كل فرد بأن يعترف به في أي مكان أمام القانون وتحظر التدخل التعسفي أو غير قانوني في الحياة الخاصة أو الأسرة أو المنزل أو المراسلات وتحرم التهجمات غير المشروعة على الشرف والسمعة ، وتعلن الاتفاقية في مادتين متتاليتين الحق في حرية التفكير والضمير والعقيدة والحق في حرية الرأي والتعبير وتطلب الاتفاقية من الدول الأطراف فيها أن تحرم بالقانون أي دعاية للحرب أو أي مساندة أو كراهية قومية أو عنصرية أو دينية ، تشكل حرضا على التمييز والعداوة والعنف .

جـ . الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان ١٩٥٠

وقع أعضاء المجلس الأوروبي في ٤/ ١١ / ١٩٥٠ الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان ، وهي اتفاقية تتبنى مزيداً من التحديد لتعريف حقوق الانسان وتضع أداة لتنفيذ الالتزامات القانونية وهما أمران مفتقدان الى حد كبير في المواثيق والاتفاقيات الدولية ، والاتفاقية الأوروبية تشير في مقدمتها الى ما سهل ابرامها في المواثيق العالمية ، والاتفاقية تفرض على الاطراف الموقعة الالتزام بأن تكفل داخل ولايتها الحقوق والحريات التي عرفتها وفصلتها في القسم الأول ، أما القسم الثاني فانه مخصص للاجراءات التي تكفل احترام نصوص الاتفاقية ولهذا الغرض أنشأت الاتفاقية جهازين الأول اللجنة الأوروبية لحقوق الانسان والثاني المحكمة الأوروبية لحقوق الأنسان .

د . الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان ١٩٦٩

يتضمن ميثاق منظمة الدول الأمريكية التي تم التوقيع عليها في العاصمة الكولمبية « بوغاتا » في مايو ١٩٤٨ ، عدة نصوص بشأن حقوق الانسان ، وقد اقر

المؤتمر التاسع للمنظمة الذي عقد في « بوغوتا » عام ١٩٤٨ « الاعلان الامريكي لحقوق الانسان » وذلك قبل صدور الاعلان العالمي لحقوق الانسان بعدة أشهر ، وأقر المؤتمر في العام نفسه الميثاق الامريكي للضمانات الاجتماعية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ، كما اعتمدت المنظمة الاتفاقية الامريكية لحقوق الانسان « اتفاقية سان خوسية « عاصمة « كوستريكا » في ٣ نوفمبر ١٩٦٩ والتي دخلت حيز التنفيذ في ١٨/٧/١٩٧٨ وذلك بايداع احدى عشر دولة لوثائق التصديق أو الانضمام ، وعلى غرار الاتفاقية الاوروبية لحقوق الانسان والحريات الأساسية ١٩٥٠ .

هـ ـ حقوق الانسان العربي

برغم موافقة الأقطار العربية على « الاعلان العالمي لحقوق الانسان» ومصادقتها على الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق المدنية والسياسية غير أن الملاحظ أن الشكوى من وقوع الانتهاكات لحقوق الانسان العربي وحرياته الاساسية ترتفع في المجتمع العربي ، على الرغم مما تنص عليه الوثائق التي يفترض انها تحمي تلك الحقوق والحريات وهذا يدل على أن القوانين الداخلية لا تكفي لضمانة احترام حقوق المواطنين وحرياتهم واقامة دفاع فعال لحمايتها وهذا يعني أننا يجب أن نتحرى عن ضمانات اضافية من شأنها أن تحقق حماية فعالة للحقوق والحريات ان بعض الكيانات العربية لها دستور أو كان لها في عهد سابق من عهودها دستور نص فيه على هذه الضمانات وقامت فيه مؤسسات دستورية وقانونية تعتبر من الضمانات للحقوق والحريات ، فاذا كنا قد سمعنا ونسمع الشكوى من انتهاك حقوق الانسان العربي وحرياته الاساسية من أقطار لها مثل هذه الدساتير بضماناتها العامة والخاصة فما بالك باقطار لا تحكم بمقتضى احكام دستور مكتوب .

هذا الوضع يدعونا الى القول بعدم كفاية الضمانات الداخلية لرعاية حقوق الانسان العربي ولكي نجعل ممارسة الحقوق والحريات حقيقة من حقائق المجتمع العربي لا بد من أن توجد لها مرجعاً ترجع اليه عند وقوع اعتداء على حق أو حرية ، هذا المرجع هو « المحكمة العربية لحماية حقوق الانسان والحريات الاساسية بعد

اصدار اتفاقية عربية بهذه الحقوق والحريات في ظل جامعة الدول العربية سعياً لتحقيق ضمانة دولية عربية لحقوق الانسان ، هذه الاتفاقيات توصلت اليها مجتمعات كثيرة في مختلف انحاء العالم ومنها الأوروبية والأمريكية، فاذا كانت بلاد عريقة بممارسة الديمقراطية مثل المجتمعات الغربية استقرت فيها حقوق الانسان وحرياته الأساسية واصبحت من الضمير العام للأمة وجدت الضمانات الدستورية والقانونية في مجتمعاتها لا تكفي لحماية تلك الحقوق والحريات وان لا بد لذلك من تقرير حماية دولية لها فان المجتمع العربي اكثر حاجة لتقرير مثل هذه الحماية للحقوق والحريات الأساسية .

٣ـ الديمقراطية :

اشتقت كلمة الديمقراطية Democracy من الكلمتين اليونانيتين Demos وتعني الشعب ، Krates وتعني السلطة ومن هاتين الكلمتين جاءت كلمة الديمقراطية لتعني سلطة الشعب أو حكم الشعب .والديمقراطية هي شكل من الأشكال الحكومية التي يتعذر بلوغها بلوغاً كاملاً فالديمقراطية وليدة عمليات تحول طويلة الأمد ، وقد اجتازت جميع أشكال الديمقراطية في العالم كل هذه العمليات قبل أن تتوصل لوضع أدوات الحكم تحت رقابة المواطنين .

والديمقراطية هي رقابة الشعب علي الحكومة ، والديمقراطية نفسها هي التنظيم النهائي للمنفعة المشتركة . والديمقراطية هي نظام الحكم الذي يكون فيه الشعب مصدر السيادة وصاحبها ولكن طريقة ممارسة المجتمع لسيادته لا تتخذ شكلاً واحد ، وانما تظهر في أنواع متعددة تتمشى مع ظروف الدول واحوال مجتمعها ، فكل مجتمع يختار النظام الذي يلائمه ويحقق أهدافه على أكمل وجه ، ويمكن حصر طرق ممارسة الشعب لسيادته في ثلاث :

أولاً : قد يتولى الشعب ادارة شئونه بنفسه مباشرة ويطلق على هذه الحالة اسم الديمقراطية المباشرة .

ثانياً : قد يلجأ الشعب الى انتخاب نواب عنه « برلمان » ويترك لهم مقاليد الأمور يعرف باسمه وهذا النظام يعرف باسم الديمقراطية النيابية .

ثالثاً : قد يمزج المجتمع بين الطريقتين فينتخب برلماناً يحكم نيابة عنه كما هو الشأن في النظام النيابي ، ولكنه لا يترك له الحرية المطلقة في التصرف ويشترك معه في ممارسة بعض الاختصاصات الهامة ، وهذه الصورة من صور الحكم يطلق عليها الديمقراطية شبه المباشرة .

أ - المجتمع والديمقراطية

توجد علاقة وثيقة بين المجتمع والديمقراطية هي الجانب السياسي للمجتمع ، وان منظمات المجتمع هي مدارس للتنشئة السياسية مع الديمقراطية فسواء كانت جمعية خيرية أو نادياً أو رابطة ثقافية أو حزباً سياسياً أو نقابة عمالية أو مهنية فانها تدرب اعضائها على الفنون والمهارات اللازمة للديمقراطية في المجتمع الأكبر والالتزام بشروط العضوية وحقوقها وواجباتها والمشاركة في النشاط العام والتعبير عن الرأي والاستماع الى الرأي الآخر وعضوية اللجان والتصويت على القرارات والمشاركة في الانتخابات .

تحولت خلال الفترة من عام ١٩٧٤ الى عام ١٩٩٤ ستين دولة من انظمة شمولية أو ديكتاتورية الى انظمة ديمقراطية وتسمى هذه الظاهرة بالموجة الديمقراطية الثالثة لأنها سبقتها موجتان خلال القرنين الماضيين كانت الموجة الأولى في اعقاب الثورتين الامريكية والفرنسية في آواخر القرن الثامن عشر وامتدت زمنياً الى ما قبل الحرب العالمية الأولى ، وشملت حوالي عشرين دولة معظمها في أوروبا والامريكيتين ، أما الموجة الثانية فقد امتدت طوال العقود الأربع التالية للحرب العالمية الأولى ١٩٢٠ - ١٩٦٠ ،وشملت حوالي ثلاثين دولة ولكن عدداً من بلدان هاتين الموجتين الديمقراطيتين ارتدت عن الديمقراطية لعدة سنوات مثل المانيا وايطاليا والبرتغال قبل ان تعود اليها ، وفي كل الأحوال اصبح عدد بلدان العالم التي شملتها الموجات الديمقراطية الثلاث تتجاوز المائة حالياً من مجموع حوالي مائتان دولة مستقلة من أعضاء الأمم المتحدة . بالنسبة لأقطار العربية فان الموجة الأولى لم تشملها على الاطلاق ، ثم شملت الموجة الثانية ١٩٢٠ - ١٩٦٠ قلة منها لا تتعدى أصابع اليد الواحدة وحتى هذه القلة ارتدت معظمها عن الديمقراطية مع عام ١٩٦٠ ، وفي

الموجة الحالية بدأت منذ عام ١٩٧٤ ، لا نجد من الوحد وعشرين قطراً عربياً سوى ثمانية اقطار فقط هي مصر والمغرب والجزائر وتونس ولبنان والاردن والكويت واليمن وموريتانيا بها درجات متفاوتة من التحول الديمقراطي بينما تظل اغلبية الأقطار العربية ترزح تحت انظمة حكم غير الديمقراطية ، وحتى الجزائر انتكست الديمقراطية الوليدة فيها منذ بداية عام ١٩٩٢ ، كما تعرضت تجربة اليمن الواعدة لامتحان قاس حينما نشبت فيها حرب أهلية في منتصف عام ١٩٩٤ .

ب. مفهوم الديمقراطية في المجتمع العربي

شغلت المسألة الديمقراطية ولا تزال تشغل مكاناً بارزاً ومميزاً في الخطاب العربي الحديث وان التحدي الاوروبي للشرق أول ما تم ادراكه على مستوى النظم السياسية وهياكلها ذلك ان مطلب التحديث أول ما لامس مؤسسة الجيش والمؤسسات البيروقراطية ومن ثم الحريات السياسية لينعكس لاحقاً على الحقوق المدنية ، فجمال الدين الافغاني حاول أن يوفق بين دعوته الى الحرية والديمقراطية المستمدة من مبادىء الثورة الفرنسية وبين نظام الشوري الاسلامي ولم يجد حرجاً في اعتبار الامة مصدر السلطات فهي مصدر القوة والحكم وارادة الشعب هي القانون المتبع للشعب والقانون الذي يجب على كل حاكم أن يكون خادماً له وأميناً ، ولكن مسألة الديمقراطية لم تكن محصورة في شكل السلطة إلا بمقدار ما استمرت وحدة الدولة العثمانية قيد الوجود والامكان ، ذلك أن مسألة الديمقراطية كانت معدومة بالنسبة للعرب من زاوية أخرى زاوية الارتباط بالهوية القومية ، فالقضية العربية التي تبلورت كتيار سياسي في يقظة العرب القومية أواخر القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين بقيام الثورة العربية الكبرى بقيادة الشريف الحسين في مواجهة سياسة التتريك العثمانية هي في جوهر قضية ديمقراطية ، إن مطلب المشاركة العربية على قاعدة اللامركزية تحول الى مطلب الاستقلال والانفصال وبالتالي المساواة القومية بين العرب والترك وهو مطلب ديمقراطي بامتياز .

عاش المجتمع العربي ظاهرة التفاعل الحضاري في ابعادها المختلفة وعلى أوسع مدى وبخاصة حيث ابتليت بالاستعمار الاوروبي ، وفتح التقدم التقني في العصر

الحديث الباب على مصراعيه لنقل الأفكار والآراء ومرت صورة الغرب عند العرب بمراحل وعكس الفكر الغربي الحديث ذلك كله بوضوح وبخاصة في القضايا الرئيسية التي انشغل بها ومنها قضية الديمقراطية ، ويلاحظ ان الاقطار العربية حيث استقلت قوضت البناء السياسي للنظام البرلماني فيها وحاولت في الوقت نفسه ان تنفذ مخططات صناعية ومدنية غربية في ظل غياب الديمقراطية الذي يشجع على اضعاف المعارضة اقصائها ويمكن ان تجاهل الرأي العام لمدة طويلة وتشكيله طوع رغبة السلطة على الأقل في المدى القصير ، لقد أوصلت التطورات التي حدثت في المجتمع العربي في العقدين الاخيرين الى رأي عام قوي يرفض ترك قضية الديمقراطية وأصبح واضحاً أنه لا أمن ولا تقدم في المجتمع العربي إلا بمشاركة افراد المجتمع جميعاً من خلال ممارستهم الديمقراطية .

٣. الدستور :

أ. مفهوم الدستور في المجتمعات الغربية

يعتبر دستور الدولة هو القانون الأعلى الذي يحدد شخصيتها وشخصية المجتمع الذي تمثله وهو النص السياسي الأعلى الذي يعبر ولو بكيفية صورية بحتة احياناً عن حصيلة الروابط وطبيعة الانتماءات التي تسود حياة الشعب لتلك الدولة في مرحلة تاريخية معينة ، فمن الطبيعي ان يكون لمفهوم الأمةوفي جدلية التعبير والتحديد تصور بنية الدستور في عصر القوميات والدول القومية مكانة أساسية لا توازيها مكانة أي مفهوم اجتماعي آخر ، وفي فلسفة « هيجل » السياسة نجد التعبير الاكمل عن فكرة الدولة القومية فهو يقول : « ما يسمى صنع الدستور شيء لم يحدث ابداً في التاريخ فالدستور يتطور فقط من الروح القومي وبشكل يطابق هذا الروح نفسه » وهو يعتبر الدولة تحقيق الفكرة الكونية وتجسيد مفهوم الحرية .

يعتمد المعيار الموضوعي أو المادي بشأن تحديد المعنى الفني أو الاصلاحي للدستور علي موضوع أو مضمون أو جوهر القاعدة وذلك دون نظر الى شكلها أو مصدرها ، وبشأن تحديد الموضوعات التي تعد دستورية بحسب طبيعتها أو في جوهرها يقول الدكتور عبدالحميد متولي : « الى أن الموضوعات التي تعد دستورية

بحسب طبيعتها هي مجموعة القواعد القانونية الأساسية التي تبين نظام الحكم للبلاد ، فهي التي تبين لنا طبيعة أو شكل الدول أي ما اذا كانت الدولة دولة موحدة أو دولة تواحدية ، كما تبين نظام واختصاصات الهيئات العليا التي توجه سياسة الدولة البرلمان ـ الحكومة وهي التي تحدد اذا كان نظام الحكم ديمقراطياً أم ديكتاتورياً ، برلمانياً أم رئاسياً وكذلك تلك التي تبين الحقوق الأساسية للأفراد ازاء الدولة ، ويقرر الدكتور محسن خليل في هذا الخصوص انه اذا كانت الدولة والحكومة والسلطتان التشريعية والتنفيذية وما يقوم بينهما من علاقات من المسائل الدستورية فان الحقوق والحريات العامة تعتبر كذلك ضمن موضوعات القانون الدستوري بل من صميمها لاتصالها اتصالا وثيقاً بنظام الحكم السياسي في الدولة . ويقول الدكتور السيد صبري في هذا الخصوص عن القواعد التي تعد دستورية بحسب طبيعتها وفي جوهرها من خلال تعريفه الدستور هو القانون الأساسي الذي ينظم قواعد الحكم ويوزع السلطات ويبين اختصاصات كل منها ويضع الضمانات الأساسية لحقوق الأفراد ويبين مدى سلطان الدولة عليهم ، ويبين الدكتور عبدالفتاح ساير داير تعريفه بالدستور بكونه مجموعة القواعد القانونية الخاصة بنظام الحكم أي الحكومة في مجتمع سياسي معين في وقت معين . ويذهب الدكتور طعمة الجرف الى اخراج موضوع الدولة من عداد الموضوعات الدستورية وذلك بأن دستور الدولة ليس هو الذي ينشىء الدولة فهي حقيقة سابقة عليه بل هي شرط وجوده ، غير أن هذا الاتجاه لم يتفق عليه بعض من رجال القانون فذهب الدكتور ثروت بدوي الى وجوب اعتبار موضوع الدولة من صميم الموضوعات الدستورية ، وبذلك اخرج من نطاق هذه الموضوعات تلك التي تتعلق بمذهب التنظيم الاجتماعي والاقتصادي في الدولة فهذه الموضوعات لا تتعلق في نظر بعض رجال القانون بالتنظيم السياسي وبالتالي تخرج من عداد الموضوعات الدستورية بطبيعتها أو في جوهرها .

يجب الربط بين الدستور والنظام الديمقراطي الحر ، وأنه لا يكفي القول بوجود الدستور أن يتضمن القواعد المنظمة للسلطة السياسية في الدولة ، وانما يجب ان يتضمن فضلاً عن ذلك القواعد التي تكفل حريات الافراد وتصون حقوقهم ، فيجب على الدستور ان يعمل على اقامة نظام خاص للحكم هو النظام الحر الذي يقوم علي مبدأ

الفصل بين السلطات ومبدأ سيادة الشعب وحقوق الانسان ، ولم يكن هذا الربط بين الدستور والانظمة الديمقراطية الحرة وليد الصدفة وانما كان مصدره الحركات الدستورية التي كتب لها الانتشار في اوائل القرن الثامن عشر تأثير للفلسفات السياسية التي ارتكزت على افكار القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي وحقوق الانسان ، وقد استند هذا الدستور الامريكي الصادر عام ١٧٨٧ دم الدساتير المكتوبة الذي وضع على أساس المذهب الفردي الحر وفكرة الحكومة المقيدة ، كما استند الى اعلان حقوق الانسان والمواطن الصادر عن الثورة الفرنسية وبصفة خاصة ما نصت عليه المادة السادسة عشرة منه من أن كل مجتمع لا تقرر فيه ضمانات لحقوق الأفراد ولا يسود فيه مبدأ الفصل بين السلطات ، هو مجتمع ليس له دستور . وبذلك كان الربط بين الدستور والانظمة الديمقراطية الحرة ، فالدستور لا يوجد في نظره الا في دول تؤمن المذهب الحر ،ويقوم فيها الحكم على أسس ديمقراطية وبالتالي ينتفي وجود الدستور تماماً في الدول ذات الحكم المطلق أو الشمولي .

ويقول الدكتور عبد الفتاح حسن : ان دراسات القانون الدستوري لم تكن تعني بغير ذلك من أنظمة حكم فردية وهذا هو المعنى الذي حمله القانون الدستوري خلال القرن التاسع عشر ، فكانت المطالبة بالدستور تعني المطالبة بنظام للحكم يقوم على حكم الشعب بالشعب ، وكانت الاحزاب التي تطلق على نفسها لاحزاب الدستورية تستهدف في برامجها تحقيق هذا النوع بالذات من انظمة الحكم .

ب- مفهوم الدستور في المجتمع العربي

يصعب ايجاد تحديد دقيق للتصور الدستوري أو الدستور في الاقطار العربية بعامة والخليجية بخاصة مع بعض الاستثناء للكويت ولبنان الى حد ما . نجد الأقطار العربية ممزقة بين تقليد نظم الدول الأوروبية التي استعمرتها وبين العناصر المحلية من العروبة والاسلام مع مزجهما بشيء من الاشتراكية أو الرأسمالية ، فقد حاولت اقطار عربية عديدة ايجاد أو وضع ترتيبات دستورية مستوردة وتحاول وضع توليفة بين المثل العليا للدولة الدستورية الليبرالية الديمقراطية ومطالب وطموحات المجتمع العربي . فرغم تبني النظام الاشتراكي في دساتير بعض الاقطار

العربية ، كالدستور المصري المؤقت الصادر في عام ١٩٦٤ والدستور العراقي المؤقت لعام ١٩٦٨ والدستور السوري المؤقت لعام ١٩٦٩ وكذلك الجزائر والصومال واليمن الجنوبية ، فما زالت المفاهيم الاشتراكية مقصورة على بعض الدوائر الرسمية ولم تتغلغل بعد في أوساط الشعب ، ذلك لان تبني النظام الاشتراكي لم يكن من خلال ثورة شعبية كما حدث في روسيا لعام ١٩١٧ ولا كان نتيجة لفوز في انتخابات شعبية حرة تنافس فيها جميع طبقات الشعب كما حدث في شيلي بزعامة سلفادور الندي ، بل جاء اعلان الاشتراكية في كل من مصر وسوريا والعراق واليمن الجنوبية في اعقاب انقلابات عسكرية وبارادة من تولوا الحكم بعد هذه الانقلابات ، فالاشتراكية في هذه الاقطار فرضت من أعلى ولم تنبت من أسفل وبالتالي لم تصل الي القاعدة .

اذا اخذنا المفهوم الدستوري في ظل النظام الانوقراطي العربي فان أهم عناصره هي :

وجود قيود علي المنافسة السياسية أي على الاحزاب السياسية والانتخابات ، غياب الايدلوجيه السياسية المسيطرة ، كما لا تحظى الحريات المدنية والأمن الاجتماعي بالحماية وتسيطر الحكومة على الاعلام مما قد ينتج عنه تدهور الأمن الاجتماعي الاقتصادي . واذا كانت الحكومة الدستورية حكومة محدودة السلطات فان عدوها الأساسي الحكم المطلق من أي نوع .

اتجهت اقطار شرق الجزيرة العربية بعد الاستقلال الى تبنى صيغة حديثة للحكم فأعلنت الدساتير المكتوبة وكان اعلان الدستور الكويتي ومن ثم تطبيقه في ١١ نوفمبر ١٩٦٢ ثم بعد ذلك بأقل من عقدين صدر كل من الدستور المؤقت للحكم في قطر ٢٩ / ٤ / ١٩٧٢ ودستور البحرين في ١٦ / ١٢ / ١٩٧٣ ، إلا انه من خلال التشريعات النظرية يمكن تقسيم اشكال الحكم الدستورية في شرق الجزيرة العربية الى شكلين اساسيين ، الأول يأخذ به دستور الكويت والبحرين وهو اشتراك المجتمع في التشريع عن طريق ممثليه المنتخبين ، والثاني استخراج رأي غير ملزم من مجموعة مختارة عينهم اساساً من بيدهم السلطة المطلقة مع تقييد كبير في حرية اختيار الموضوعات التي تطرح للمناقشة ، وبما أن الشكل الثاني هو اطار نظري فقط

ممارسة السلطة التقليدية في ثوب جديد ، فان الأول وصل ايضاً الى طريق مسدود عن طريق اجراءات ١٩٧٥/٨/٢٧ في البحرين وكذلك اجراءات ١٩٧٦/٨/٢٩ في الكويت التي أوقفت العمل بقانون الانتخاب وحلت السلطة التشريعية المنتخبة ، واذا كانت الأوامر الأميرية قد تركت الباب مفتوحاً في الكويت بل الزمت نفسها بحد اقصى مدته أربع سنوات ، حيث اعيد انتخاب مجلس الأمة الكويتي ولا زال يقوم بدوره الطليعي الديمقراطي في المنطقة ، فان الأمر الأميري البحريني بتأجيل انتخابات المجلس الوطني جاء بدون تحديد تاريخ معين لاصدار قانون جديد وكانت التجربة البحرينية قد سقطت في أقل من عامين .

٤ . البرلمان

حرصت « الاوليجاركية » العربية ايما حرص علي الاحتفاظ قدر الامكان بقناع الحياة البرلمانية وعندما كان ذلك يبدو صعباً أو مستحيلاً ، فقد كان يتعهد هؤلاء القادة تقليدياً بالعودة الى اطار المؤسسات الديمقراطية خلال أقرب وقت ممكن ، ان ادخال قدر من الديمقراطية مع النخبة الحاكمة من الاوليجاركية في غالبية الأقطار العربية أمر محتوم ، فالتغيرات المطلوبة داخل الانظمة الشمولية لا بد وان تتخذ مستقبلاً أكثر تحرراً وليبرالية وان على تلك الأنظمة أن تأخذ بعين الاعتبار الرغبات المتزايدة للطبقة المثقفة في المشاركة في عملية صنع القرار السياسي والمطالبة بحصة في مسؤولياته ذلك لان هذه النخبة تريد ان تستشار لا أن يملي عليها .

٥ . السلطة السياسية :

لا يتصور المجتمع بدون نظام يسيطر عليه مختلف أنواع النشاط التي يمارسها الأفراد ويوجههم نحو بذل الجهود التي ترفع من شأن الجماعة وترقى بمستواها ويمنعهم من ممارسة أوجه النشاط التي تلحق الضرر بالجماعة وتعمل على تأخير تقدمها وتطورها نحو الكمال . وتصدر السلطة في الغالب عن تنظيم اجتماعي معين اذ ان غياب التنظيم يتضمن غياب السلطة وهي تلازم الروابط لأنها لا تقوم أو تظهر في فراغ بين الروابط والهيئات ، فكل جماعة منظمة في المجتمع الصغير أو كبير

مؤقتة أو دائمة لها بناءها الخاص من السلطة . ويقول دور كايم ان السلطة هي النظام الاجتماعي الوحيد الذي استطاع ان يجتاز عاصفة التاريخ الحديث . وان السلطة السياسية في كل الأحوال اعلى من يراقب النظام الاجتماعي ككل ويضبطه بل قد تتجاوز الحكومة احياناً مهمة مراقبة هذا النظام وضبطه الى العمل على التأثير فيه وتغييره والحكومة ليس من شأنها ان تخلق النظام الاجتماعي الذي يتولى حكمه ولكنها تحكم ما هو كائن ، وقلما تخلقه أو تغيره ، ولهذا تظل ماهيتها مختلفة كل الاختلاف عن ماهية القوة الاجتماعية التي تستطيع في ظرف ما أن تفرض حكاماً دون الآخرين .

لم تستطيع السلطة السياسية في الأقطار العربية الايفاء بمتطلبات الوضع الجديد وبخاصة بعد ظهور البنى الاجتماعية ـ الاقتصادية الحديثة ، وتقلص النفوذ الاجنبي ، فكان لا بد لها لضرورة تاريخية أن تلجأ نحو بناء الدولة وتحدد موقفها من النقاط الأربع الاساسية لهذا البناء وهي :

١ ـ الهوية أي تحديد هوية محددة للدولة .
٢ ـ التكامل الاجتماعي بمعنى محاولة تذويب الفوارق العرقية والطائفية والقبلية في المجتمع الواحد لخلق مجتمع دولة .
٣ ـ المشاركة وتعني المشاركة السياسية في اطار قانوني محدد ، وكان لا بد لهذا المجتمع العربي أن تلج هذه النقاط الأربعة الأساسية في تحولها الى مجتمع المعاصر والدولة الديمقراطية ، وكان الولوج قسرياً وقد أثار كثيراً من المشاكل الاجتماعية والسياسية وعلى رأسها شكل السلطة السياسية في الدولة القطرية الجديدة في المجتمع العربي ، واذا كانت هذه الأقطار العربية قد استطاعت ان تحدد الهوية القانونية كما حاولت التكامل الاجتماعي الا أن المشاركة في السلطة السياسية لا زالت معلقة لم يبت فيها بشكل نهائي .

٦ . الاحزاب السياسية

استخدم كلمة الاحزاب في الديمقراطيات الحديثة للدلالة على التنظيمات الشعبية التي تعبر عن مصالح وآراء أعداد كبيرة من السكان أو المواطنين ، وتكون

الأحزاب السياسية على الدوام نتاج للظروف الاجتماعية التي تسود المجتمع الذي تظهر فيه هذه الاحزاب ، وقد توقف تطور الاحزاب السياسية على حد كبير على تطور الديمقراطية على وجه العموم والديمقراطية الغربية على وجه الخصوص . ويقصد بالحزب بصفة عامة جماعة متحدة من الأفراد تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم وتعتبر الاحزاب السياسية العمود الفقري للنظم الدستورية البرلمانية في المجتمعات الغربية ، وهي التي تربط الرأي العام باداة الحكم وتعمل على تحقيق اماني المجتمع وتتصل الاحزاب اتصالا يومياً بالمجتمع ، وتنشط الاحزاب في فترات الانتخابات البرلمانية حيث يحاول كل حزب ان يكسب الرأي العام الى جانبه عن طريق اقناع افراد المجتمع بصواب برنامجه وصلاح عقيدته فاذا ظفر بذلك وتولى زمام السلطة كان في وسعه تنفيذ فلسفته أو برامجه تشريعاً وتنفيذاً ، ولا شك أن العلاقة وثيقة بين الحزب السياسي والمجتمع ، فاتجاهات الرأي العام في مجتمع ما غالباً ما تعكس النظام الحزبي لذلك المجتمع ، فالاحزابالسياسية تلعب دوراً رئيسياً في بلورة الرأي العام وتنسيقه وتوجيهه نحو الهدف الذي ترمي إليه فتحاول في أول الأمر دراسة اتجاهات افراد المجتمع ثم ترسم برامجها ومبادئها ، وتلجأ الى اثارة الافراد والجماعات لكسب التأييد الشعبي ، ولذلك تعتبر الدعاية الحزبية ضرورة لا بد منها لتعريف افراد المجتمع بأهداف وموقف الحزب .

يصون النظام الحزبي مسؤولية الحكومة تجاه الشعب وصون هذه المسؤولية خاصة من خواص الديمقراطية وتحرص الديمقراطية عليها الى حد يحمل الحكومة على أن تتقبل المعارضة وان تحترم حقها في تنظيم قواها والتعبير عن افكارها . والنظام الحزبي هو اداة ابلاغ القضايا السياسية لرجل الشارع واقناعه بها وكسب تأييده لها .

ثانياً : تحديات الأمن الاجتماعي للمجتمع العربي المعاصر

١ . التغير الاجتماعي

يعتبر التغير الاجتماعي هو كل تحول ملحوظ يطرأ على التنظيم الاجتماعي سواء في بنائه أو مؤسساته أو وظائفه أو أدواته خلال فترة زمنية معينة ، قد يكون التغير

الاجتماعي تلقائياً ومن ثم يستمر في السير في اتجاه محدداً معين وقد يكون التغير تقدمياً ارتقائياً يهدف الى تحقيق اغراض محددة وقد يكونالتغير عملية تراجعية ، وقد يكون التغير ثورياً . أما عوامل التغير الاجتماعي فتتم من العناصر المادية واللامادية في عملية التغير الثقافي والانتقال من المجتمعات البسيطة التي تقوم على التضامن الالي الى المجتمعات المعقدة القائمة علي التضامن العضوي ، وان التغير الاجتماعي يعتبر محصلة التفاعل للعوامل الجغرافية والسكانية والتكنولوجية والاقتصادية والسياسية والثقافية والثورات والحروب.

٢ ـ عوائق التغير الاجتماعي

تقف عوامل عديدة كعقبة في مواجهة التغير الإجتماعي من ثم تعمل على مقاومته وجموده لفترة من الوقت منها :

١ ـ العزلة التي يعيش فيها أفراد المجتمع سواء أكانت عزلة طبيعية فرضتها عليه ظروف البيئة الطبيعية أو عزلة إجتماعية فرضها المجتمع على نفسه أو تكون مفروضة عليه من الخارج .

٢ ـ تباين تركيب المجتمع حيث أن تجانس المجتمع وتشابهه يسهل عملية حدوث التغير بينما يعتبر تباين التركيب الطبقي والتركيب اللغوي والسلالي للمجتمع وأنقسامه ما بين مؤيد ومعارض للتغير كل هذا يعوق حدوث التغير الإجتماعي .

٣ ـ مقاومة الجديد والرغبة في المحافظة على القديم وخاصة من جانب أصحاب النزعات التقليدية والرجعية حيث أنها تخشى من تهديد التغير لمصالحها وما يصاحبه من قضاء على ماتتمتع به حقوق وإمتيازات .

٤ ـ ركود حركة التجديد والإختراع وذلك إما لإنخفاض المستوى العلمي أو نتيجة لتخلف المجتمع وإنخفاض مستوياته المعيشية ومن ثم لا توجد حاجة ملحة أو دافع للإختراع هذا الى جانب عدم تقدير الباحثين وتشجيعهم كل هذا يسهم بشكل أو بآخر في تعويق حدوث التغير الإجتماعي .

٣- التغير الإجتماعي والتنشئة السياسية

تختلف طبيعة التنشئة السياسية من مجتمع الى آخر تبعاً لإختلاف البيئة والظروف الإجتماعية والسياسية التي يعيشها المجتمع فعملية التنشئة مرتبطة الى حد كبير بطبيعة الكيان السياسي وما يسوده من إيدلوجية وما تبناه النظام القائم من سياسات وأساليب في تنظيم الناس وتوجيههم نحو هدف مشترك هذا فضلاً عن إرتباط عملية التنشئة أيضاً بدرجة وطبيعة التغير الإجتماعي الذي نلحظه بوضوح في ذلك الصراع بين القديم والجديد القائم في المجتمع العربي الذي يحاول ان يلحق بركب التقدم في المجتمعات الغربية ، فمما لا شك فيه أن غالبية كيانات المجتمع العربي الان قد مرت بمرحلة الاستعمار الذي حمل تلك الكيانات بنظمه وقوانينه وثقافته ولا نتجاوز اذا قلنا بعض عاداته وتقاليده وخاصة الى هؤلاء الذين كانوا ينتمون الى الطبقة العليا في تلك الكيانات ، وكان دخول الاستعمال بكل هذا يمثل الجديد والمجتمع بما هو عليه يمثل القديم ، ومن خلال الصراع ضد هذا الوافد الجديد بقيمه ومثله وسلوكه وثقافته في سبيل الحصول علي الاستقلال انتهت المشكلة بحصول تلك الكيانات التي صنعها الاستعمار على استقلالها بعد فترات تفاوتت في طولها أو قصرها ، وكذلك بعد أن تأثرت في المشرق والمغرب العربي بدرجات متفاوتة ايضاً بتلك النظم الغربية الجديدة سواء علي المستوى الاقتصادي أو السياسي أو الاجتماعي وبالتالي مرت هذه الكيانات بتغيرات أساسية في النظم الاجتماعية ، ولكن هذا التأثير وهذه التغيرات لم تقض على العلاقات الاجتماعية التقليدية لتلك المجتمعات وخرج الاستعمار تاركاً خلفه خليطاً من النظم والمؤسسات والعادات والتقاليد والثقافة المتصارعة حول الأخذ بما هو جديد أو الركون الى ما هو قديم .

يتضح من دراسة علاقة الآباء بهؤلاء الابناء الذين احتكوا وتفاعلوا مع النظم الجديدة فقد استمرت العمليات التقليدية في التنشئة لتشكل وتوجه انماط السلوك بالنسبة لغالبية الأفراد في تلك الكيانات وفي الوقت نفسه كان القادة السياسيون والمثقفون الذين كانوا في الغالب من الذين تعلموا الثقافة الغربية يحاولون تحطيم هذه التقاليد التي بدت وكأنها تمثل احد المعوقات الاساسية في عملية تقدم كياناتهم وان عمليات التنشئة في تلك الكيانات تتنوع بتنوعها ولا يتبع فيها أسلوب واحد في

الكيان الواحد وذلك ان هذه الكيانات مكونة من مجتمع عربي تقليدي اصبحت بعد حصولها على الاستقلال جماعات متصارعة من أجل الوصول الى السلطة في الكيان المستقل الجديد ذات العصبيات والاتجهات المتنافسة ، ومما زاد المشكلة حدة أن التميز بين ما هو اجتماعي وما هو سياسي كنتيجة للبناء الاجتماعي غير المتناسق الذي اصبح أكثر وضوحاً عن ذي قبل ، ومع وجه التحديد تلك النظم السياسية التي لم تكن اجزاء متكاملة مع المجتمع العربي التقليدي ، لأنها لم تكن متوحدة أو منسقة مع النظام الاجتماعي ككل ، وانما كانت النظم السياسية تعتمد على الفرد وليس علي الكيان السياسي الذي يكون النظام ، فاذا سقط الفرد ينهار النظام .

٤ ـ الصراع الاجتماعي

تأخذ المنافسة في العادة مظهراً سلمياً حتى اذا ما تغير الوضع واخذت مظهراً عدائنا سميت بالصراع وهي عدة أنواع:

١ ـ الصراع الشخصي

٢ ـ الصراع السياسي ويبدو في مظهرين أولهما قومي في داخل المجتمع الواحد والثاني بين مجتمع وآخر .

٣ ـ الصراع الطبقي ويحل هذا الصراع في المجتمع الواحد وهو يأتي في العادة نتيجة لشعور احدى الجماعات بأنها أرقى من الأخرى ومحاولة السيطرة عليها لتحقيق مصلحة معينة وقد تكون نفوذاً اجتماعياً أو سياسياً أو اقتصادياً وقد يأتي هذا الشعور بالرقي من الطبقة أو النخبة الحاكمة الذين كانوا من انفسهم طبقة خاصة واعتبروا المواطنين طبقة أخرى تقل عنهم في كل شيء ، أو يعتبرون انفسهم الطبقة العليا في المجتمع ، ويمكن أن تمثل هذا النوع من الصراع ايضاً بموقف الطبقة الرأسمالية من الطبقة العامة ومحاولة استغلالها وما يقوم نتيجة لذلك من صراع بين هاتين الطبقتين يتمثل في العادة فيما ينشأ من اضرابات وثورات .

٤ ـ الصراع الديني بين مختلف المذاهب الدينية كصراع السنة والشيعة في بعض اقطار الخليج العربي .

٥ ـ الصراع القومي كصراع العرب والايرانيين في اقطار الخليج العربي .

٥ ـ الوعي الاجتماعي

يختلف تاريخ الوعي الاجتماعي في المجتمع حسب ظروفه وتكوينه وممارسته وافكاره فتجري عمليات التطور بصورة عفوية في المجتمع ، فأفراد المجتمع كائنات انسانية لها وعي وارادة يصنعون لأنفسهم غايات ويسعون لتحقيقها ، وقد ينشأ أحياناً بأن الوعي والأفكار والأهداف هي التي تحدد طبيعة الحياة الاجتماعية . ويمر الوعي الاجتماعي في المجتمع العربي المعاصر بأزمة وازمته راجعة الى تخلفه عن تفسير الواقع بكل ما فيه من حركات مناهضة للواقع المرير الذي يعيشه افراد المجتمع العربي كذلك فان ازمة الوعي الاجتماعي راجع الى عدم تفسير معاناة الشعب العربي من ضروب التخلف والقهر والتبعية ، فالازمة الراهنة في الوعي الاجتماعي هي ازمة مجتمع انعكست على الدولة فاردته هو الآخر في أزمة ، فالوعي الاجتماعي لا بد ان يرتبط بالمجتمع العربي والانتقال بقضاياه كشرط أساسي لنجاحه واستمراريته بين المجتمعات المعاصرة وان يدفع بمسيرة الحياة الاجتماعية نحو التقدم والعمل على السيطرة على مشاكل المجتمع وتفهم قضاياه الاساسية وذلك من أجل تحرير الانسان العربي من التخلف وتحقيق مطالبة بالأمن الاجتماعي في ظل الحرية والديمقراطية والتقدم .

لا بد للوعي الاجتماعي أن يتم عن طريق التنشئة وهي عملية يتم بمقتضاها صهر الفرد واذابته في الجماعة بحيث يؤهل للتفاعل الايجابي والانسجام معها وهي عملية تحويل مادة انسانية أولية الى كائنات اجتماعية لقنت اصول السلوك والتفكير المرغوبين والمتوقعين من قبل الجماعة في مختلف علاقات ومواقف الحياة ، ويتحقق التوعية من خلال طبع المعلومات والقيم والممارسات الاجتماعية السياسية بصورة مباشرة ومتعمدة في اذهان الافراد ، وتلعب وسائل الاتصال هذا الدور الرئيسي كما يتم التوعية من خلال كل وسائل التلقين السياسي الرسمي وغير الرسمي المباشر وغير المباشر خلال كل مراحل الحياة ويتضمن بالطبع ايصال كل ما هو ذي دلالة سياسية اجتماعية وتأثير السلوك السياسي الى اذهان الافراد الذين

تجري تنشئتهم بهدف اكسابهم الخصائص الشخصية المطلوبة ، أي أن عملية التوعية اللجتماعية اياً كان توجهها هي في الواقع ذات أهمية وظيفية في سير النسق الاجتماعي وبخاصة في مجال توقعات الادوار الاجتماعية وبهذا فهي كالتربية تماماً عملية مستمرة مدى الحياة .

٦ . الوعي القومي

تعتبر الدولة بمفهومها في المجتمع الاوروبي الغربي نتاج تطور تاريخي وحصيلة شروط وافكار لم يسبق ان وجدت في المجتمع العربي ، وتستمد الدول الديمقراطية في المجتمع الاوروبي مشروعيتها من احترام مشترك يقره الجميع للحريات الفردية والاجتماعية وللقيم الديمقراطية ، فيصبح هذا الاحترام أساس قيام الدولة وركيزتها المعنوية الأولى ، غير أن هذه المتطلبات الشرطية المسبقة والضرورية كانت غائبة عن المجتمع العربي وما زالت ، فعند وصول مفهوم القومية العربية الى المجتمع العربي وصل دون أن تسبق أو ترافقه كما حدث في المجتمعات الاوروبية الغربية النزعات الليبرالية والانسانية ، فالقومية في العالم العربي جاءت مختلفة تماماً عن الحركات الاوروبية الليبرالية الديمقراطية الوطنية التي سادت وانتشرت في القرن التاسع عشر ، فقادتها ينتمون غالباً الى فئة المثقفين «الانتليجنسيا » وليسوا افراد الطبقة العليا أو الحاكمة .

وفي الوقت الذي فشل الحكام التقليديون في المجتمع العربي ، فان الحركات الشعبية والتي كانت الطبقة الفكرية والمثقفة على رأسها في معظم الأحيان لم تنجح هي الأخرى ، ولذلك كثير ما قادت هذه الظروف الى استيلاء الجيش على السلطة ، برغم ذلك كان ضباط الجيوش العربية الذي كان يمكن ان يبرز منه زعيم قومي ومصلح سياسي للمجتمع العربي من خلل أساسي ولم ينتج هذا الكادر في نهاية المطاف سوى جمال عبدالناصر في الخمسينات الذي حاول أن يقوم بهذا الدور فلم يفلح ، أما ما تبقى من قادة الانقلابات العسكرية العربية فقد اثبتوا انهم الطغم العسكرية الديكتاتورية هذا المجتمع العربي في ضوء تلك التجربة وخاصة في الستينات والسبعينات ، فمهما كانت روابط الثقافية والعاطفية والتاريخ قوية ، فان

الوحدة السياسية في الدولة القومية اليوم هي نتاج التربية الحديثة والاتصالات الجيدة والتحرر من التدخل الخارجي غير المبرر من الخمسينات حتى التسعينات ، فان من الواضح حتى الان أن المصير نفسه سوف يكرر حتى ما بعد بداية القرن الواحد والعشرين .

٧. الوعي السياسي

ينظر الى الوعي السياسي كعملية يتم بمقتضاها تلقين المرء مجموع القيم والمعايير السياسية المستقرة في ضمير المجتمع بما يضمن بقاءها واستمرارها عبر الزمن ، ويعرف « هربرت هايمان » الوعي السياسي بأنها :

تعلم الفرد لمعايير اجتماعية عن طريق مختلف مؤسسات المجتمع تساعده على ان يتعايش سلوكياً معه ، في حيث يقول « كينيث لاينجتون » عن الوعي السياسي في اوسع معانيها الى كيفية نقل المجتمع لثقافته السياسية من جيل الى جيل ، ويشير فريد جرينشيس الوعي السياسي مؤداه انها : « التلقين الرسمي وغير الرسمي المخطط وغير المخطط للمعارف والقيم والسلوكيات السياسية وخصائص الشخصية ذات الدلالة السياسية وذلك في كل مرحلة من مراحل الحياة عن طريق المؤسسات المختلفة في المجتمع . وان عملية الوعي السياسي يكتسب الفرد في المجتمع تدريجياً هويته الشخصية التي تسمح له بالتعبير عن ذاته وقضاء مطالبه بالطريقة التي تحلو له ومن الواضح هنا أن التركيز لا ينصب على الاستمرارية والتوافق ولكن على التغير والاختلاف ، ويرتبط بهذا لاتجاه النظر الى الوعي السياسي كعملية لتعديل الثقافة السياسية السائدة في المجتمع أو لخلق ثقافة سياسية جديدة تراها النخبة الحاكمة ضرورية للعبور بالمجتمع من التخلف الى التقدم ، ويمكن القول ان الوعي السياسي بكل بساطة هي عملية تلقين للقيم والاتجاهات السياسية والاجتماعية ذات دلالة سياسية ، وان عملية الوعي مستمرة للفرد في المجتمع الذي يتعرض لها طيلة حياته منذ الطفولة وحتى الشيخوخة ويمر الوعي السياسي بالادوار الثلاثة وهي نقل الثقافة السياسية عبر الأجيال وخلق الثقافة السياسية ثم تغير الثقافة السياسية .

٨ـ العدالة الاجتماعية

مرت مختلف الانظمة بالمجتمعات الانسانية عبر التاريخ على انها تهدف جميعها الى تحقيق عدالة ما مما يجعلنا ندرك مدى ثبات فكرة العدالة من حيث الهيكل والتصاقها الشديد علي هذا الاعتبار بالصلح المشترك ذلك ان تنوع فكرة العدالة من حيث المضمون لا يؤثر على ثبوتها وضرورة وجودها في بنيان الصالح المشترك ، فالعدالة اذن عنصر حركي اذ انها تستتبع السعي الدائب نحو معرفة ما يستحقه كل وكيف يعطي له ، ويمكن القول بان العدالة الاجتماعية هو المصلحة الاجتماعية وتحاول الحكومات في العصر الحديث قاصدين الى التقليل من فوارق الطبقات وجعل المساواة اكثر واقعية وذلك بتحقيق تكافؤ في الوسائل الموصلة الى الغرض المحققة للسعادة وهذا هو الاساس الذي قام عليه التشريع « الاجتماعي والاقتصادي » الهادف الى تنظيم توزيع للثروات اكثر عدالة ، وقد عمدت الوثائق الدستورية الصادرة منذ أعقاب الحرب العالمية الأولى الى مواجهة كافة نواحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية بالتنظيم .

٩ـ المساواة الاجتماعية

ارتبطت المادة ارتباطاً وثيقاً بالعدالة ، ولا تعني المساواة وحدة المعاملة وانما تعني تأكيد انه لا يوجد اختلاف طبيعي بين مطالب الناس في السعادة ، فالناس جميعاً سواء في المطالبة بالسعادة وتقصيها ولذلك وجب الا يقيم المجتمع العوائق في وجه ذلك المطالب بكيفية أقل وطأة على البعض دون البعض الآخر ، فلا تحرم أو تمنع مثلاً ممارسة مهنة معينة أو منصب حكومي أو رتبة عسكرية أو سياسية على البعض دون الآخر أو فئة أو طائفة معينة من المجتمع ، فالمساواة اذن محاولة لاعطاء الجميع فرصاً مماثلة بقدر الامكان لينتفع كل منهم بما قد تكون بين يديه من امكانيات ومن ثم تعني المساواة ان كل فرد سيعمل حسابه فيما يتخذ من قرارات في كل موضوع يمسه وان كل مكان يقلدها القانون لمواطن غيره في مثل ظروفه ستلصق به هو ايضاً .

١٠ ـ العقد الاجتماعي

نمو التنظيم السياسي الحديث وسيادة مبادىء الديمقراطية الحديثة قد يرجع الى نظرية العقد الاجتماعي ، وقد يكون هذا العقد بين الحاكم والمحكومين فيسمى عقداً حكومياً وان الفرد لا يعارض في تلك القيود التي تفرض عليه من قبل أي حكم ما دام هذا الحكم لمصلحته وعلى هذا فهو يدخل في افاق مع الحاكم يلتزم فيه بالطاعة ويلتزم الحاكم بتوفير الظروف التي تتطلبها رفاهية الفرد وان تطور الدولة يتم عن طريق تطوير مجموعة من القوانين التي تمثل القواعد الحقيقية للاجراءات الفعلية للمجتمع وهي تتبع الخطوط التي يتخذها المسار الطبيعي للتطور الاجتماعي والذي قد يكون طبيعياً ، ولم يرى « هيجل » ان ما هو سياسي وما هو اجتماعي ان يعيشا في تجاور أو حتى في تعارض ، والمشكلة تصبح على هذه العلاقة بين السياسي وفصل العنصر الاساسي في المجتمع المدني ، ولكن السؤال الهام يعتمد على ان الفصل الواضح بين الدولة والمجتمع لم يتشكل حتى النقد الماركسي الحاد لنظرية « هيجل » عن « الدولة الحق » أي الدولة في شكلها المتطور التي تستطيع ان تبني نسقاً من الاخلاق الاجتماعية أي المبنية على واقع الفكرة الاخلاقية ، وقد بدا النقد الماركسي تحذيره المبكر من الأخذ بنظرية « هيجل » السياسية في مقالة له لم تظهر مطبوعة الا بعد موته « Heyelehen Mritholer » ومن هذا المنطلق فالمجتمع العربي بحاجة الى ايجاد عقد اجتماعي بين افراده والطبقة الحاكمة لتطبيق الديمقراطية والعدالة الاجتماعية والمساواة حتى يجتاز المرحلة الراهنة من التخلف الى التطور الديمقراطي مع المجتمعات الغربية المعاصرة لرفاهية وسعادة المجتمع العربي .

١١ ـ النخبة الحاكمة

تصل النخبة الحاكمة الي موقعها المسيطر بوساطة الانتخاب العادي أو لقيامها بثورة أو بوساطة امتلاكها لوسائل الانتاج أوالمواد الخام كالنفط في الجزيرة العربية أو بواسطة القوة العسكرية في بعض الكيانات العربية ، ويذكر « روبرت تويشلز » ان ضبط سيطرة النخبة الحاكمة بواسطة الأغلبية امر يصعب تحقيقه ويؤكد ذلك قوله : « لقد سخر التطور التاريخي من جميع المقاييس التي كيفت للحيلولة دون

« الاوليجاركية » أو لمنعها ، واذا سنت القوانين للحد من سيطرة القادة فالقوانين هي التي تضعف تدريجياً وليس القادة . ويقول « سان سيمون » ان الضبط السياسي بأوسع معني يشمل القيادة الادارية والعسكرية والدينية والاقتصادية والاخلاقية تمارسه داذماً طبقة خاصة أو أقلية منظمة . وتكمن سيطرة الطبقة الحاكمة عند « موسكا » في قدرتها على التنظيم وينبثق موقف النخبة اما نتيجة لسيطرة اعضائها الفعلية أو من تقدير الآخرين لها داخل المجتمع ، وان الجموع المحكومة يمكنها ان تمارس ضغوطاً علي الحاكمين وقد تتولد هذه الضغوط من عدم الرضى الذي تستشعره الجموع وقد يؤدي ذلك في النهاية الى اسقاط هذه الطبقة .

تدفع عدة عوامل بالديمقراطية الى « الاوليجاركية » أو الطبقة الحاكمة من الاقلية المستبدة ، منها :

١ ـ عوامل تتصل بالمجتمع حيث الخضوع السيكولجي للقادة وتأثيرهم بوسائل الدعاية والاعلان حيث السلطة السياسية في ايديهم .

٢ ـ عوامل تتصل بالقادة انفسهم من حيث ميلهم الدائم نحو الانفصال عن القاعدة والتمسك بالسلطة وعدم الرغبة في تركها أو ترك المكاسب التي تحققها .

٣ ـ عوامل تتصل بطبيعة التنظيم السياسي من حيث نموها وتعقدها البيروقراطي ، وقد جاءت الدولة بتنظيماتها ومؤسساتها الى المجتمع العربي عن طريق الاستعمار الغربي ومشكلة هذه المؤسسات السياسية اليوم ليست راجعة الى عدم قدرتها على استيعاب مفاهيم المواطنة والمساواة واحترام القراعد والقوانين ولكن المشكلة الرئيسية هي أن الدولة لم تتأسس في المجتمع العربي عن طريق برجوازية وطنية محلية كما حدث في أوروبا وإنما عن طريق برجوازية استعمارية أجنبية ،فالمؤسسات والأجهزة التي خلقتها هذه الأخيرة كانت أساساً بيروقراطية مدنية عسكرية متضخمة لخدمة أغراض الاستعمار ولا علاقة لها بمصالح الجماعات الوطنية المحلية وبالتالي ظلت هذه الاجهزة تتمتع بقدر كبير من الاستقلالية عن القوى الاقتصادية ـ الاجتماعية المحلية فلما جاء الاستقلال ورثت النخبة الوطنية هذه الأجهزة والمؤسسات وسرعان ما اصبحت هذه النخبة الوطنية نفسها « اوليجاركية » بيروقراطية عسكرية ووجدت أن دورها هو الوساطة بين كبار ملاك

الاراضي المحليين والرأسمالية المحلية الناشئة والرأسمالية الغربية الأم ، ورغم المحاولات الجادة لتحييد أقوى هذه الأطراف الثلاثة وهي الرأسمالية الغربية الأم وخلق قوى جديدة في داخل المجتمع لاعادة توزيع السلطة والثروة الا أن هذه المحاولات باءت بالفشل أو أنها تتعثر نظراً لقوة الرأسمالية الغربية الأم وأثرها علي الرأسمالية المحلية « الوليد » مما يؤدي الى بقاء البيروقراطية وحكم النخبة سواء المدنية أو العسكرية تدير الدولة لحساب هذه الأطراف الثلاثة كما أن المحاولة لبناء دولة وبناء أمة وبناء اقتصاد وطني في ظل استمرار التبعية يؤدي الى عدم الاستقرار السياسي وفقدان الأمن الاجتماعي وبالتالي تعثر هذه المحاولة المثلثة الجوانب والتي هي صعبة من الأساس .

١٢ ـ حكم العسكر

يشكل رجال الجيش في بعض الأقطار العربية صفوة متميزة ، وتلعب هذه الصفوة دوراً حاسماً في الكيانات المستقلة حديثاً التي لا تزال فيها النظم السياسية في طور التشكيل مما أتاح لضباط الجيش فرص كبيرة لممارسة التأثير السياسي والوصول الى الحكم ، والواقع أن تدخل الجيش في الشؤون السياسية يعتمد على عدة عوامل عديدة منها التقاليد التي تلقنها ضباط الجيش واصولهم الاجتماعية المتواضعة ونطاق تأثيرهم في الفرق العسكرية الخاضعة لسلطاتهم فضلاً عن طبيعة علاقاتهم بالسياسيين ، وأن الجيوش الحديثة في الكيانات العربية تشكل قنوات أساسية للحراك الاجتماعي الصاعد ، ففي المجتمعات التي يتاح التعليم العالي للطبقة الوسطى يمثل الجيش مجالاً لتكوين صفوة جديدة ينتمي اعضاؤها الى الطبقات الوسطى في المجتمع ، وهي غالباً ما ترتبط بالطبقة العاملة والفلاحين وتنشغل بالصراع من اجل السيطرة السياسية ، ففي مصر وسوريا والعراق والسودان واليمن والجزائر وتونس والصومال وموريتانيا حدثت ثورات بزعامة ضباط من الجيش ينتمون أساساً للطبقتين الوسطى والدنيا عن طريق ثورات شعبية قادها صغار الضباط الذين احبطت مطامحهم اقاموا حركة عامة مع الجماعات الشعبية الصاعدة واستطاعوا ان يتعاونوا معها في اسقاط النظام القديم

بالقوة المسلحة .

لا يمكن عزل مشكلة الديمقراطية في المجتمع العربي عن ظاهرة حكم العسكر التي تحولت الى شبه ظاهرة عامة للحكم من خلال الجيش ، وهناك علاقة قوية بين تدخل الجيش والانقلابات العسكرية والسياسية الاستعمارية الغربية ، فنورى السعيد هو أحد أبرز الضباط العرب المرتبطين بالبريطانيين وبكر صدقي قائد أول انقلاب في العراق عام ١٩٣٦ كان وكيل لاستخبارات القوات البريطانية وحسني الزعيم قائد أو انقلاب في سوريا عام ١٩٤٩ هو صديق بريطانيا ، فالغرب كان ولا يزال حتى يومنا الحاضر مناهض محاولات العرب لاقتباس المؤسسات الديمقراطية الغربية وتطبيقها في نظم دستورية برلمانية ، وقد وقف البريطانيون والفرنسيون موقفاً مشتركاً لمعارضة مشروع الدستور والمجلس النيابي في مصر بعد الثورة « العرابية» ، سلك البريطانيون طريق الضغط والمعارضة لمحاولات توسيع نطاق الحريات أثناء تجربة الدستور المصري ١٩٢٣ ـ ١٩٢٨ كذلك حصل في العراق ، لكن تجربة عبدالناصر كانت تجربة صراع مرير مع الغرب ونضال وطني وقومي نموذجي لجميع الأنظمة الوطنية مما يعني أنه لا يمكن اطلاق احكام بسيطة علي الظاهرة العسكرية ويقتضي فهم طبيعتها .

أصبح مشهد العسكر في السلطة امراً مألوفاً في بعض الكيانات العربية وهم يتحكمون بصورة مطلقة أو على الأقل ، واصبح العسكر عنصر أساسياً من الصورة السياسية وهو أحياناً يملؤها كلية وان المنطقة العربية تشهد مستوى عال من الانفاق العسكري تعادل نحو ثلاث مرات المعدل العالمي بما فيه انفاق الدول الكبرى نفسها ، وهذا الانفاق العسكري الكبير يذهب قدر كبير منه في دفع ثمن الواردات من الأسلحة والذخيرة مما يشير الى تبعية المطلقة الهائلة في المجال العسكري ، والانفاق العسكري في المجتمع العربي آعلى بصورة واضحة من المعدل العالمي ، في مجتمع منقسم اجمالاً ومتخلف فيبدو وكأن المجتمع بعد الاستقلال يدعو العسكر الى تسلم الأمور وملء الفراغ الذي تركته قوات المستعمر بعد جلائها .

١٣ ـ الاستقرار السياسي

يتأثر الاستقرار السياسي بمجموعة مختلفة من العوامل من بينها العوامل الاجتماعية ـ الاقتصادية وقد يبدو الاستقرار السياسي أكثر احتمالاً في الدول الغنية المتقدمة حيث النمو الاقتصادي يقترن بالتصنيع وارتفاع نسبة التحضر وتطور التعليم والمواصلات وجميعها تمهد للديمقراطية ثم تدعمها فاذا ما انتقلنا الى الكيانات العربية المختلفة فان بعضها لم تشرع بعد في عملية التنمية الاقتصادية وبين كيانات أخرى قطعت شوطاً متوسطاً في التنمية فأصابتها كل نتائج سرعة التحديث من عدم الاستقرار وقد يرجع الاستقرار السياسي لوجود المؤسسات التي تستجيب لمطالب المجتمع وتصرفه عن الانزلاق الى العنف حيث تواكب المؤسسات السياسية عملية التحديث والتطور الاقتصادي أو تسبقها فان ذلك يكون ايذاناً باستقرار الأوضاع والعكس يحدث عندما يتقدم التحديث على المؤسسة السياسية فيزيد احتمال التدخل من قبل الجيش واضطرابات اجتماعية ، تعد ظاهرة عدم الاستقرار السياسي أكثر الظواهر السياسية شيوعاً وخطورة في بعض الكيانات العربية سواء عدم الاستقرار الحكومي بمعنى التغيرات السريعة المتتابعة في عناصر النخبة الحاكمة أو عدم الاستقرار النظام أو الصور المختلفة للعنف السياسي من أعمال الشغب ومظاهرات واضطرابات أو غير ذلك مما يؤثر على الأمن الاجتماعي في المجتمع العربي .

وفي ضوء التحليل التنظيمي والنظرة الوظيفية الى النظام السياسي يشير الاستقرار الى قدرة النظام على أن يحفظ ذاته عبر الزمن أي أن يظل في حالة تكامل ، وهو ما لا يتأتى له الا اذا اضطلعت ابنيته المختلفة بوظائفها على خير وجه ومن بينها وظيفة التوعية السياسية وهي وظيفة ضرورية لاستمرار النظام وذلك عن طريق ان ينقل الجيل القائم ثقافته الى الجيل اللاحق وان يوجد اتساق بين قيم واتجاهات وسلوكيات افراد الجيل السائد بما يضمن للنظام السياسي بقدر ما يؤدي الانقطاع فيها الى حالة من عدم الاستقرار ويمكن ان يحدث ذلك من التعارض بين انماط التوعية السائدة وبين الأبنية السياسية الجديدة ، أو بين اختلاف نمط التوعية لافراد المجتمع عن نمط توعية النخبة الحاكمة .

١٤ ـ المشاركة السياسية

تلعب المشاركة السياسية دوراً اساسياً في الاستقرار السياسي ، ويقصد بها تلك الانشطة الادارية التي يزاولها اعضاء المجتمع بهدف اختيار حكام وممثليهم والمساهمة في صنع السياسات والقرارات على نحو مباشر وغير مباشر ، وتتوقف مشاركة المرء على كم ونوعية المهمات السياسية التي يتعرض لها كلما كثرت وتنوعت هذه المهمات والتي تنبثق من مصادر متعددة كالاجتماعات السياسية والحملات الانتخابية وادوات الاعلام ... الخ كلما ازداد احتمال مشاركة الفرد في العملية السياسية ، ازداد عمل هذه المشاركة ، غير أن مجرد التعرض للمهمة السياسية لا يكفي وحده لدفع الفرد الى المشاركة السياسية وانما يلزم ايضاً أن يتوفر لديه قدر معقول من الاهتمام السياسي وهو ما يتوقف علي نوعية خبرات الوعي السياسي المبكر ، فالشخص الذي ينشأ داخل قوامه التحاور والمشاركة في اتخاذ القرارات يكون أكثر ميل واستعداداً للمشاركة السياسية من الشخص الذي يخضع لتوعية اجتماعية سلطوية ويمكن القول بأن القيم والاتجاهات والمعارف التي تتجمع لدى المرء من خلال عملية التوعية المبكرة تؤثر على استجابته لمختلف المهمات السياسية وبالتالي على مدى مشاركته في الحياة السياسية ، فهي أم أن تشجع علي الاهتمام بقضايا المجتمع وممارسة النشاط السياسي واما ان تكون ضد ذلك ، كذلك فان السلوك السياسي امتداد للسلوك الاجتماعي وكلما كان المرء مشاركاً علي الصعيد الاجتماعي كان احتمال مشاركته في الأنشطة السياسية أكبر والعكس بالعكس .

١٥ ـ الفساد السياسي

يقصد بفساد الموظف العام وتفكك الدولة وسوء سيرة الحكام وغيرهم من المشتغلين بالعمل السياسي والانحراف وفقدان النزاهة والأمانة وتجاهل الفضائل ومبادىء الاخلاق وبذلك تتدهور طبائع الحكام والمحكومين وتنهار العلاقات الاخلاقية بين الفريقين من ناحية وبين أفراد كل فريق من ناحية أخرى ، وأن افراد المجتمع الفاسد تحركه المصلحة الخاصة فحسب ولا بأبه بالقيم المدنية والمسؤولية

الاجتماعية ويتنافى اعضاؤه بشراهة في سبيل القيم الذاتية ، هذه الحالة يواكبها علي الصعيد السياسي غياب معاني الولاء والتعاون السياسي واللجوء الى العنف ، فالسلطة تعتمد عليلقمع الموجه ضد أعمال الاحتجاج الجمعي التلقائي ، والرشوة بقصد استمالة أو احتواء المناوئين أو المعارضين للحكم ، وفساد الموظف العام بطرق غير سوية كالرشوة على ارتكاب ما يعتبر اهدار الواجبات الوظيفية وأنه سلوك مخالف الواجبات الرسمية للمنصب العام تطلعاً الى مكاسب خاصة مادية ومعنوية تستهدف تحقيق منفعة خاصة أو تقديم العطايا والهدايا لشغل المنصب العام بهدف تلويث ضميره وذمته والمحسوبية وأولوية القرابة أو الصداقة أو الانتماء العرقي أو الطائفي ... الخ على الكفاءة والاستحقاق في أسباغ النعم واداء الخدمات ونهب المال واستخدامه بصورة غير مشروعة جرياً وراء منافع ذاتية وهي تأتي تعبيراً عن مصالح القابضين على زمام السلطة والحكم والقوى الاجتماعية التي ينتمون اليها ومن ثم فان التغير في هيكل النخبة الحاكمة يواكبه تغيير القرانين .

١٦ ـ الجماعات الضاغطة

يرتبط مفهوم جماعة المصلحة بمفهوم المجتمع حول العلاقة بين صراع الجماعات الاجتماعية وطبيعة النظام السياسي مروراً بالمجتمع المدني الذي يتكون من مصالح اجتماعية متعددة ومتمايزة عن النخبة الحاكمة فلا يتطابق معها ولا يسقط بسقوطها ، وان الدولة تصبح بمثابة احدى الفئات المصلحية في المجتمع ، ومن هذا المنطلق فان أي مجتمع يحتوي على فئات أو يتكون من جماعات يختلف تصنيفها حسب المعيار المجتمع فقد يكون المعيار اقتصادياً بفرز طبقات عليا ووسطى ودنيا أو يكون طائفياً بفرز جماعات دينية مختلفة أو مهنياً كالعمال والفلاحين والاطباء ، وهكذا تتنوع معايير التصنيف وبالتالي تتمدد خريطة المصالح الاجتماعية ولكن يبقى هذا المنطلق مستقراً وهو تباين وتمايز مصالح الأفراد وتمحورها حول بؤرة معينة تعتبر أساس التصنيف ولكل منها وجهة معينة هي مصلحتها كما أن كلا منها يسعى الى التعاون أو التنازع مع الجماعات الأخرى مما يدفعها الى محاولة الضغط على السلطات الحكومية لحملها على اصدار قرار أو منع قرار ما وفقاً لمصلحتها

فسميت لذلك بالجماعات الضاغطة .

١٧ ـ التبعية للغرب الرأسمالي

تزايد حجم التجارة بين الكيانات العربية والدول الرأسمالية باطراد ١٢,٤ مليار دولار عام ١٩٦٠ الى ١٥١ مليار عام ١٩٧٧ ، أي تضاعفت اثنتي عشر مرة ، في حين ارتفعت التجارة فيما بين الأقطار العربية من ١,٣ مليار دولار الى ٧,٧ مليار دولار ، وبينما كان حجم التبادل التجاري بين الكيانات العربية هو ١٠,٥ بالمائة من تجارتها الدولية عام ١٩٦٠ ، فانها تقلصت لتصبح ٥,١٪ عام ١٩٧٧ ، فالعرب يصدرون المادة الخام ولا سيما النفط في حين يستوردون الأغذية والأسلحة وغيرها من السلع المصنعة ، وهذا الاتجاه قد تعمق في الفترة الماضية ، ففي عام ١٩٦٠ شكلت المواد الخام ٨٣٪ من جميع الصادرات الكيانات العربية وفي هذا الاطار بلغ نصيب النفط ٥٢٪ من مجموع الصادرات وفي عام ١٩٧٧ زاد نصيب المواد الخام الى ٩٥٪ علماً بأن نصيب النفط الخام زاد بدوره على ٨٧٪ من مجموع الصادرات .

من ناحية الواردات بلغ نصيب السلع المصنعة والأغذية ٧٧,٤٪ من مجموع واردات الكيانات العربية عام ١٩٦٠ ، بعد هذا التاريخ بعشرين عاماً وصلت الواردات من هذه السلع والمواد نفسها الى ٨٥٪ من مجموع الواردات ، هذا ويتجه معظم التجارة العربية الخارجية تجاه الدول الصناعية الرأسمالية ، ففي عام ١٩٧٨ ذهبت نسبة ٦٩٪ من مجموع الصادرات العربية الى الولايات المتحدة وأوروبا الغربية واليابان ومعظمها أن لم يكن جميعها من النفط الخام ، في حين جاءت ٧٤٪ من مجموع الواردات من هذه الدول نفسها ، ومعظمها سلع ومواد غذائية ، والنسبة المئوية للتجارة الخارجية في الكيانات العربية نسبة عالية جداً إذا ما قارناها بتجارة الدول الرأسمالية ، ففي حين أن قيمة هذه التجارة الواردات والصادرات لا تمثل أكثر من ٢٠٪ من الناتج المحلي الاجمالي في الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا واليابان ، فان متوسطها قد بلغ في حالة معظم الكيانات العربية ما يتراوح بين ٥٠٪ و٧٥٪ من الناتج المحلي الاجمالي في هذه الكيانات .

يشير هذا بدوره الى أن اندماج الكيانات العربية ضمن النظام الرأسمالي الغربي يتسم بطابع التبعية والانكشاف أمام العوامل الخارجية ، أما تجارة السلاح في المنطقة ظل في طليعة مناطق العام استيراد للسلاح في الأعوام الماضية ، ففي عام ١٩٧٧ على سبيل المثال بلغ ما استوردته الكيانات العربية من مجموع الأسلحة من الولايات المتحدة البالغة ١١,٢ مليار دولار ما يزيد على ٧٥٪ من هذا المبلغ بحوالي ٨,٤ مليار دولار ، كذلك فان الاتحاد السوفييتي وهو ثاني القوى الرئيسية المصدرة للأسلحة باع ٧٠٪ من مجموع تجارته العالمية الى الكيانات العربية ، وهذه المنطقة ايضاً استأثرت بـ ٤٩٪ من تجارة الأسلحة في بريطانيا و ٤٧٪ من مجموع مبيعات فرنسا من الأسلحة ، مما يعني تدهور مستمر في التجارة بين الكيانات العربية التي لا تزال متخصصة بانتاج وتصدير المواد الخام وان المجتمع العربي لا يزال يعتمد على الدول الرأسمالية الغربية من حيث حاجاته من الأغذية والسلع المصنعة والأسلحة وأن الكيانات العربية مندمجة كلياً ضمن النظام الاقتصادي الرأسمالي بالتبعية الكاملة ، وأن أثر هذه التبعية الغربية الرأسمالية على أنماط ووسائل التنمية في المجتمع العربي تكشف عن نفسها لا من حيث التجارة فقط ، ولكن ايضاً من ناحية انتقال رؤوس الأموال والتكنولوجيا والمعرفة والخبرة الادارية فالدول الرأسمالية الغربية تنقل بعض رأسمالها الى الكيانات العربية الفقيرة على شكل قروض ومعونات في حيث تنتقل معظم الكيانات العربية الغنية رؤوس أموالها الى الدول الرأسمالية الغربية على شكل ودائع مصرفية وشراء الأسهم والعقارات فمصر تشكل مثلاً أساسياً لقطر عربي قابل لجميع هذه الأشكال رأس المال والتكنولوجيا والمعونات الفنية والسلع والخبرات الادارية وخاصة من الولايات المتحدة بعد ما زاد معوناتها على أثر التوجه المصري لكامب ديفيد .

١٨ ـ صدمة المستقبل

تزداد الفجوة بين معدل التغير في البيئة بفعل التكنولوجيا وثورة المعلومات وبين معدل استجابة الأفراد وتكيفهم مع هذا التغير ، وأن البيئة تتغير بايقاع أسرع كثيراً من ايقاع استجابة البنى الاجتماعية والقيم الثقافية وبازدياد هذه المشكلة حدة

تزداد الفجوة اتساعاً وهو ما ينجم عنه حالة الاغتراب والخلخلة المستمرة في البنيات الثقافية والاجتماعية وعدم القدرة على الاستعداد لمواجهة التغير بفعل الوصول المبكر للمستقبل ، ان تسارع التغير يعني التغير المستمر والمتزايد في العلاقة مع الأشخاص الآخرين والأماكن الأخرى والأشياء الأخرى فالعلاقة الزمنية أي طول وقصر العلاقة تتناقض مع الأشياء والأشخاص والأماكن حيث التنقل المستمر في مقار العمل وأشكال العمل والأشخاص مما يؤدي الى التمزق المستمر لنسيج العلاقات الاجتماعية والوجدانية ،وقد يحدث انهيار النموذج البيروقراطي في الادارة ، اما الصدمة الأخرى وهو ما يتضح في الزيادة المذهلة في التخصصات العلمية والأنماط الأدبية وأنماط الكماليات كسيارات والأجهزة الكهربائية وكافة أدوات الاستهلاك والانتاج بحيث أصبح هناك ما يسمى بفائض الاختيار ، وكل هذه المعطيات سوف تؤثر في الهيئات السياسية والاقتصادية وهو ما يدعو الى الاستعداد لمواجهته بنوع من التفتح والتخلص من الانغلاق وان كان ذلك ليس كافياً بل يدعو المتخصصين في كافة المجالات للاسهام في مواجهة صدمة المستقبل .

النظرة المستقبلية للأمن الاجتماعي في المجتمع العربي المعاصر

تعتبر مشكلات الأمن الاجتماعي من السمات الملازمة للمجتمعات المعاصرة على اختلاف تكويناتها ، ولا شك ان نتائجها تنعكس على مكونات هذه المجتمعات المعاصرة سواء أكانت على مستوى الفرد أو الأسرة أو الجماعة أي أنها تؤثر في المجتمع ككل ، ولذا فان الأمر يستلزم معالجة هذه المشكلات بالاساليب العلمية وذلك لمعرفة أنواعها والكشف عن الأسباب المودية الى وجودها وتحديد ما يمكن بصددها سيما وأن مشكلات الأمن لااجتماعي قد أخذت سماتها تبرز بشكل متزايد يدعو الى الاهتمام وبخاصة في عصرنا الحالي ، ولهذا فان المراجعة واعادة النظر التقيم قبل اعادة البناء وهي بهذا المعنى وقفة جادة ومسؤولة لقراءة تاريخ المرحلة الماضية قبل استقراء ملامح وسمات النظرة المستقبلية للأمن الاجتماعي في المجتمع العربي المعاصر وذلك لأن الدولة القطرية في المجتمع العربي المعاصر تجتاز في الوقت الراهن أزمة كبيرة ومن ثم فهي تقف الآن عند مفترق عدة طرق وعرة وبعضها يكاد

يكون مسدوداً ، وأن أزمة هذه الدولة القطرية في المجتمع العربي المعاصر تتبع من خلفياتها التاريخية البعيدة والقريبة ميراث المجتمع التقليدي العربي ـ الاسلامي مع ارث الحقبة الاستعمارية كما تتبع بالدرجة نفسها من تعثر اداء هذه الدولة القطرية بعد الاستقلال في التعامل المشترك مع هذين الثقيلين ناهيك عن الاقليمي والعالمي المحيطان بها .

ستتفاقم مؤثرات أزمة الأمن الاجتماعي في الدولة القطرية في المجتمع العربي المعاصر بسبب عوامل داخلية أو خارجية مثل ما يحدث حالياً في بعض الأقطار العربية سواء في المشرق أو المغرب العربي وسيشكل ذلك تحديات هائلة للدولة القطرية التي يفترض أنها ستكون عاجزة عن مواجهة تحديات الأمن الاجتماعي ، وأن العجز عن مواجهة تلك التحديات سيؤدي الى مزيد من التفتيت لعدد من الدول القطرية في المجتمع العربي المعاصر. ويلاحظ أن الاخطار التي واكبت حالة التجزئة واستمرار منطقها في الدول القطرية ، كنمط النمو المشوه والممارسات غير الديمقراطية وزيادة الاختراق الخارجي للمنطقة العربية ومحدودية امكانات كل قطر بسبب صغر الحجم وعدم تكامل الموارد ، وهذا ما يضع قيوداً على نوعية النظام الاجتماعي في الداخل وعلى علاقة القطر بالقوى الخارجية ، وستزداد ردود الفعل الساخطة شعبياً وذلك في شكل تيارات اسلامية أو غيرها أو محاولات انقلابية أو انتفاضات شعبية وقد تزداد احتمالات ومحاولات البلقنة والنزعات الانفصالية على أسس اثنية أو مذهبية سنة وشيعة أو عرقية قبلية أو قومية عربية ـ فارسية ـ كردية ... الخ ، وستزداد علاقات التبعية مع الغرب الرأسمالي ويتزايد اندماج الأقطار العربية في النظام الرأسمالي الغربي ، ستفرض البيئة العالمية وبأحداثها وتطوراتها السياسية والاقتصادية والتكنولوجية نفسها على كل قطر من دون مقاومة محسوسة ، وتزداد النزاعات العربية مع تزايد الهيمنة لكيان الصهيوني على الأقطار العربية مما يؤثر على الأمن الاجتماعي في المجتمع العربي المعاصر بطريقة جذرية . ولا يوجد كيان عربي قادر على الاكتفاء الذاتي أو يكون في منعه من التأثيرات السلبية المتساقطة عليها من خارج حدودها وفي ظل غياب مشروعات حضارية قومية وفي غياب حرية الابداع والتعبير والتنظيم فان المواطن في المجتمع العربي

سيكون مهيأ لاستقبال ما يتساقط عليه من مواد اعلامية وثقافية وخارجية .

انتشار التعليم على نطاق واسع وتحسن مستوى المعيشة وارتفاع مستوى الدخل ، عناصر تؤدي بشكل طبيعي الى ارتفاع مستوى الطموح بين أبناء الطبقات الوسطى والدنيا بحيث تصبح الرغبة في تحسين الوضع الوظيفي أو ضمان مستوى عال من الدخل وبخاصة حق المطالبة بمكانة اجتماعية أعلى في سلم اجتماعي جديد تصبح هذه الرغبة وكأنها حق مكتسب ولكن ابناء هذه الطبقات يواجهون واقعاً لا يعترف بهذا الحق ويواجهون منغلقات للحراك تمنعهم من تحقيق طموحاتهم وهذا بطبيعة الحال يولد أوضاعاً يزداد فيها الضغط على النظام السياسي ويؤذن باندلاع صراع اجتماعي واسع النطاق بين الجانبين ، ونتيجة لاحتكار الفعال لمصادر القوة والثروة الذي تمارسه النخبة الحاكمة في الكيانات العربية يخلق دوافع للحراك الاجتماعي .

سيظل المجتمع العربي في أقطار مجلس التعاون الخليجي يرتدي أكثر فاكثر سمات التميز الداخلي الخفي بين المحليين والأجانب ، وان التناقضات الاجتماعية لا تصغي في مثل هذه الظروف بل تنتقل الى مستوى النزاعات السياسية التي تؤدي الى الاشتداد المتواصل للتناقض العام بين كل من القاعدة المتحولة الى قاعدة رأسمالية والبناء الفوقي الاقطاعي التقليدي والى تفاقم التناقضات الفردية بما في ذلك داخل قوى المجتمع المنتجة التي تمثلها أساساً في ظروف الانظمة الملكية القوى العاملة الأجنبية التي تشعر بأنها خارج المجتمع الذي يستغلها وبين السكان المحليين الذين يعيشون طفيلياً على انتاج ثروات طبيعية فريدة بواسطة الأيدي العاملة الأجنبية ومستقبلاً على أرباح الرساميل المودعة في كافة أنحاء العالم .

التعليم والصحة ركائز أساسية للأمن الاجتماعي

الأستاذ الدكتور عبد الرسول الموسى

جامعة الكويت / كلية الآداب

من السهل رصد الأرقام ومن السهل أيضاً جدولتها وعنونتها بعناوين جذابة من نثريات أدبيات التنمية، ومن السهل أيضاً تحريك قطعة الشطرنج التي تمثل اسم الدولة تبدل رمز القطعة ومن خانة الدول المتقدمة إلى خانة الدول النامية وبالعكس، فالإنسان يستطيع أن يقول ما يشاء ويدعي ما يشاء بيده أدوات الدعاية والإعلام والإعلان أيضاً الذي أصبح يطغى على برامج العلم وبرامج الثقافة، ولكن ليس من السهل نقل الواقع، فالواقع كأرض الدولة راسخة رسوخ تكوين الكرة الأرضية فمن يستطيع تحريكها ولو جزء من السنتيمترات والتنمية لا يمكن اعتبارها إعلاناً مضيئاً يستخدم فيه الألوان وتكنولوجيا الإبهار، الأمن الاجتماعي والذي هو من نتاج التنمية الحقيقية تصنعها أيدي أمينة لا تحتاج إلى قناع اصطناعي كالمكياج الذي يتفسخ مع قطرة عرق وأضواء الواقع لا تسمح باستمرار الاصطناعية.

إن التعليم والصحة هما الأعمدة التي تتكئ عليها قاعدة الحياة، الحياة الإنسانية والتي تعني قدرة الإنسان على حمل الأمانة التي أشفق من حملها السماوات والجبال فأبيّن أن يحملنها وحملها الإنسان، إن الإنسان كان ظلوماً جهولا.

فأين التعليم والصحة في مضمون الأمن الاجتماعي في الكويت؟ سؤال كبير يحتاج إلى مناقشة ودراسة وتحليل ليس لهذه الدراسة قبل بها في إطار المطروح ومؤشراته، ولكن هي محاولة لفهم مدخل إلى الأمن الاجتماعي كجزء من التنمية.

التعليم

عندما يمر المرأ على ساحة من الأرض الخالية وسط بنايات شاهقة ويشير لجيل ما قبل نهاية القرن العشرين، هنا قضيت مرحلة الطفولة أتعلم بدايات الحروف الأبجدية وكنت ألعب بساحة المدرسة، ويشير إلى بناية من سبعة أدوار مقابلة للأرض التي كانت مدرسة ليقول لهؤلاء الأطفال مكان هذه البناية، وفي بيت بسيط من الطين وعيت لهذه الحياة، هذا المكان في منطقة شرق مدينة الكويت (الديرة) ومازالت المدرسة الشرقية تقف شامخة تواجه أمواج بحر الخليج متحدية معامل هدم مرحلة تراثية للتعليم في الكويت ولكنها بلا طلاب وبلا زاد علم، تستصرخ

ضمير الإنسان الكويتي ماذا فعل بالعلم وبأية مناهج يبني بها إنسان اليوم الذي تنتابهم الهواجس والشكوك في بنائه العلمي عندما تخرج دراسات إحصائية موثقة من مؤسسات علمية تقول: لن أستطيع تحمل وزر مرحلة تعليمية لا يحمل طلابها فكراً ولا طريقة تفكير.

عندما يستذكر المرأ رجال التعليم في مرحلة ما قبل وفورات عوائد النفط، يستذكر رجالاً كأيوب حسين عندما كان يستنبط مواهب فن الرسم بين براعم طلابه، ونذكر رجلاً مثل صالح شهاب عندما يستمتع طلابه بطلاقة لسان كويتي بلغة إنجليزية، ويستذكر رجلاً مثل أحمد الجسار الذي كان يشجع طلابه بحوافز تصل إلى رحلة إلى مصر على نفقته للأول والثاني في صفه.

عندما يستذكر رجلاً مثل أحمد المهنا الذي كان يغرس في نفوس طلاب مدرسة الصباح الانضباط وبناء الأجسام بحب وشغف عندما يستذكر المرأ رجلاً مثل حمد الرجيب الذي كان مؤسسة فنية في الموسيقى والمسرح، كان يشغل بال وحماس أولياء الأمور على مسرح مدرسة الصباح، ويبشر وهو على خشبة المسرح بمولودة جديدة أسماها وفاء حبا في شخصية بطلة المسرحية.

تلك المدرسة التي تنير العقول والنفوس وهي تقف بين منازل ذلك الحي، لم تكن تغلق أبوابها بنهاية اليوم الدراسي ولا في الإجازة الأسبوعية، يزرع الطلاب مع أساتذتهم الخضروات، ويساعد الطلاب مدرسيهم في أعمالهم وهم يسكنون في الدور الأول فوق الفصول ويقضي الطلبة الآخرون تلك الأوقات في المختبرات العلمية يقومون بتشريح بعض الحيوانات.

كانت المدرسة تمثل جزءًا من كيان الطالب والحي يحمل لها الحب والوفاء يرفع اسمها بالتفوق بالعلم والرياضة والفن حتى إن بعض الطلبة كانوا يستعملون كلمة خريج مدرسة الصباح، مدرسة الصباح مثال وليس التفرد، رمزاً للعلاقة الضميرية والعقلية والوجدانية بين الطالب ومدرسته ومدرسيه.

كانت المدرسة تعرف بمدرسيها وناظرها، كأعرق الجامعات عندما يرتحل طالب العلم إلى بلد الغربة البعيدة ليتعلم على يد أستاذ، فكانت الجامعة بأساتذتها ذات

شخصية تميزها عن غيرها من الجامعات كالإنسان بعقله وفكره، وليست نسخاً مطبوعة بطابع منهج لجنة تجد المثالب والثغرات يبني إنسان عقله وفكره على طبعة أقلها أخطاء صف الحروف .

لقد كانت ثانوية الشويخ آخر المدارس «المحترمين»، كان المدرس يشارك طلابه وجبة الغذاء والإفطار ويساعد في الاستذكار ويطمأن عليهم عند المنام ويحل مشاكلهم.

رجال الجيل الذي حاول أن يبني مؤسسات بلده كثانوية الشويخ التي تحاول معاول التخطيط أن تمسحها كما مسحت المناهج، كان نموذج الكرة الأرضية يشهد على مرحلة العلم والثقافة، وكانت تسبب حرجاً للقادم الذي سيحول إلى جامعة كمن يحول مدرسة إلى إدارة في وزارة التربية: فوجهوا لها ضربات تأثر منها التراث ومجد الماضي على أرض الطهارة وقالوا ما هي إلا صنم صنعتموه بأيديكم.

فإذا كانت المدارس على عدد الأصابع في كويت الديرة فيغلب عليها نسبة الذكور فإن المدارس في كل منطقة سكنية يغلب عليها نسبة الإناث، وإذا كانت لم تكن هناك جامعة ما قبل منتصف الستينيات، وتشغل مباني جامعة الكويت المتناثرة سبعة عشر ألف طالب وطالبة فإن أكثر من الثلثين إناث مع أن كل إحصائيات البنية السكانية ومراحل التعليم العام تشير إلى تقاسم الجنسين بالتساوي، وهذا سؤال يفرض نفسه لماذا في الجامعة؟

والإجابة على هذا السؤال يحتاج إلى دراسة خاصة به.

كل أدبيات التنمية تحذر من الاعتداد والتفاخر بالأرقام، فإن الرصيد المالي للفرد أو الدولة لا يعني الاستمتاع به والاستفادة منه والسؤال هنا ما هو المردود؟ وتقييم الإجابة هو المحك، فعدد المدارس وأجهزتها ومرافقها لا يعني أن التنمية الاجتماعية في مجال التعليم يعني أن العلم أصبح كالغذاء الذي يحتوي على مفردات التغذية السليمة والتي توفر كافة احتياجات الجسم والعقل والنفس ويحقق المثل الحكيم الذي يقول بأن «العقل السليم في الجسم السليم»، فأعمدة الأرقام في جداول وزارة التربية تحتاج إلى فحص دقيق لنتاجها الإنساني، ونسب النجاح التي تعلنها

الوزارة سنوياً وتحملها الأوراق الرسمية للطلبة محكها مشاركة مخرجاتها في عملية التنمية، ونسبة المبدعين والمخترعين، والأمية الحقيقية لا تعني فقط من لا يستطيع التعبير عما في فكره على الورق أو من لا يستطيع معرفة فكر غيره من الورق، ولكنها أيضاً ومهم أيضا أن من أنفقت عليه الدولة حصة من ثرواتها ومدخراتها يستطيع أن يحمي حدودا ويحافظ على وحدة وكيان مجتمع يواجه تحديات الزمن من الأصدقاء قبل الأعداء.

مصدر الجداول الخاصة بالتعليم

وزارة التخطيط، مركز البحوث والدراسات الكويتية ، الكويت والتنمية الاجتماعية، ١٩٩٥م.

مؤشرات التعليم الأساسية بدولة الكويت

١ ـ جملة التعليم العام ورياض الأطفال

١٩٨٥ ـ ٩٢/ ١٩٩٣م

السنوات / المؤشرات	١٩٨٦/٨٥	١٩٩٣ / ٩٢
جملة رياض الأطفال	١٦١	١٦٨
الحكومية	٩٤	١٢٠
الأهلية	٦٧	٤٨
الكويتيون في سن ما قبل المدرسة		
(الحكومية والأهلية)	٣١٢٣٨	٣٩٩٩٤
ذكور	١٥٧٨٨	٢٠١٦٥
إناث	١٥٤٥٠	١٩٨٢٩
نسبة المسجلين إلى عدد السكان الكويتيين		
في الفئة العمرية المناظرة ٪	٨٣,٩	٩٦,٧
ذكور ٪	٨٤,٨	٩٥,٤
إناث ٪	٨٣	٩٧,٦
جملة المدارس والمعاهد	٦٧٧	٦٤٣
حكومية	٤٩٧	٤٥١
أهليـــة	١٨٠	١٩٢
جملة الفصول	١٢٧١٩	٨٩٩٠
حكومية	١٠١٧٨	٦٨٨٤
أهليـــة	٢٥٤١	٢١٠٦

٢ ـ التعليـم العـام

المؤشرات / السنوات	١٩٨٦/٨٥	١٩٩٣ / ٩٢
نسبة الكويتيين في مجموع التعليم الحكومي الأهلي		
ـ الطلاب	٣٨,٣	٦٧,٢
ـ المدرسون	٢٨,٩	٤٥,١
معدلات الطلاب / مدرس بحسب مرحلة التعليم		
ـ الابتدائي	١٨,٠	١٦,٣
ـ المتوسط	١٤,٣	١٢,٧
ـ الثانوي	١١,١	٩,٢
الكويتيون في مراحل التعليم		
الابتدائي	٦٣٨٠٤	٧٧٦٤٦
ذكور	٣١٩٣٢	٣٨٩١٩
إناث	٣١٨٧٢	٣٨٧٢٧
المتوسط	٥٦٥٩٦	٦٩٠٢١
ذكور	٢٩٠٤٩	٣٥٤٠٣
إناث	٣٧٥٤٧	٣٣٦١٨
الثانوي	٣٦٩٢٦	٥٠٢٧٢
ذكور	١٨٩١٧	٢٣٨٣٣
إناث	١٨٠٠٩	٢٦٤٣٩
نصيب التعليم الحكومي من جملة المقيدين	٩٩,٤	٩٨,٠
ذكور	٩٩,٤	٩٧,٤
إناث	٩٩,٥	٩٨,٦

مؤشرات التعليم والتدريب

٣ ـ المجتمع المدرسي

السنوات / المؤشرات	١٩٨٦/٨٥	١٩٩٣ / ٩٢
التعليم الحكومي		
عدد الدارسين	٣٣٣٠١٥	٢٢٦٤٢٥
ـ كويتيون	١٥٧٩٤٦	١٩٣٧٣٨
ـ غير كويتيين	١٧٥٠٦٩	٣٢٦٨٧
عدد المدرسين	٢٤٥٧٣	٢٠٠٥٨
ـ كويتيون	٨٥٠٧	١٠٦٥٢
ـ غير كويتيين	١٦٢٦٣	٩٤٠٦
التعليم الأهلي		
عدد الدارسين	٨٣١١٨	٧٣٣٧٨
ـ كويتيون	١٤٥٤	٧٨٣٦
ـ غير كويتيين	٨١٦٦٤	٦٥٥٤٢
عدد المدرسين	٤٣٧٢	٣٥٨٤
ـ كويتيون	-	-
ـ غير كويتيين	٤٣٧٢	٣٥٨٤

٤ ـ التعليم الجامعي

السنوات / المؤشرات	١٩٨٦/٨٥	١٩٩٣ / ٩٢
جملة المقيدين بالكليات النظرية	٩٦٨٣	٦٩٨٢
ـ كويتيون	٧٢٧٨	٥٥٨٠
ـ وافدون	٢٤٠٥	١٤٠٢
جملة المقيدين بالكليات العملية	٥٧٨٦	٤٩٩٥
ـ كويتيون	٣٢٣٩	٣٥٤٧
ـ وافدون	٢٥٤٧	١٤٤٨
جملة المقيدين بالدراسات التربوية	٢٧١٨	٢٥١٣
ـ كويتيون	٢٤٤٧	٢٢٢٤
ـ وافدون	٢٧١	٢٨٩
جملة المقيدين بالجامعة	١٨١٨٧	١٤٤٩٠
ـ كويتيون	١٢٩٦٤	١١٣٥١
ـ وافدون	٥٢٢٣	٣١٣٩
التركيب النسبي لجملة المقيدين بالكليات الجامعية ٪		
ـ الدراسات النظرية	٥٣,٢	٤٨,٢
ـ الدراسات العملية	٣١,٨	٣٤,٥
ـ الدراسات التربوية	١٥,٠	١٧,٣

٥ ـ التعليم التطبيقي ومراكز التدريب

السنوات / المؤشرات	١٩٨٦/٨٥	١٩٩٣ / ٩٢
مجموع المقيدين بكليات التعليم التطبيقي	٦٤٤٠	١٢٠٢٢
ذكور	٢٩٧٥	٤٦٥٤
إناث	٣٤٦٥	٧٣٦٨
مجموع خريجي كليات التعليم التطبيقي	١٧٣١	٢٨٥٦
ذكور	٧٢٢	٩٠٢
إناث	١٠٠٩	١٩٥٤
مجموع المقيدين بالمراكز والدورات التدريبية	٢٤٢٢	٣٢٤٤
ـ الاتصالات والملاحة	٨١٩	٧٠٥
ـ الكهرباء والماء	١٤٣	٣٣٦
ـ التدريب الصناعي	١٦١	٥٩٧
ـ الدورات الخاصة	١٢٩٩	٢٢٥٤
الإناث المقيدون بمراكز التدريب	٤٥٣	٦٠٧
مجموع خريجي المراكز والدورات التدريبية	١١٥٢	١٦٢٥
مجموع خريجات المراكز والدورات التدريبية	٢٢٣	٣٩٨

المصدر: وزارة التخطيط مؤشرات ومقاييس التطور الاقتصادي والاجتماعي خلال الفترة (١٩٨٥ ـ ١٩٩٣م). الكويت ديسمبر ١٩٩٤م.

* يعود تراجع هذه الأعداد إلى انخفاض عدد السكان بعد العدوان العراقي على الكويت.

الصحـــة

يشـهد مبنى المستشفى الأمريكي على كم من التـغيـيرات التي أحـدثت شرخـاً في علاقة المريض بطبـيبه، نقول مبنى وتعني هنا الحجـر الذي بني منه المبنى وحيطانه وغـرفه والذي تحـول في عصـر النفط إلى مـركز للمـخـازن تارة وإدارات لموظفي هيئـة حكوميـة تارة، هذا المبنى الذي شـيـد في وقت لا مستـشـفيـات حـديثـة ولا أجـهزة تكنولوجـية ولا مدير مستشفى ونائب مدير مستشفى ولا جيش من الموظفين، كـان المستـشـفى مـلاذاً للسكان الكويتـيين في وقت لا شيء اسـمـه مقـيمين ومـواطنين ولا وافدين.

كـان الطبـيب ميللر هـو الطبيب والجـراح والصـديق لأهل الكويت، لم يـكن يطلب بطاقـة مدنيـة أو هوية شـخصيـة، لأنه يتعـامل مع الإنسان الذي نذر نفسه لتـخفيف آلامه لا مع مصالح شخصية، لم يكن يشترط دفع تكاليف العمليات مسبقا، ولا ينتظر مشرطه إذناً من فاتورة الحساب، كان همه مسح دموع الإنسان الذي يتألم.

كنا نرى الكويـتـيين نسـاء ورجـالاً منتظرين دورهم للدخـول للطبـيب بكل بسـاطة الإجـراءات وهناك الممرضـات والممـرضين الذين يعـيشـون بينهم، تجـري العـمليـات بالإمكانـيـات البسـيطة ولكن بـالإخـلاص من داخل الضـمـيـر والقلب باسم الطبـيب المعروف لدى كل كـويتي رجلاً وامـرأة وطفل يعيش حزنهم وآلامهم وأفراحـهم ومازال هذا المبنى يشهد على تلـك الفترة التي لم تكن الدولة قادرة على تأمين العلاج وتشييد المراكز الصحية مثل المستشفيات والمستوصفات وغيرها.

وفي الفتـرة التي اسـتطاعت الدولـة تأمين كل ذلك وطورت الخـدمـات الـصـحـيـة، والتي انطلقت من المستشـفى الأميري الذي يشهد بداية قيام الدولة بدورها في المجال الصحي والذي طورته مع تطور إمكانـياتها المادية والفنية بتوفير الخدمات الصحية في مراكز متخصصة وإرسال من يحـتاج إلى إمكانيات أكبر في مختلف المتطلبات إلى الخارج، ومع أن تطور هذه الخـدمـات وصل إلى أوجه في السبعينيـات ولكن وكما في التـعليم تحـولت هذه الخـدمـات الإنسـانيـة إلـى وظيـفـة يؤديهـا الطبـيب والإداري بل وأصبـحت الوظيفـة الإدارية للأطبـــاء مطلبـا وطموحا وبدا سـتار من البـيروقراطية،

والأداء الروتيني بين الأطباء بعضهم البعض وبينهم وبين الجهاز الإداري، وبين كل ذلك وبين المريض، وبدأت ظواهر خطيرة كالصدامات بين المريض والأطباء وكثرت الشكاوى والتحقيقات، وبدأت الإجراءات الروتينية والبيروقراطية التي دفعت بالأطباء الكويتيين إلى ترك مواقعهم والعمل في عيادات خاصة التي أصبحت منتشرة في البلاد، ولكن عمل هذه العيادات بخدماتها الإنسانية يتبع عمل أي مؤسسة تجارية تنتهي علاقة الطبيب بانتهاء الدوام الرسمي للعيادة، وخاصة في الإجازات الأسبوعية ويبحث المريض عن طبيب في أي مستشفى، فالعلاقة في الحقيقة بين المريض وطبيبه في العيادة الخاصة بعيدة عن العلاقة الإنسانية البحتة.

أما ما يعتقده المريض في الكويت هي في الرعاية المطلوبة لو احتاج لها في المنزل في أي وقت، فهذا الأمر غير وارد إطلاقا، وإذا حدث في النادر فبعد إجراءات روتينية معقدة لا تتناسب إطلاقاً مع خدمات إنسانية تتعلق بحياة الإنسان، ويثور سؤال هنا فماذا يعني وجود مستوصف في كل منطقة؟

ومع تزايد عدد المستشفيات والتوزيع الجغرافي للمستوصفات التي تستجيب لاحتياجات الإنسان الصحية ولكن إذا كان هذا الجانب المادي يلتقي مع المقاييس العالمية في التنمية فإن الجانب الآخر وهو اللامادي، الروحي، الإنساني قل كثيراً عن ذلك وينقل الكويت من خانة الدول المتقدمة في الجانب المادي إلى خانة الدول النامية في الجانب اللامادي وهو المهم، فإذا كان الإنسان لا يطمأن للتشخيص في هذه المستشفيات المجهزة بأحدث الأجهزة وعليه أن يطمأن ويتأكد من التشخيص في الخارج فهذا يعني هدم الثقة تماماً وبالتالي فهذا يعني ضياع الميزانية المخصصة للخدمات الصحية.

ومع الاطلاع على أرقام وإحصائية الخدمات الصحية، فإن القراءة الصحيحة لها تستوجب معرفة مدى تحقيقها للحاجة في وقتها ومكانها ونوعيتها ومدى - وهذا هو المهم - الثقة فيما تعني في واقعها الإنساني.

وتعكس المؤشرات السابقة بجملة الوفيات حسب الأسباب الرئيسية للوفاة

جوانب التقدم المستمر في تقديم الرعاية الصحية على نحو يكاد يماثل ما تحقق في أكثر البلدان تقدما، ويوضح الجدول رقم (١٤) جانباً أساسيا من هذه الحقائق.

مؤشرات كفاءة خدمات الرعاية الصحية

١٩٧٠ - ١٩٩٢م

السنوات / المؤشرات	١٩٧٠	١٩٩٢
معدلات توقع الحياة عند الميلاد (سنوات)		
ذكور	٦٣	٧٣,٨
إناث	٦٦,٢	٧٦,٩
معدل الوفيات الخام (لكل ألف من السكان)	٦,٥	٢,٢
معدل وفيات الأطفال حديثي الولادة (لكل ألف طفل)	٤١,٣	١٠,٧
معدل المواليد موتى (لكل ألف مولود حي)	٤١,٠	١٠,٢
التركيب النسبي لجملة الوفيات حسب الأسباب الرئيسي للوفاة		
- أمراض الجهاز الدوري وأعضاء تكوين الدم	١٥,٣	٣٥,٤
- التشوهات الخلقية ومضاعفات الحمل والولادة	١٤,١	٤,٣
- إصابات الحوادث والتسمم	١٢,٩	١٨,٢
- الأورام	٤,٥	١٠,١
- أمراض الجهاز التنفسي	١٩,٤	٧,٧
- الأمراض المعدية والطفيلية	١١,٤	٢,٥
- مرض الجهاز الهضمي	٤,٩	٢,٠
- أمراض الغدد الصماء والتمثيل الغذائي	١,٤	٣,٧
- أمراض الجهاز البولي والتناسلي	١,٦	٢,١
- أمراض أخرى متنوعة	١٤,٤	٨,٩

الاسكان ركيزة من ركائز الأمن الاجتماعي

الدكتور عبدالوهاب محمد الظفيري

جامعة الكويت/ كلية الآداب

تشير التعاريف إلى أن الأمن الاجتماعي هو الإجراءات والبرامج والخطط الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والإنمائية، والثقافية، الهادفة إلى توفير الضمانات الشاملة التي تحيط كل فرد في المجتمع بالرعاية اللازمة وتوفر له سبل تحقيق أقصى تنمية لقدراته وإمكاناته وأقصى قدر من الكفاية الذاتية في حدود من الحرية السياسية والعدالة الاجتماعية.

وهذا بدوره يضع تفريقاً بين الأمن الاجتماعي والتأمين الاجتماعي أو المساعدة الاجتماعية وتأمين الحاجات الفيزيقية أو ربما يعرف بالأمن الغذائي، فقد تجاوز الإنسان مرحلة الحيوان المستهلك إلى مرحلة من حقه فيها بل ومن واجبه أن يعمل من أجل تحقيق مقومات الحياة الإنسانية الحقة.

ففي المجتمعات الحديثة يندرج مفهوم الأمن الاجتماعي في ضوء السياسة الاجتماعية للدولة أو المجتمع في توفير الأمن حسب ما تحويه الحاجة الفعلية للأفراد من جهة، والإمكانات المتوفرة للدولة والمجتمع من جهة أخرى.

ويرى علماء مثل جان تروبمان JOHN TROPMAN وتومس داي THOMAS DYE، أن السياسة الاجتماعية هو كل ما تقدمه الدولة ومالا تقدمه الدولة لأفراد المجتمع، وكأنها إشارة إلى أن السياسة الاجتماعية هي البرامج والإجراءات والخطط التي ترسم لتحقيق الكفاية الاجتماعية والتي تأخذ ضمناً الأمن الاجتماعي.

وفي ضوء نظرية الحاجات للعالم الاجتماعي ماسلو، والذي أبرز لنا الحاجات الخمس الأساسية للكيان البشري وهي:

١ ـ الحاجة الفسيولوجية PHYSIOLOGICAL NEEDS.

٢ ـ الحاجة للأمن والسلامة SAFTY ANS SECURITY NEEDS.

٣ ـ الحاجة إلى الانتماء والحب BELONGING AND LOVE NEEDS.

٤ ـ الحاجة إلى التقدير والاحترام ESTEEM NEEDS.

٥ ـ الحاجة إلى تحقيق الذات SELR ACTULIZATION NEEDS.

حيث يرى ماسلو أن أهمية هذه الحاجات تكن عن طبيعة تدرجها من حاجة إلى

أخرى، وهذا يعني أن الإنسان لا يصبح مهتما بإشباع حاجته التي تقع في أعلى الترتيب، إلا بعد أن يكون قد أشبع الحاجة التي يجيء ترتيبها في أسفله، وقد أولى ماسلو اهتماما خاصا بالحاجة إلى الأمن إذ جاء ترتيبها بعد الحاجة إلى الطعام مباشرة لأنها من دعائم استقراره العضوي والنفسي، وبغيرها فإنه لا يمكن أن يهتم بالجوانب التي تليها بالرغم من أهميتها المباشرة له كإنسان.

وليس المجال هنا لنشرح تعريفات الأمن الاجتماعي وخواصه ومعوقات التعريف لأنه وفي سياق برنامج الموسم الثقافي لرابطة الاجتماعيين هناك من يتولى طرح هذا الموضوع بإسهاب، ولذلك أرى من الأولى الاتجاه إلى موضوع الندوة وهو الإسكان ودوره في الأمن الاجتماعي.

يرى المشرع الكويتي أن السكن ضرورة أساسية وحق مشروع لكل أسرة كويتية كما أنه أداة لرفع مستوى المواطنة الحقة، والسكن الملائم يوفر الأمن والاستقرار والطمأنينة للفرد وأسرته، وبالتالي والأسباب السالفة الذكر تسعى الحكومة إلى رفع مستوى الكفاية للمواطنين، وتولد الشعور لدى المسوولين بوجوب الوصول بالسكان إلى أعلى مستوى ممكن من الخدمة.

وليس من الأفضلية بمكان تناول موضوع الإسكان في الكويت من زاوية التطور التاريخي، والمراحل المختلفة التي مرت بها برامج الحكومة في تنفيذ المشاريع الإسكانية، ولكن المهم هو مراجعة السياسة الإسكانية التي تتبناها المؤسسات المسؤولة عن هذا الخصوص، وعلاقتها بالخطط التنموية المرسومة، وللتعمق في هذا الجانب ولتحديد المفهوم الإسكاني يتوجب علينا توضيح الأطر التي تسير فيها عملية رسم هذه السياسة:

١ ـ ترسم السياسة الإسكانية في ضوء التحديد العملي الدقيق لمفهوم المشكلة من وجهة النظر المبدئية والعامة، وهي مجمل الدراسات والخطط التي تتبناها الحكومة لتحديد جوانب المشكلة الإسكانية.

٢ ـ تتحدد السياسة الإسكانية وفي أغلب مجتمعات العالم، واتباعا للمنطق العلمي السابق الذكر استناداً إلى الإلمام بطبيعة المشكلة، وظروف المجتمع الخاصة سواء على المستوى الذاتي لهذا المجتمع أو الموضوعي.

٣ـ أنه لا يمكن تحديد المشكلة الإسكانية وهذه حقيقة أخرى وفق مظهرها الكمي، بل وفق مظهرها الهيكلي والنوعي كذلك.

٤ ـ المشكلة الإسكانية لها واقع متميز عن واقع المشاكل الأخرى كونها قضية لا تخص المجتمعات التي توصف (بالإكتظاظ السكاني) فحسب، بل تشمل كذلك المجتمعات (المتخلخلة سكانيا)، إذ إن المشكلة لا تعني وجود مساحة أرض فقط، ولكن هناك اعتبارات اجتماعية واقتصادية وسياسية تتدخل في سياق هذا المفهوم.

٥ ـ المشكلة الإسكانية ليست مطلقة وذلك لارتباطها بالوقائع الأخرى والتي ذكرت سالفا وهي الواقع الاجتماعي، والاقتصادي، والسياسي لأي مجتمع، وأن هذا المجتمع هو الذي يحدد وجود وحجم وطبيعة المشكلة الإسكانية بالإضافة إلى أمور واعتبارات أخرى مثل:

ـ مستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي الذي بلغة ذلك المجتمع إذ من الثابت أن العلاقة بين درجة هذا التطور وحجم المشكلة الإسكانية هي علاقة عكسية.

ـ حسن استغلال الموارد الاقتصادية ودرجة استغلالها، إذ تختلف هذه القضية من مجتمع لآخر حسب حجم المشكلة وطبيعتها، وتبعاً لمدى توفر هذه الموارد ودرجة استغلالها، كما تختلف كذلك تبعاً للإجراءات المتخذة لمعالجة هذه المشكلة.

ـ النظام الاقتصادي السائد مثل توفر مواد البناء والمكاتب الاستشارية، والأيدي العاملة المتخصصة، وحرية الاستيراد، والقدرة على التصنيع، والتحويل، والإدارة الإنشائية وغيرها.

ـ النظام السياسي القائم مثل حرية التنقل والإبدال والتجمع الطائفي، والتوزيع العشوائي، وحرية اختراق الطبقات الاجتماعية، وحرية البيع والشراء والاستثمار... إلخ.

وبمراجعة الواقع الكويتي نستطيع أن نحدد ملامح السياسة الإسكانية

والمعطيات الإيجابية والسلبية في ضوء عناصر القوة والضعف المتوفرة لهذا المجتمع:

١ ـ إن المجتمع الكويتي ذو واقع اقتصادي متميز، فعائدات البترول كبيرة تفي بتنفيذ أي مخطط إسكاني مهما كان حجمه في واقع المتطلبات المعقولة، ولذا تجد أن مصروفات هذا الباب أخذت نصيباً كبيراً من ميزانيات الدولة على مر التاريخ منذ عصر النهضة وبداية مراحل التثمين، والتي كانت تهدف إلي توزيع الثروة على المواطنين وإعطاء أضعاف ما يستحق العقار المملوك ليتسنى للفرد رب الأسرة بناء منزل حديث يتلاءم والوضع الجديد، إلى مرحلة توزيع المساكن بأسعار رمزية لمستحقيها ممن لا يتمكنون من توفير سكن ملائم لهم ولا يملكون منازل تدخل ضمن حالة التثمين الجارية في ذلك الوقت.

٢ ـ قلة عدد السكان : تشير التقارير إلى أن حجم السكان الكويتيين يتزايد بمتوالية هندسية إذ قدر عدد السكان سنة ١٩٠٤م بحوالي (٣٥ ألف نسمة) كما ذكرت الباحثة «ألن هيل»، وفي الستينيات وصل إلى حوالي (٢٠٠ ألف نسمة)، بينما وصل عدد الكويتيين في السبعينيات إلى ما يقارب ضعف ذلك الرقم أي حوالي (٣٩٧ ألف نسمة)، كما تشير التقارير الإحصائية الرسمية، ويتضاعف مرة أخرى على أبواب الثمانينيات ليصل إلى حوالي (٥٩٠ ألف نسمة)، وهكذا حتى بلغ اليوم وفي التسعينيات إلى ما يقارب الـ(٨٠٠ ألف نسمة أو يزيد)، والزيادة السكانية هنا إما أن تكون زيادة طبيعية نسبة إلى معدلات المواليد الجدد وخصم الوفيات منها، وإما زيادة إجرائية نتيجة لآلية التجنيس والتي بلغت ذروتها في الستينيات والسبعينيات.

ولكن وعلى كل الأحوال فإنه ومع هذه الزيادة غير الطبيعية فإن الأرقام الإحصائية مازالت تشير إلى أن المجتمع الكويتي مازال يعد من المجتمعات القليلة السكان، هذا إذا ما وضعنا في الاعتبار أن الزيادة الطبيعية الناتجة عن المواليد الجدد والوفيات تعتبر طبيعية ومعقولة (٣,٨ ـ ٤,٢)، كما أن سياسة التجنيس قد شهدت تدنياً كبيراً إن لم تكن قد توقفت منذ أكثر من عقدين إلا في حالات نادرة جداً، مما يعطينا فرصة جيدة لرسم سياسة إسكانية قد لا تتوفر لكثير من المناطق المجاورة.

٣ ـ المسطحات الأرضية والطبيعة الجغرافية: كما هو معروف أن أرض الكويت أرض صحراوية منبسطة لا يتخللها أي عوائق طبيعية كالجبال والأنهار والأراضي غير القابلة للعمران، إذ تعتبر الأرض وبصورة عامة سهلة جدا للاستثمار وإقامة المشاريع العمرانية والمواصلات، ولا يعكر صفو هذا الانبساط إلا منابع البترول والمنشآت القائمة عليها، والتي تغطي مساحات لا بأس بها من جنوب وغرب البلاد، إلا أن وجود الشريط الساحلي الكبير يعتبر نقطة جيدة ومتنفساً طبيعيا يحسب لصالح الموقع الجغرافي إذا ما روعي استغلاله بصورة جيدة لصالح جميع المواطنين لا أن يكون وقفاً أو حكراً على فئات محددة من الشعب.

وهناك الكثير من النقاط التي يمكن أن تحسب لصالح هذا البلد في جانب الإعمار والإسكان مثل توفر الأيدي العاملة الرخيصة، وتوفر حرية الاستيراد للمواد الخام، والخبرة الكبيرة التي اكتسبتها الإدارة الحكومية والأهلية في إدارة المشاريع الكبيرة وهكذا، إلا أن هناك ما يمكن أن يكون معوقات أمام التقدم في مشاريع الإسكان وتعطل الاستفادة من استغلال المعطيات الإيجابية السابقة الذكر.

١ ـ بالرغم من أن مساحة الكويت والتي تعادل ١٦,٠٠٠ كم٢ وبالرغم من السهولة الجغرافية إلا أن الجزء المستثمر إسكانياً لا يزيد عن ٨٪ كما تشير الدراسات المتخصصة في هذا المجال، وهو في الغالب مرتبط بالشريط الساحلي للكويت وبعض المناطق الداخلية المأهولة بالسكان، مما يترك بقية الأراضي خالية دون إعمار، وهذه نقطة تحسب على مخططي البرامج الإسكانية كونها لم تستغل التوزيع الجغرافي بصورة جيدة وحتى هذا الوقت.

٢ ـ احتكار الأراضي الصالحة للسكن من قبل مجموعة من المستثمرين على حساب السواد الأعظم من الشعب، يعتبر نظام التثمين من البرامج الرائدة للإدارة الحكومية الكويتية، إلا أن فرصة التثمين جعلت الفجوة بين الطبقات الاجتماعية أكثر اتساعاً عما كانت عليه خصوصا إذا ما علمنا أن فكرة التثمين تحسب على قواعد خاصة مثل مساحة الأرض، والموقع الجغرافي، ونوعية البناء، وعدد الغرف، وحجم الزراعة،والحاجة الفعلية للموقع للدولة.... إلخ،

وهذه مواصفات قد لا تنطبق وفي كثير من الأحيان على بيوت عامة الناس، وإنما تنطبق على فئة الأغنياء، والذين كان لهم السبق في تحصيل مبالغ كبيرة نظير ما يملكون من مواقع جيدة، ومساحات واسعة من الأراضي، وفي هذا الخصوص يرى الاقتصادي الكويتي جاسم السعدون: إن طبقة التجار وبما تملكه من معلومات بسبب قربها من أصحاب القرار، وما يمثله واقع العمل اليومي لها، كانت هذه الفئة أقدر على شراء الأراضي الواقعة ضمن مخطط التثمين وبأسعار زهيدة نسبياً من أصحابها محدودي الدخل مما جعلهم يثرون على حساب هذه الفئة وجعلها أرقاما عالة على ميزانية الحكومة تتبنى تزويدها بالمساكن الحكومية وتزيد من طوابير المنتظرين.

ومن جانب آخر فإن وجود معظم الأراضي الصالحة للسكن في أيدي عدد محدود من التجار وأصحاب النفوذ يترك المجال واسعاً أمام هذه للتحكم في سعر الأراضي، فلا عجب أن يصل سعر المتر المربع إلى حوالي ٤٠٠٠ دينار داخل حدود السور ويماثله في بعض المناطق النموذجية وهو معدل لا تطمح به مدن مثل منهاتن نيويورك أو مدينة طوكيو العاصمة اليابانية، وهذا ما يفسر اعتماد الفرد الكويتي على مساعدة الحكومة في توفير السكن الخاص لأنه يقف عاجزاً أمام المساهمة في هذا المشروع مهما كانت رغبته شديدة في توفير قيمة السكن من دخله الخاص إلا في حالات نادرة جدا.

٣ ـ المتغيرات الثقافية والاجتماعية لواقع المواطن الكويتي: بالرغم من مرور أكثر من أربعة عقود على وجود التعليم الرسمي المقنن، إلا أن ما يعاب على هذا التعليم أنه لم يخلق المواطن الذي يملك القدرة على خلق التوازن بين الحاجات الفعلية والواقع الاقتصادي الذي يعيش فيه، ومازال مصراً على تطبيق المبدأ الشعبي «اصرف ما في الجيب يأتيك ما في الغيب»، فالصورة الغالبة على المواطن الكويتي هي صورة المستهلك المتعالي والمترفع عن التفكير بصورة موضوعية في الواقع الذي يعيشه، والهروب من المواجهة لما يعترضه من مشكلات وخاصة الاقتصادية منها، والتعصب للتباهي في كل شيء، ولا أولى في إبراز هذا التباهي مثل ما يمثله السكن بالنسبة للمواطن، فالسكن يعتبر تميزا اقتصاديا واجتماعيا من الدرجة الأولى، وهذا ما يجعل المخططين

والقائمين على رسم البرامج الإسكانية في حرج كبير لإرضاء المواطن وتوفير السكن الذي يحقق له كل تلك الأمنيات في الوقت الذي يقف هو موقف المتفرج دون مساهمة تذكر والاعتماد على الحكومة نظراً للأوضاع التي سبق ذكرها.

٤ ـ هلامية الخطط الإسكانية : من الملاحظات الجديرة بالاهتمام هو الاجتهاد المتواضع لراسمي ومخططي الجهاز التنفيذي للسياسة الإسكانية، إن قراءة وتتبع تاريخ هذه السياسة لا يتطلب منك مساحة مميزة من الحنكة والذكاء لتدرك مدى التخبط الذي تقع فيه بالرغم من توفر حسن النية من قبل القائمين عليها، فقد سارت هذه السياسة مدفوعة ومتدحرجة بالعفوية تارة والمحاولة والأخطاء تارة أخرى حتى أمست سمة من سمات السياسة الإسكانية الكويتية، وأصبح المواطن لا يعرف ما ستكون عليه هذه السياسة حتى للمستقبل القريب والقريب جدا، فالقرارات والقوانين واللوائح كثيرة، ولا أكثر منها سوى كسر هذه القوانين والاستثناءات منها، ونماذج المشاريع كثيرة، ولا يغلبها في الكثرة سوى تلك المبالغ التي يدفعها المواطن لتعديل أو تحسين النموذج عند استلام السكن الخاص به وهكذا.

٥ ـ الوضع الاقتصادي الجديد : بينما يجتهد العالم المتحضر اليوم للتقليل قدر الإمكان من المواد المستهلكة في البناء وتقنين المصروفات على المساكن والمباني بصورة عامة، نجد أن البناء في الكويت يسير نحو التعقيد والالتزام بالأسس والمبادئ المعقدة والعقيمة في كثير من الأحيان، فمازالت مواد البناء ذات كلفة عالية، والتصاميم لها طقوس خاصة يصعب تغيرها، والإجراءات لا تقل قدسية وبيروقراطية عن سابقتها، ناهيك عن التكلفة الفعلية لمعدلات استهلاك الكهرباء والماء والتي تقدمها الحكومة بأسعار رمزية، فمثلاً ماذا يحدث لو تخلت الحكومة عن سياسة الدعم ووجد المواطن نفسه يدفع ربع الراتب لمثل هذه الخدمات فما عساه فاعلا، وبحساب عمليات الترميم الإلزامية والدورية والتجديد وغيرها، ألا تجعل من بيت الراحة مصدراً للقلق؟ فالغالب أن طموحات الفرد الكويتي تبدو أكبر من قدراته في هذا المجال إذا ما راعينا الوضع الاقتصادي الذي يتجه إليه العالم اليوم، فبحساب بسيط لقيمة معدلات المنازل في الكويت، مقارنتها بمعدلات رواتب الموظفين نجد أن

المعادلة ينقصها الكثير من المراجعة الاقتصادية والتدقيق، فليس من المعقول أن تكون نسبة التوفير للموظف تعادل أقل من ١٢٪ من الراتب الشهري في أفضل الأحوال كمعدل ويقطن في منزل يصل المعدل الإجمالي له ١٦٥,٠٠٠ دينار كويتي.

وكخلاصة كلنا يتفق على أن السكن ضرورة إنسانية ولا مناص من توفيرها لما لها من دور فعال في إرساء الأجواء النفسية وزرع الطمأنينة وربط المواطن بالأرض وتعزيز دور المواطنة، وإكمال دورة الحياة الاعتيادية... إلخ، ولكن وبالمعطيات السابقة، كيف لنا أن نحقق من موضوع الإسكان ركيزة أساسية من ركائز الأمن الاجتماعي؟

إن الوصول إلى مثل هذه القناعات لا يندرج تحت ثوابت الارتجالية، والعشوائية، والمحاولة والخطأ، إنما يسير وفق نظم مدروسة لها ثوابت خاصة، وأساسيات لابد من توافرها، وذلك بتوفير النقاط الثلاث التالية:

أولاً : البيئة الجغرافية .

ثانيا : السياسة الإسكانية .

ثالثا : بناء الإنسان الكويتي.

من حيث البيئة الجغرافية، وفي مثال الكويت حيث ضيق المساحات المتاحة للاستثمار السكني، فإنه لابد من الاتجاه إلى البناء العمودي حتى يتسنى لأكبر عدد من المواطنين استثمار رقعة صغيرة من الأرض، وبمواصفات تستقبل وضع الأسرة الكويتية، مثال المجمعات السكنية المتكاملة بالخدمات، وحسن استصلاح الأراضي الخارجية وتشجيع المواطنين على التشييد عليها بعد توفير مراكز الخدمات التي تجعل الفرد بغير حاجة فعلية للتمركز حول المناطق الداخلية، مثل توفير مناطق عمل قريبة، تسوق، فروع لخدمات الوازارات، مستشفيات، جمعيات تعاونية، مخافر أمن، مراكز مطافئ، مراكز ترفيه وتسلية، خدمات بنكية، ..... إلخ.

والنقطة الثانية : معالجة بناء سياسة إسكانية تراعي الحاجة الفعلية لإعداد الطلبات الحالية والمستقبلية، وظروف الاقتصاد الكويتي الجديد، ومقدار التحرك في حجم الأسرة الكويتية، وهو الاتجاه من الأسر الممتدة إلى الأسر النووية، وكذلك

مراعاة أن تكون السياسة قابلة لمشاركة القطاعين الحكومي والأهلي كالبنوك والمؤسسات الاستثمارية الكبيرة في البلاد، والأهم من ذلك وضع سياسة قائمة على استقطاب العناصر البشرية الوطنية في الإدارة والتخطيط والتنفيذ للمشاريع، تراعي في ذلك التطورات والابتكارات في الهندسة والإعمار والتشييد والترشيد في الطاقة.

ثالثا : بناء الإنسان الكويتي : إن تطبيق سياسة إسكانية ناجحة لا يمكن أن ترى النور في ضوء إنسان لا يعرف التعامل مع متطلبات هذه السياسة، والمراد هنا أن تساهم مؤسسات الدولة والمجتمع كالمؤسسات التعليمية والتربوية والإرشادية والدينية، والمؤسسات الأهلية كالأسرة والإعلام الأهلي في تهيئة المواطن للتعامل مع سياسة إسكانية عصرية على أن يكون له دور أساسي للمشاركة فيها.

لقد أثبتت التجارب الميدانية على أن اعتماد الحكومة على تبني سياسة الأم الراعية لكل البرامج والخدمات، سياسة لابد لها من أن تتعثر نتيجة لارتطامها بمعضلة سلبية الفرد وعليه فإن دمج الأفراد في تبني رسم السياسة الإسكانية والمساهمة في تنفيذها أصبح من الأمور التي لا يجب إغفالها أو التهاون في تطبيقها، إن فكرة التأمين الاجتماعي في حالة الشيخوخة والعجز والمرض، يمكن أن تكون مثالا جيدا تنسحب نجاحاتها على رسم تأمينات إسكانية، حيث يسمح للمواطن أن يساهم باستقطاع جزء من راتبه لتأمين السكن الملائم له، على أن لا يحرم من ذلك أي فرد سواء كان ذكر أم أنثى.

وفي الختام نجد أن الاعتماد على المصدر الحكومي منفرداً فيه الكثير من المغالطة الذي يمس واقع الإسكان خاصة على المدى البعيد، وهذا يدفعنا للافتراض جدلاً أنه لابد من المشاركة الأهلية التي تبدأ بالفرد وتنتهي به حتى يتسنى لنا رسم سياسة إسكانية قوامها الحاجة الفعلية للفرد، بدل الانتظار وتفويت أجمل أيام عمر الأسرة في الملاحق والإيجارات والسكن غير الملائم أحياناً، ثم الدخول في مزايدة بناء بيت العمر في نهاية ربيع العمر.

التأمينات والمساعدات الاجتماعية من ضروريات الأمن الاجتماعي حاضراً ومستقبلاً

الأستاذ حمد مشاري الحميضي

نائب مدير عام المؤسسة العامة
للتأمينات الاجتماعية

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة تقديم لرئيس الجلسة

الأستاذ / عبدالله غلوم الصالح

نرحب بكم في هذه الأمسية ومع محاضرة جديدة ضمن الموسم الثقافي لرابطة الاجتماعيين حول الأمن الاجتماعي في المجتمع الكويتي وموضوع محاضرتنا اليوم«التأمينات والمساعدات الاجتماعية من ضرورات الأمن الاجتماعي حاضراً ومستقبلاً».

محاضرنا الأخ حمد مشاري الحميضي نائب المدير العام لمؤسسة التأمينات الاجتماعية .

لا شك أن التأمينات الاجتماعية والمساعدات الاجتماعية رديفان لبعضهما ويكملان البعض وينطويان تحت مفهوم واسع كبير يطلق عليه «الضمان الاجتماعي» . والتأمينات الاجتماعية تعتبر من الموضوعات الهامة التي تهم كل مواطن وجميع العاملين بالدولة كأمن اجتماعي مستقبلي ، ولا أعتقد أن هناك أمن اجتماعي بدون تأمين لضمان المستقبل ، وقبل ان أعطي الكلمة للزميل الأستاذ حمد أريد أن أنوهه لجانب واحد في هذه المحاضرة وأعني بذلك المساعدات العامة وهي صورة مكملة لقانون التأمينات الاجتماعية لكن تنفيذها منوط بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وتحت قانون آخر غير قانون التأمينات الاجتماعية .

وتيسيراً للمستفيدين من هذا القانون انشأت الحكومة وحدات اجتماعية في المناطق السكنية المختلفة ، وقد بلغ عددها حتى نهاية عام ١٩٩٣ (١٧) وحدة اجتماعية تخدم جميع مناطق الكويت ، اضافة الى وحدة جزيرة فيلكا التي توقفت عن العمل بعد التحرير مباشرة بسبب تهجير سكانها من قبل الاحتلال العراقي .

وان عدد الأسر والأفراد الكويتيين المنتفعين بالمساعدة حسب بيانات وزارة الشئون الاجتماعية والعمل والوارد في تقريرها السنوي لعام ١٩٩٤ قد بلغ أكثر ١٢

ألف أسـرة ، وفي حـدود ٢١ ألف فـرداً تقـاضـون خـلال العـام المذكـور حـوالي ٣٢,٥٠٠,٠٠٠ دينار كـويتي بواقع ٢٠٠ دينار للفرد الواحـد وبسقف أعلى للأسرة ٦٥٠ دينار .

ويعتبر قانون المساعدات العامة من أقدم القوانين التي تعاملت معها الدولة في مساعدة المحتاجين من الأفراد والأسر قبل قانون التأمينات بسنوات عديدة ، وأدت دوراً كبيراً جداً ولا يزال هذا الدور مستمر ، ولا شك أن مثل هذا النظام معمول به لدى الكثير من الدول بجانب قانون التأمينات الاجتماعية ، وكم نود كما نرجو أيضاً أن نستمع للأستاذ حمد في هذه النقطة ، كما نود لقانون المساعدات العامة ان يقع تحت مظلة التأمينات ويصبح جزء منه لتكتمل الصورة ويصبح واحد تحت مفهوم الضمان الاجتماعي بدلاً أن نوصف هذه الأسر وهؤلاء الأفراد بأنها فئة محتاجة وتتقاضى العون والمساعدة من وزارة الشؤون الاجتماعية ، وهي بطبعها وزارة خدمات تعمل بالمجالات الخيرية بالتكاتف والتعاون مع الهيئات الخيرية والشعبية. أقول نريد أن نبعد هذا المفهوم وهذه النظرة لقانون المساعدة لتسير الأمور سيراً طبيعياً في ظل التأمينات الاجتماعية . علماً بأن وزارة الشؤون قد عالجت هذا الموضوع في الآونة الأخيرة عندما حولت هذه المساعدات للبنوك بدلاً من أن يأتي صاحب المساعدة الى وحدات اجتماعية . لكن هذا المفهوم لا يزال قائماً ولا بد أن يزول وأن تصبح المساعدات العامة جزء من التأمينات الاجتماعية ، آملين أن تكون للتأمينات الاجتماعية وقتها فلسفة ونظرة جديدة لهذا القانون ، وأعني بذلك تدريب هؤلاء الأفراد والأسر ليتمكنوا من جديد من إعالة أنفسهم بدلاً من الاعتماد الكلي على المساعدة الاجتماعية ذلك لأن فلسفة هذه المساعدة الاجتماعية أنها وقتية وتزول بزوال مبرراتها ومعطياتها .

بهذا القدر من التوضيح لقانون المساعدات العامة رقم ٥ لسنة ١٩٦٨ والمعدل بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧١ والقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته المعمول به حالياً . أقول بهذا القدر الموجز من الشرح والتوضيح أترككم مع محاضرنا في هذه الأمسية الأستاذ حمد مشاري الحميضي نائب المدير العام لمؤسسة التأمينات الاجتماعية وموضوع حديثه حول « التأمينات والمساعدات الاجتماعية من ضرورات الأمن الاجتماعي حاضراً ومستقبلاً .

أصبحت التأمينات الاجتماعية إحدى العلامات البارزة في معظم المجتمعات الحديثة رغم اختلاف أنظمتها الاجتماعية والاقتصادية، ولا تعدو نظم التأمينات الاجتماعية على اختلاف أنواعها أن تكون أحد نظم الضمان الاجتماعي بمعناه الواسع الذي تضطلع به الدولة أداء لوظيفتها الاجتماعية وإن كانت مع مع هذا تظل مميزة بطابعها الخاص.

وقد عرفت المجتمعات القديمة منذ آلاف السنين أنواعاً مختلفة من الضمان الاجتماعي ولم تعرف التأمينات الاجتماعية بوضعها الحالي إلا في أواخر القرن التاسع عشر، وقد كانت حاجة الإنسان للرعاية في حالات المرض والشيخوخة قديمة منذ نشأة الإنسان وعالجتها نظم القبائل في مجتمعات الإنسان الأول بطريقتها الخاصة، ثم تطورت أساليب مواجهة هذه الحاجة تطوراً بطيئاً في العصور القديمة والوسطى، وكان أهم ما يميز هذه العصور هو أن تقوم دولة ما في عصرها الذهبي بتأدية بعض المساعدات أو المعونات لمن يحتاجونها من المواطنين.

ومن الأمثلة التي لها دلالة في هذا المقام قصة يوسف عليه السلام مع فرعون الذي حلم بأن هناك سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر وأخر يابسات، وفسر يوسف عليه السلام الحلم بأن مصر سوف تواجه سبع سنين رخاء يعقبها سبع سنين قحط، وأشار بأنه يجب تخزين المحاصيل في السنوات الأولى بما يكفي حاجة الناس في سنوات القحط، ويعتبر هذا مثالا واضحاً لنظرية التأمين، إذ إنها أخذت شكل تكوين احتياطي لمواجهة مخاطر مستقبله.

وقد جاءت الأديان السماوية على اختلاف في التفاصيل تحض على الألفة والرحمة وتقديم العون للفقراء والمحتاجين، فإذا وصلنا إلى العصر الإسلامي نجد أن الشريعة الإسلامية الغراء قد بلغت منزلة رفيعة في مضمار الضمان الاجتماعي، بل وضعت قواعده وأسسه وحددت المستفيدين منه وكيفية تمويله وإدارته، وقد كانت أداة الإسلام ووسيلته في ذلك هي الزكاة وما فرضه الله سبحانه وتعالى في أموال الأغنياء، وتخصيصها للمحتاجين والفقراء، وقد جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوسع من نطاق الفئات المستفيدة من الزكاة، فكل من يحتاج يعطي له من بيت المال كما قرر صرف معونة لكل طفل تؤدى له حتى يبلغ سناً معينة، وكان العطاء للمولود ينمو ويتطور مع تزايد السن، وهكذا يكون عمر رضي الله عنه هو أول حاكم في

التاريخ يقرر نظام الإعانات العائلية - وهي أحد أنواع التأمينات الاجتماعية في العصر الحديث.

المفاهيم الأساسية والمبادئ العامة

التأمينات الاجتماعية والمساعدات العامة والضمان الاجتماعي :

كثيراً ما يحدث خلط في تفهم معنى كل من هذه التعبيرات ويستخدمها الكثيرون كما لو كانت مترادفات تؤدي ذات المعنى، والحقيقة خلاف ذلك فلكل منها مفهوم فني خاص، وإن كانت جميعا تصب في مجرى واحد هو رعاية الفرد والأسرة لتحقيق الحياة الكريمة.

فالضمان الاجتماعي: تعبير شامل يقصد به جميع الخدمات التي تقدمها الدولة للمواطنين لتوفير سبل العيش الكريم لهم، وهي بذلك تشمل التأمينات الاجتماعية والمساعدات العامة، وأيضا الرعاية الصحية والتعليم المجاني وغيرها مما لا يقع تحت حصر من خدمات اجتماعية، وكلما ازداد اهتمام الدولة بمواطنيها وسمحت بذلك قدراتها كلما ازدادت الرعاية التي تقدمها لهم.

أما التأمينات الاجتماعية : أو التأمين الاجتماعي فهو نظام يقوم على أساس تحصيل اشتراكات مقدما ليؤدي منها المزايا التي يقررها النظام في حالات الطوارئ التي يتعرض لها المؤمن عليه أو أسرته ويترتب عليها انقطاع الدخل أو انخفاضه مثل الشيخوخة والعجز والمرض والوفاة، وكذلك الإصابات والبطالة وغيرها، فالتأمينات الاجتماعية إذن هي إحدى سبل تحقيق الضمان الاجتماعي.

والمساعدات العامة: نظام يؤدي مساعدات مالية أو عينية للمحتاجين لهذه المساعدات من المسنين والعجزة والأرامل والأيتام دون دفع اشتراكات مقدما وإنما يمول من خزانة الدولة مباشرة باعتمادات تدرج لهذا الغرض في الميزانية، فالمساعدات العامة أيضا هي سبيل آخر من سبل تحقيق الضمان الاجتماعي.

والواقع أن المساعدات العامة نظام مكمل للتأمينات الاجتماعية إذ هو يعني بالدرجة الأولى بالفئات التي لم تنتفع من مزايا التأمينات الاجتماعية وكلما اتسع

نطاق الأخيرة من حيث الفئات التي تشملها والمخاطر التي تغطيها كلما ضاق نطاق المساعدات العامة.

والتأمينات الاجتماعية لكونها تقوم على أساس دفع اشتراكات مقدما يؤدي المؤمن عليه جانباً منها تعني أن له حق مكفول في مزاياها بينما المساعدات العامة ترتبط بالقدر الذي يمكن أن تقتطعه الدولة من ميزانيتها لهذا الغرض، وقد لا يحصل عليها من يحتاجها لعدم توفر الأموال اللازمة لذلك.

أهداف التأمينات الاجتماعية :

يمكن القول بأن التأمينات الاجتماعية تحقق أهدافها ثلاثة رئيسية في أي مجتمع وهي:

أولا : هدف اجتماعي :

فلا شك أن التأمين يبث في النفس الأمن والطمأنينة حين يساورها الشك في المستقبل المجهول بحمايتها وذويها من الأخطار التي تتعرض لها ومن هنا يقال بأن التأمينات الاجتماعية هي إحدى وسائل الأمان الاجتماعي التي تكفلها النظم للأفراد.

ويمتد أثر التأمينات الاجتماعية لحفظ النفس من بواعث الانحلال، إذ يقرر معاشات للمسنين والعجزة والأرامل والأولاد تقيهم شرالتردي في مهاوي الجريمة والرذيلة، كما يقدم الخدمات الصحية في حالات الإصابة والمرض وما يترتب عليها من تحسين في مستوى الصحة العامة والمحافظة على القوى العاملة.

كما تسهم موارد التأمين الضخمة في الحد من آثار بعض المشكلات الاجتماعية عن طريق استثمارها في الأغراض الاجتماعية مثل إقامة المساكن والمستشفيات وغيرها.

ثانيا : هدف اقتصادي :

تؤدي التأمينات الاجتماعية للاقتصاد القمي خدمات جليلة وذلك عن

طريق الأموال التي تجمعها من الاشتراكات وغيرها، وتستخدم هذه الأموال في مجالات استثمارية مختلفة يكون توجيهها واستخدامها الاستخدام الأمثل محققا لفائدة لا تنكر للاقتصاد القومي.

كما تؤدي التأمينات الاجتماعية فائدة اقتصادية لأصحاب الأعمال أنفسهم إذ هي تنقل عنهم عبء المسؤولية قبل عمالهم، وذلك في حدود الاشتراكات الشهرية التي يلتزمون بأدائها، أي أنها تقوم بتجزئة التزاماتهم وهي أمر له أثره الهام بالنسبة لاقتصاديات أصحاب الأعمال يقيهم شر الارتباك، ولاشك أن سلامة اقتصاديات أي دولة وقوتها تعتمد أساساً على سلامة وقوة اقتصاديات الوحدات التي تقوم بالنشاط الاقتصادي في هذه الدولة.

ثالثا : هدف سياسي :

من خلال كفالة الطمأنينة للمواطنين وذويهم من خلال نظام التأمينات الاجتماعية، فإن ذلك يودي إلى جو سياسي مستقر تسعى إليه كافة الدول ولاشك.

ونظراً لما يحققه نظام التأمينات الاجتماعية من أهداف على النحو الذي أوجزناه فرن معظم دول العالم تقيم وزناً كبيراً لأنظمة التأمين الاجتماعي، بل إنها أصبحت تتفاضل فيما بينها بمدى تقدم هذه الأنظمة وما تقدمه للمنتفعين بها من مزايا.

أنواع التأمينات الاجتماعية :

يمكن تقسيم التأمينات الاجتماعية المعروفة الآن إلى الأنواع الآتية :

١ ـ تأمين إصابات العمل، ويغطي مخاطر حوادث العمل وأمراض المهنة.

٢ ـ التأمين الصحي، ويغطي طوارئ المرض والأمومة.

٣ ـ تأمين البطالة، ويغطي خطر التعطل عن العمل.

٤ ـ تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة.

٥ ـ تأمين الإعانات العائلية، والغرض منه أساساً هو صرف إعانات لتخفيف أعباء الأسرة التي تنجب أطفالا وتشجيعا لتزايد النسل.

تمويل التأمينات الاجتماعية :

التمويل هو تدبير المواد المالية لنظام التأمينات الاجتماعية لكي يمكن له أن يقابل التزاماته، ويقوم التمويل على ركيزتين أساسيتين: الأولى هي تقدير مجموع النفقات والالتزامات، والثانية هي تحديد الملتزم بدفعها أو بمعنى آخر توزيع هذا الالتزام بين الأطراف المعنية: العامل وصاحب العمل والدولة.

(١) تقدير نفقات والتزامات التأمينات الاجتماعية :

يعتمد في تقدير هذه النفقات والالتزامات على التجربة واستقراء الإحصاءات، وهو ما يسمى بالحساب الاكتواري أي حساب احتمالات وقوع الطوارئ المختلفة في الأزمنة المختلفة على ضوء التجربة العملية في البلاد، ولهذا يجب إجراء هذه الحسابات الاكتوارية بكل دقة حتى لا تكون هناك حاجة إلى تعديلها بعد فترة قصيرة من بدء تطبيق النظام.

(٢) توزيع الالتزامات في التمويل :

بعد تقدير تكاليف كل فرع من فروع التأمين توزع الالتزامات على الأطراف التي يحددها القانون، ويعتمد هذا التوزيع على السياسة الاقتصادية والاجتماعية في الدولة، ويكون الالتزام على عاتق صاحب العمل وحده في تأمين إصابات العمل، أما في التأمين الصحي فقد يساهم العامل في نفقاته، فإذا أتينا إلى تأمين البطالة وتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة فإن العامل يشترك في تمويلها في أغلب النظم التأمينية في مختلف دول العالم.

وتختلف أنظمة التأمينات الاجتماعية في شأن مساهمة الدولة في هذه الأنظمة، فمنها ما تساهم في نوع من التأمين دون الآخر، ومنها ما تساهم فيها جميعا، كما أن قدر المساهمة ذاته يختلف من دولة إلى أخرى وإن كان الحد الأدنى لهذه المساهمة هو غالباً ضمان سدادالعجز الذي قد يظهره فحص المركز المالي لأفرع التأمين الاجتماعي المختلفة.

تطور أساليب التأمينات الاجتماعية

في الكويت

ليس صحيحاً أن التأمينات الاجتماعية في الكويت قد بدأت فقط في ١/ ١٠/ ١٩٧٧م تاريخ العمل بقانون التأمينات الاجتماعية رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦م، إذ كان هناك قبل هذا القانون، قانون معاشات ومكافآت التقاعد للموظفين المدنيين، كما كان هناك قانون لمعاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين، إلا أن كلاً منهما لم يكن نظاماً متكاملاً للتأمينات الاجتماعية حيث كان يتناول جانباً محدوداً من التأمينات الاجتماعية ولفئات محدودة هي العاملون في الحكومة من المعينين على وظائف دائمة والعسكريون.

وبطبيعة الحال فلم تكن هناك جهة واحدة تتولى الأمور المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية ، فكانت هناك إدارة التقاعد للمدنيين وإدارة التقاعد للعسكريين.

وبصدور قانون التأمينات الاجتماعية بدأت مرحلة جديدة تضع الكويت في مصاف الدول المتقدمة في هذا المضمار إذ توحدت بمقتضاه الجهة القائمة على تنفيذ نظام التأمينات الاجتماعية، وذلك في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، بما يعنيه هذا التوحيد من مزايا، كما اشتمل هذا القانون على معظم أنواع التأمينات الاجتماعية المعمول بها في العالم وبما يتناسب مع الظروف الخاصة لدولة الكويت.

وقد كان قانون التأمينات الاجتماعية هو التجسيد لما نصت عليه المادة (١١) من الدستور من أن «تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية».

وقد بدأ التطبيق في ١/ ١٠/ ١٩٧٧ بتأمين الشيخوخة والعجز والمرض والوفاة للعاملين في القطاع الحكومي والقطاعين الأهلي والنفطي، وكانت المرة الأولى التي ينضوي فيها العاملون في القطاعين الأهلي والنفطي تحت مظلة الحماية التأمينية المتمثلة أساساً في توفير المعاشات التقاعدية في حالة الشيخوخة والعجز والمرض والوفاة، فلم يكن لهم قبل ذلك سوى حق في مكافأة عند نهاية الخدمة لا تمثل بأي حال ضماناً لهم من العوز أو الحاجة.

ثم امتد النظام اعتباراً من ١/ ٣/ ١٩٨١م ليشمل أصحاب الأعمال ومن في حكمهم، وذلك بتطبيق التأمين المنصوص عليه في الباب الخامس من قانون التأمينات الاجتماعية .

كذلك فقد شمل نظام التأمينات الاجتماعية العسكريين من رجال الجيش وقوة الشرطة والحرس الوطني، وذلك طبقاً للمرسوم بقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ الذي عمل به أيضاً في ١/ ٣/ ١٩٨١م.

وبذلك فإنه خلال أربع سنوات من بدء قيام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أصبح النظام شاملاً بحمايته كافة المواطنين الذين يعملون لدى أصحاب أعمال من المخاطبين بأحكام القانون أو الذين لهم أنشطة في الداخل.

وفي ١/ ١٠/ ١٩٨١ وبموجب المرسوم بالقانون رقم (١١) لسنة ١٩٨٨ امتدت التغطية التأمينية لتشمل المواطنين الذين يعملون خارج الكويت لدى جهات أجنبية، وكذلك الذين يعملون في الداخل لدى منظمات أو هيئات دولية تقضي أنظمتها بعدم سريان قانون التأمينات الاجتماعية المحلي على العاملين بها، وأصبح من حق هؤلاء جميعاً الاشتراك اختياريا في التأمينات الاجتماعية ، ومن ثم ينتفعون بكافة المزايا التي يكفلها نظام التأمينات الاجتماعية للعاملين لدى الغير.

الخصائص المميزة لنظام التأمينات الاجتماعية في الكويت

يتميز نظام التأمينات الاجتماعية في الكويت بالعديد من الخصائص التي تجعله واحداً من أفضل نظم التأمينات في العالم، والتي يمكن أن نلقي الضوء على بعض منها فيما يلي:

أولاً : الشمول والوحدة :

ونعني بذلك أن نظام التأمينات الاجتماعية يشمل بحمايته كافة القوى المنتجة في المجتمع سواء كانت من العاملين لدى الغير أو غيرهم، وتتوحد بالنسبة لهم المزايا

الأساسية التي يكفلها النظام، وهذه ظاهرة قل أن توجد في أنظمة التأمينات الاجتماعية الأخرى.

ثانيا : كفاءة المزايا :

وفي هذا المجال فإنه يمكن الإشارة إلى ما يلي :

١ ـ الحد الأدنى للمعاش التقاعدي في حالة الشيخوخة يعادل (٦٥٪) من المرتب الأخير بعد قاء مدة اشتراك قدرها (١٥) سنة، وهي نسبة مرتفعة بعد قضاء هذه المدة القصيرة نسبياً بالمقارنة مع أنظمة التأمينات الاجتماعية الأخرى.

ويرتفع الحد الأدنى إلى (٧٥٪) من المرتب الأخير في النظام الكويتي بالنسبة للعسكريين وذلك رعاية للظروف الخاصة لطبيعة عمل العسكريين.

٢ ـ الحد الأدنى للمعاش في حالات انتهاء الخدمة للأسباب الصحية أو الوفاة الطبيعية يعادل (٦٥٪) من المرتب الأخير ـ قبل الإضافة التي تقررت مؤخراً للحالات التي تقل فيها السن عن الستين ـ ودون اشتراط قضاء مدة اشتراك معينة للحصول على هذا المعاش، بما يعني أن المؤمن عليه يستفيد من هذه الحماية حتى ولو كان الخطر قد حدث له في اليوم الأول من التحاقه بالعمل، وترتفع هذه النسبة للعسكريين فتصبح (٧٥٪)، وتقل عن ذلك كثيراً في معظم دول العالم كما أن بعضها يشترط قضاء مدة اشتراك معينة للحصول على هذا المعاش.

٣ ـ الحد الأقصى للمعاش يعادل (٩٥٪) من المرتب بالنسبة للمدنيين بعد قضاء مدة اشتراك قدرها (٣٠) سنة، ويصل إلى (١٠٠٪) من المرتب بالنسبة للعسكريين بعد قضاء مدة اشتراك قدرها (٢٧,٥) سنة، وفيما نعلم فليست هناك دولة في العالم تصل نسبة المعاش فيها إلى هذا القدر وبعد قضاء هذه المدد.

ثالثاً : مرونة النظام :

ترك نظام التأمينات الاجتماعية الكويتي الكثير من التفصيلات والجزئيات لقرارات تصدر من وزير المالية بعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات

الاجتماعية حتى لا يكون القانون عرضة للتعديل من آن إلى آخر، فضلاً عن أن هناك بعض الأمور التي تتطلب دراسات اكتوارية تستلزم توفر الوقت والإحصاءات اللازمة أو القيام بدراسات وأبحاث فنية فتركت للتنظيم اللاحق بقرارات وزارية حتى تتم الدراسات والأبحاث اللازمة بشأنها.

تطوير نظام التأمينات الاجتماعية

في عام ١٩٩٢ وبعد انقضاء ما يقرب من خمسة عشرة سنة على بدء تطبيق نظام التأمينات الاجتماعية الصادر بالمرسوم بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦، وحسبما كشفت عنه متابعة التطبيق والدراسات التي أجرتها المؤسسة بشأنه، فإن الحاجة كانت قد أصبحت ضرورية لإعادة النظر في العديد من الأحكام الرئيسية في النظام، وذلك بحكم التطور الطبيعي ومواكبة المتغيرات التي طرأت على المجتمع من ناحية، ومعالجة الثغرات التي اتضحت من خلال التطبيق من ناحية أخرى.

لذلك فقد تم إجراء تعديلات جذرية في نظام التأمينات الاجتماعية تضمنها أساسا المرسوم بالقانون رقم (١٢٧) لسنة ١٩٩٢، كما أدخل لأول مرة نظام جديد للتأمين، وهو التأمين التكميلي ليشمل بالتغطية ما يزيد على الحد الأقصى للمرتب الخاضع للتأمين وهو (١٢٥٠) ديناراً شهريا، وأيضا البدلات التي لم يكن يشملها التأمين من قبل بالنسبة لموظفي الحكومة.

ويمكن إبراز أهم التعديلات التي تمت في نظام التأمينات الاجتماعية فيما يلي:

١ ـ امتداد التغطية التأمينية لتشمل حالات الوفاة أو العجز الكامل التي تقع خلال سنتين من تاريخ انتهاء الخدمة، وكانت التغطية تنتهي ـ قبل التعديل ـ بانتهاء الخدمة.

٢ ـ إضافة مدة افتراضية إلى مدة الاشتراك المحسوبة في التأمين في حالة انتهاء الخدمة بالوفاة أو العجز الكامل أو العجز عن الكسب ـ وهو العجز الدائم الذي تبلغ نسبته (٥٠٪) على الأقل ـ وتعادل المدة المضافة المدة الباقية حتى بلوغ المؤمن عليه سن الستين فرضا، فلو توفى مؤمن عليه في سن الأربعين وكانت

له مدة اشتراك مقدارها عشر سنوات فإن معاشه سوف يحسب على أساس مدة اشتراك مقدارها ثلاثون سنة، وذلك بعد أن تضاف إلى مدة اشتراكه الفعلية مدة العشرين سنة الباقية حتى بلوغه سن الستين فرضا، ويعني ذلك استحقاق المعاش في حده الأقصى في الأغلب الأعم من تلك الحالات.

٣ ـ امتداد التغطية التأمينية لتشمل المتدربين لدى أصحاب الأعمال، وذلك بحكم صريح يقضي بخضوعهم للقانون إذا كان المتدرب مرتبطا بعقد تدريب يلزم صاحب العمل بإلحاقه بالعمل أو يلزم المتدرب بالعمل لديه في حالة اجتيازه فترة التدريب بنجاح.

٤ ـ حساب المعاش على أساس أكبر مرتب وصل إليه المؤمن عليه في القطاع الحكومي أو في الشركات المملوكة للدولة بالكامل خلال الخمس سنوات الأخيرة من مدة خدمته، وذلك إذا كان مرتبه الأخير قد انخفض بسبب انقطاع صرف العلاوة الاجتماعية عن الزوجة أو الأولاد، ويعني ذلك ـ على سبيل المثال ـ أنه إذا كان مرتب المؤمن عليه قد نقص بمقدار (١٠٠) دينار خلال الخمس سنوات الأخيرة من مدة خدمته بسبب زواج إحدى بناته وعمل أحد أولاده فإن معاشه التقاعدي سوف يحسب على أساس مرتبه شاملاً العلاوتين اللتين انقطع صرفهما ضمن مرتبه.

٥ ـ تم تبني فلسفة جديدة في شأن المستحقين في المعاش عن المؤمن عليه أو صاحب المعاش مؤداها النظر إلى الأسرة كوحدة واحدة وإن استقل كل مستحق فيها بنصيب محدد، وفي هذا الإطار فإنه تقرر إعادة توزيع المعاش على المستحقين في حالة وقف نصيب أحدهم، وكذلك كلما زال سبب الوقف ويعني ذلك عدم تعليق صرف أي نصيب، فإذا تزوجت إحدى البنات أو التحق أحد الأبناء بعمل قبل بلوغه سن انتهاء النصيب فإن المعاش يعاد توزيعه كما لو لم تكن هذه البنت أو هذا الابن موجودا، فإذا طلقت البنت أو ترك الابن العمل فإن المعاش يعاد توزيعه من جديد لكي يصرف النصيب لمن زال سبب الوقف عنه، وقد حقق هذا التعديل زيادة فعلية مستمرة في أنصبة المستحقين في الأغلب الأعم من الحالات وذلك بحكم أن الطلاق يمثل نسبة محددة جداً من حالات الزواج، وكذلك ترك العمل بالنسبة لمن يلتحقون به.

٦ ـ أجيز لأول مرة الاستبدال من المعاش (أو ما يطلق عليه البيع) بالنسبة للموجودين بالخدمة، وذلك لمن استكملوا أثناء الخدمة المدة اللازمة للاستحقاق في المعاش، وكان هذا الحق مقتصراً على أصحاب المعاشات التقاعدية وهو ما كان يودي في بعض الحالات إلى ترك الخدمة بهدف الحصول على مبلغ الاستبدال.

٧ ـ وفي مقابل المزايا الكبيرة والمتعددة التي شملها التعديل فقد تم تحديد سن لا يجوز التقاعد الإرادي باستحقاق صرف المعاش التقاعدي قبل بلوغها، وذلك لمواجهة ظاهرة التقاعد المبكر لما لها من آثار سيئة من كافة النواحي وهو ما سنبينه ببعض التفصيل فيما يلي.

نظام التأمينات الاجتماعية

والتقاعد المبكر

عندما بدأ العمل بنظام التأمينات الاجتماعية في ١/ ١٠/ ١٩٧٧م كان الشرط الوحيد لاستحقاق المعاش التقاعدي في حالات انتهاء الخدمة الإرادية ـ كالاستقالة وما يماثلها ـ هو استكمال مدة خدمة مقدارها عشرون سنة إذا كان انتهاء الخدمة قبل سن الخمسين، وتخفض المدة إلى خمس عشرة سنة عند بلوغ هذه السن.

ويختلف هذا الوضع عما هو مقرر في أنظمة التأمينات الاجتماعية المعمول بها في دول العالم المختلفة من حيث إنها جميعاً تحدد سناً لا يجوز التقاعد الإرادي باستحقاق المعاش التقاعدي قبل بلوغها، وهذا الاختلاف يرجع سببه إلى أنه كان مستهدفاً عند العمل بنظام التأمينات الاجتماعية في الكويت تيسير التقاعد لجيل الرواد وحصولهم على معاشات مناسبة لكي تحل محلهم الأجيال الشابة التي نالت حظها من التعليم والتأهيل، وكان المتوقع أن تعود الأمور إلى وضعها الطبيعي بعد أن تكون قد تحققت الفائدة المرجوة من التقاعد المبكر.

إلا أن ما حدث في الواقع هو أن التقاعد المبكر أصبح ظاهرة عامة استمرت سنوات عديدة بعد العمل بنظام التأمينات الاجتماعية، بل أصبح هو القاعدة التي شملت

الأجيال الشابة التي أنفقت عليها الدولة الجهد والمال من أجل تأهيلها للعمل في المواقع المختلفة، فأصبحنا نرى الطبيب والمدرس والمهندس والعامل المدرب وهم يتقاعدون في أعمار لا تجاوز الأربعين، وهي خسارة فادحة للدولة من نواحٍ متعددة، حيث ستخرج من دائرة العمل الطاقات الوطنية المدربة بعد أن اكتسبت الخبرة اللازمة، وهو ما ينعكس سلباً على كفاءة العمل في أجهزة الدولة المختلفة، ويكون من اللازم تعويض النقص في العمالة الوطنية بالاعتماد على العمالة الوافدة وهو ما يودي إلى مزيد من الخلل في التركيبة السكانية.

ومن جانب آخر فإن هناك آثاراً اجتماعية ضارة تترتب على الفراغ المصاحب للتقاعد في أواسط العمر وهي أمور ملموسة بغير شك.

أما من حيث نظام التأمينات الاجتماعية فإن هناك العديد من المشاكل التي تترتب على التقاعد في أعمال مبكرة، ومن ذلك أن المعاشات التقاعدية التي تستحق في هذه الأعمار تقل كثيراً عن المعاشات التي كانت تستحق لو أن الحياة العملية قد استمرت حتى نهايتها الطبيعية ببلوغ أعمار التقاعد فعلاً، وهذا الأمر يولد ضغوطا مستمرة في اتجاه المطالبة بزيادة المعاشات التقاعدية بل وصرف علاوات عن الأولاد بعد التقاعد وهي مطالبة استتبعت أن التقاعد كان في أوج الشباب، ومن المشاكل التي يسببها ذلك أيضاً أن يعود المتقاعد إلى العمل من جديد ومن ثم يطالب بالجمع بين المعاش التقاعدي وبين مرتبه من العمل مع أن المستهدف أصلاً من توفير المعاشات التقاعدية هو أن تكون بديلاً عن المرتب الذي انقطع بسبب بلوغ سن التقاعد أو غير ذلك من أسباب قهرية.

أما أخطر ما يسببه التقاعد المبكر من مشاكل لنظام التأمينات الاجتماعية فهو ما يتعلق بالتمويل حيث تترتب عليه زيادة هائلة في تكلفة النظام عما كان مقدرا لها وقد أسفر فحص المركز المالي للنظام ـ أكثر من مرة ـ عن ضرورة وضع حد لظاهرة التقاعد المبكر لأن استمرارها سوف يترتب عليه بالضرورة عجز النظام عن الوفاء بالتزاماته مستقبلاً ما لم تتم زيادة الاشتراكات على نحو كبير بحيث تصل إلى حوالي ٤٠٪ من المرتبات بدلاً من النسبة الحالية وهي ٢٥٪، أو تخفيض المزايا التي يوفرها النظام وبالذات فيما يتعلق بقواعد حساب المعاشات التقاعدية.

لذلك فقد كان من الضروري مواجهة ظاهرة التقاعد المبكر لتجنب ما سوف ينتج من استمرارها، وهو ما تضمنه التعديل الصادر بالمرسوم بالقانون رقم (١٢٧) لسنة ١٩٩٢ وروعي فيه أن يكون الوصول إلى سن التقاعد المستهدفة على نحو متدرج بحيث لا تكون هناك مفاجآت غير متوقعة، وقد تمثل ذلك في السن التي لا يجوز التقاعد الإرادي قبلها باستحقاق المعاش التقاعدي بسن الخامسة والأربعين بالنسبة للمؤمن عليهم بوجه عام وسن الأربعين بالنسبة للمرأة المتزوجة وكذلك المطلقة أو الأرملة إذا كان لدى أي منهما أولاد، وتستمر هذه السن حتى نهاية سنة ٢٠٠٠م ثم تتدرج بعد ذلك حتى سنة ٢٠٢٠ـ أي على مدار ٢٥ سنة ـ لتصل إلى سن الخامسة والخمسين للرجل والخمسين بالنسبة للمرأة.

وقد كان تحديد سن لا يجوز استحقاق المعاش قبلها سببا مباشرا في تطوير المزايا التي يوفرها نظام التأمينات الاجتماعية للمنتفعين منه، حيث إن كافة التعديلات التي أدخلت على النظام لمصلحة المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات والمستحقين ما كان من الممكن إقرارها ـ اقتراحها أصلا ـ لو أن أمر التقاعد ظلت على ما كانت عليه بغير ضابط.

وقد أقر مؤخرا مجلس الأمة تعديلين جوهريين على ما كنا قد توصلنا إليه، إذ أقر تقاعد المرأة المتزوجة والأرملة والمطلقة إذا كان لدى أي منهن أولاد دون التقيد بأية سن اكتفاء باستكمال مدة خدمة قدرها (١٥) سنة، أي أن المرأة في هذه الحالات يمكنها أن تتقاعد في سن الخامسة والثلاثين أو قبلها وتستحق معاشاً تقاعدياً يصرف لها طوال حياتها وأولادها من بعدها، كما أقر مجلس الأمة تعديلاً آخر يستثنى بموجبه ـ أيضا ـ المزاولين لأعمال ضارة أو شاقة أو خطرة من التقيد بأية سن في التقاعد اكتفاء باستكمال مدة خدمة قدرها (٢٠) سنة، ومن ثم يمكن لهؤلاء التقاعد واستحقاق المعاش التقاعدي عند سن الأربعين أو قبلها.

وفي ضوء هذين التعديلين، وبالأخذ في الاعتبار أن نسبة المرأة العاملة في الكويت تصل إلى حوالي ٤٠٪ من قوة العمل الكويتية، فمن المتوقع أن يحدث العجز المالي الذي حذر منه الخبراء الاكتواريون وذلك ما لم تتم زيادة الاشتراكات أو تخفيض المزايا التي يقررها النظام.

- مرفق بعد الجداول التي توضح حجم ظاهرة التقاعد المبكر وبيان إيرادات المؤسسة من الاشتراكات ومصروفاتها من المعاشات وغير ذلك من الحقوق التأمينية (مستخرجة من المجموعة الإحصائية للتأمينات الاجتماعية العدد «٢٢» يونيو سنة ١٩٩٤م).

الخطوط الرئيسية لنظام التأمينات الاجتماعية في الكويت

تطبق المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية قانونين للتأمينات الاجتماعية الأول هو قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦، والثاني هو قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين الصادر بالمرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠م.

ووجود قانونين للتأمينات الاجتماعية أمر ليس مقصودا في ذاته وإنما اقتضته ظروف تاريخية، كما لا يعني وجود قانونين اختلافا في الأسس إذ يقوم كلاهما على أسس واحدة مع بعض الاختلافات الجزئية في المزايا ترتبط بالدرجة الأولى بالطبيعة الخاصة للعمل العكسري وهو أمر متعارف عليه حتى ولو كان هناك قانون واحد للتأمينات الاجتماعية، إذ إن الطبيعة الخاصة لبعض الأعمال تبرر اختلاف المزايا.

كذلك تطبق المؤسسة قانونا وقتيا يشمل العسكريين غير الكويتيين الذين شاركوا في العمليات الحربية في عامي ١٩٦٧، و١٩٧٣، ووقتية هذا القانون مستمدة من أن الخاضعين له هم المشار إليهم وحدهم وهم فئة محددة غير قابلة للتزايد.

كما أنه قد صدر المرسوم بالقانون رقم (١٢٨) لسنة ١٩٩٢ بإضافة نظام جديد للتأمينات الاجتماعية وهو التأمين التكميلي الذي يسري اعتباراً من ١/ ١/ ١٩٩٥.

والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية التي تتولى تطبيق هذه القوانين هي

مؤسسة عامة ذات ميزانية مستقلة ولها الشخصية المعنوية وتخضع لإشراف وزير المالية.

وللمؤسسة مجلس إدارة برئاسة وزير المالية ويضم:

- مدير عام المؤسسة.

- ممثل لكل من :

(وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، ديوان الموظفين، غرفة تجارة وصناعة الكويت، الاتحاد العام لعمال ومستخدمي الكويت، وزارة الدفاع، وزارة الداخلية).

ويصدر بتعيين كل من هؤلاء بناء على ترشيح الجهات التي يمثلونها وعرض وزير المالية قرار من مجلس الوزراء لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

- ثلاثة من ذوي الخبرة والاختصاص يصدر بتعيينهم مرسوم أميري بناء على ترشيح وزير المالية لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدتين مماثلتين.

ويتولى إدارة المؤسسة مدير عام يكون له نائب أو أكثر ويصدر بتعيينهم وتحديد كافة مخصصاتهم قرار من الوزير، وذلك لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد.

والمدير العام هو الذي يمثل المؤسسة في علاقتها بالغير وأمام القضاء، وهو المسؤول عن تنفيذ السياسة التي يرسمها مجلس الإدارة.

ونبين فيما يلي الخطوط الرئيسية لكل من قوانين التأمينات المشار إليها.

أولاً : قانون التأمينات الاجتماعية

يتضمن قانون التأمينات الاجتماعية تأميناً للشيخوخة والعجز والمرض والوفاة للعاملين في القطاع الحكومي والعاملين في القطاعين الأهلي والنفطي، وتأميناً آخرا للشيخوخة والعجز والمرض والوفاة لغير الفئات التي يشملها التأمين الأول وهم أصحاب الأعمال ومن في حكمهم، كما يتضمن تأميناً لإصابات العمل لم يبدأ العمل به حتى الآن.

التمويل :

أنشئ بمقتضى قانون التأمينات الاجتماعية صندوق لكل من التأمينات الاجتماعية المشار إليها تتجمع فيه موارد التأمين وتؤدي منه مزاياه.

وتتكون موارد صندوق تأمين الشيخوخة والعجز والمرض والوفاة للعاملين في القطاع الحكومي والقطاعين الأهلي والنفطي أساساً من الاشتراكات الشهرية الموزعة بين أطراف ثلاثة :

- المؤمن عليه، ويتحمل بنسبة (٥٪) من مرتبه شهريا.
- صاحب العمل، ويتحمل بنسبة (١٠٪) من مرتبات العاملين لديه شهريا.
- المساهمة السنوية التي تخص في الميزانية العامة لأغراض هذا الصندوق، وتمثل التكلفة الباقية للتمويل بعد النسبة التي يتحمل بها كل من المؤمن عليه وصاحب العمل، وقد حددت تلك المساهمة بواقع (١٠٪) من إجمالي مرتبات الخاضعين لهذا التأمين.

وفضلاً عن الاشتراكات الدورية التي تمول مدد الاشتراك في التأمين اعتباراً من ١/ ١٠/ ١٩٧٧، فإن هناك موارد أخرى عن المدد السابقة على هذا التاريخ تتحمل بعضها الخزانة ويتحمل البعض الآخر أصحاب الأعمال والمؤمن عليهم.

وتضاف إلى تلك الموارد حصيلة استثمار أموال الصندوق، وأيضاً الموارد الأخرى الناتجة عن نشاط المؤسسة فيما يتعلق بهذا الصندوق.

أما موارد صندوق تأمين الشيخوخة والعجز والمرض والوفاة لغير الفئات التي يشملها التأمين السابق وهم أصحاب الأعمال ومن في حكمهم، فإنها تتكون أساسا من الاشتراكات التي يؤديها الخاضعون لهذا التأمين، والتي تتفاوت تبعا لشريحة الدخل الشهري التي يختارها المؤمن عليه من الجدول الذي يحدد هذه الشرائح، إذ إنه لما كان المؤمن عليه في هذا التأمين لا يتقاضى مرتبا باعتبار أنه يعمل لحساب نفسه فقد ترك له أن يحدد الدخل الذي يرغب في التأمين عليه تبعا لما يراه مناسبا له، وتتفاوت شرائح الدخل بين حد أدنى قدره (٢٠٠) دينار، وحد أقصى يبلغ (١٢٥٠) دينار، وبين كل شريحة وأخرى من هذه الشرائح فرق يبلغ (٥٠) دينار، وتتراوح

الاشتراكات بين (٥٪) في أدنى الشرائح وتتزايد بعد ذلك في كل شريحة بنسبة (١٪) حتى تصل إلى (١٥٪) في شرائح الدخل التي تبدأ من (٧٠٠) دينار.

وتساهم الخزانة العامة أيضاً في هذا التأمين بالمساهمة التي تخص لذلك في الميزانية العامة للدولة، وتمثل التكلفة الباقية للتمويل بعد النسبة التي يتحمل بها المؤمن عليه، وقد حددت هذه المساهمة بحيث تكمل نسبة (٢٥٪) من شرائح الدخل بمعنى أن الخزانة العامة تتفاوت مساهمتها تبعا للشريحة التي اختارها المؤمن عليه فهي تساهم لمن اختار الشريعة الدنيا من شرائح الدخل بنسبة (٢٠٪) من الشريحة إذ يؤدي المومن عليه (٥٪) منها فقط، أما مساهمتها في الشرائح العليا فهي (١٠٪) إذ يؤدي المؤمن عليه في هذه الشرائح (١٥٪).

وفضلاً عن ذلك فإنه قد خصصت ضمن موارد هذا التأمين مبالغ في الميزانية العامة للدولة لمواجهة ما يتعلق بالوضع الخاص للخاضعين له من حيث اختلاف وتفاوت أعمارهم عند بدء الخضوع للتأمين على نحو ليس له مقابل بالنسبة لفئة العاملين لدى الغير.

وبطبيعة الحال فإنه يضاف إلى موارد هذا الصندوق حصيلة استثمار أمواله والموارد الأخرى الناتجة عن نشاط المؤسسة فيما يتعلق به.

فئات الخاضعين :

يخضع لتأمين الشيخوخة والعجز والمرض والوفاة للعاملين في القطاع الحكومي والقطاعين الأهلي والنفطي كل من يرتبط من الكويتيين بعلاقة عمل أو علاقة وظيفية لدى الغير بصرف النظر عن حجم المنشأة أو نوع نشاطها، كما يخضع له المتدربون لدى أصحاب الأعمال إذا توافرت الشروط التي حددها القانون لذلك، كما خضع له أعضاء مجلس الأمة والمجلس البلدي والمختارين.

أما تأمين الشيخوخة والعجز والمرض والوفاة لغير المذكورين أعلاه فإنه يخضع له كل من الفئات الآتيـــة:

- المشتغلين بالمهن الحرة.
- المشتغلين بالتجارة والشركاء المتضامنين، والشركاء المتفرغين للإدارة في

الشركات ذات المسؤولية المحدودة.

- المزاولين لأنشطة مما يستلزم لمزاولتها الحصول على ترخيص أو تصريح من السلطة المختصة.

- الفئات الأخرى التي يصدر بانتفاعها بأحكام هذا التأمين قرار من وزير المالية بعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة.

المزايـــا :

١ - بالنسبة للمؤمن عليهم بالقطاع الحكومي والقطاعين الأهلي والنفطي:

هناك نوعان من المزايا، الأول هو المعاش التقاعدي، والثاني هو مكافأة التقاعد.

حالات استحقاق المعاش التقاعدي :

- انتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو العجز الكامل أو وقوع أيهما خلال مدة لا تتجاوز سنتين من تاريخ انتهاء الخدمة، ولا يشترط لاستحقاق المعاش في أي من هذه الحالات انقضاء مدة اشتراك معينة.

- انتهاء الخدمة في القطاع الحكومي أو في الشركات المملوكة للدولة بالكامل بسبب استنفاد الإجازة المرضية أو عدم اللياقة للخدمة صحيا، ولا يتطلب الاستحقاق في المعاش في هاتين الحالتين أيضاً توافر مدة اشتراك معينـــة.

- انتهاء الخدمة لأسباب صحية تهدد حياة المؤمن عليه بالخطر لو استمر في عمله، ويشترط في هذه الحالة أن تكون له مدة اشتراك لا تقل عن عشر سنوات.

- انتهاء خدمة المؤمن عليه الذي يعمل في إحدى الجهات الحكومية بالعزل من الوظيفة بقرار من مجلس الوزراء.

- انتهاء خدمة المؤمن عليها المتزوجة وكذلك المطلقة أو الأرملة إذا كان لدى أي منهن أولاد بشرط أن تكون لها مدة اشتراك لا تقل عن خمسة عشر سنة.

- انتهاء خدمة المؤمن عليه الذي يزاول أعمالاً ضارة أو شاقة أو خطرة متى بلغت مدة اشتراكه في هذه الأعمال عشرين سنة، وهذه الأعمال سوف يتم تحديدها

بقرار من وزير المالية بعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة وأخذ رأي المجلس الطبي العام.

- إذا كان انتهاء الخدمة في غير الحالات الساقة - كما في الاستقالة أو الفصل التأديبي أو ما يماثلها - فإنه يلزم لاستحقاق المعاش أن يكون المؤمن عليه قد بلغ السن المحددة قانونا، وهي حاليا وحتى نهاية سنة ٢٠٠٠م (٤٥) سنة،ويشترط ألا تقل مدة الاشتراك عن خمس عشرة سنة في سن الخمسين أو عشرين سنة قبل بلوغها.

قواعد حساب المعاش التقاعدي :

المعاش يحسب - كقاعدة عامة - على أساس آخر مرتب شهري كان يتقاضاه المؤمن عليه ويكون بواقع (٦٥٪) من هذا المرتب عن الخمس عشرة سنة الأولى من مدة الاشتراك المحسوبة في التأمين ويزاد بواقع (٢٪) عن كل سنة تزيد على ذلك بحد أقصى (٩٥٪) من ذلك المرتب.

وإذا زادت مدة الاتراك على ثلاثين سنة - وهي المقدار اللازم لاستحقاق الحد الأقصى للمعاش - فإنه يستحق بالإضافة إلى المعاش التقاعدي مبلغ من دفعة واحدة يحسب طبقاً لقواعد حساب مكافأة التقاعد.

مكافأة التقاعد :

إذا لم تتوافر شروط استحقاق المعاش التقاعدي فإن المؤمن عليه يستحق مكافأة تقاعد تحسب بنسبة محددة من المرتب السنوي الأخير وتتزايد هذه النسبة كلما زادت مدة الاشتراك، وتصرف المكافأة طبقاً لقواعد محددة بموجب قرار وزاري، بمعنى أنها لا تصرف دفعة واحدة كلما انتهت الخدمة وإنما يمكن صرفها على دفعات شهرية وذلك لمدة لا تجاوز سنة بحيث إذا انتهت هذه المدة دون العودة إلى العمل من جديد فإنه يصرف ما يكون قد تبقى منها، والهدف من عدم صرف المكافأة دفعة واحدة كلما انتهت خدمة المؤمن عليه هو الحرص على عدم تفتيت مدد الاشتراك حتى يمكن للمؤمن عليه في حالة العودة إلى العمل استكمال المدة اللازمة لاستحقاق المعاش التقاعدي، وهو المستهدف أساساً من نظام التأمينات الاجتماعية .

٢ ـ بالنسبة للمؤمن عليهم من غير العاملين لدى الغير (أصحاب الأعمال ومن في حكمهم):

هناك أيضاً نوعان من المزايا: الأول هو المعاش التقاعدي، والثاني هو مكافأة التقاعد.

حالات استحقاق المعاش التقاعدي:

- الوفاة أو العجز الكامل قبل انتهاء الاشتراك أو خلال مدة لا تجاوز سنتين من تاريخ انتهائه، ولا يشترط لاستحقاق المعاش في أي من هذه الحالات انقضاء مدة اشتراك معينة.

- بلوغ المؤمن عليه سن الخامسة والستين بشرط أن تكون له مدة اشتراك لا تقل عن خمس عشرة سنة.

- بلوغ المؤمن عليه سن الخامسة والخمسين بشرط أن تكون له مدة اشتراك لا تقل عن عشرين سنة، ولا يصرف المعاش إلا في حالات محددة قانونا وهي التوقف عن مزاولة النشاط أو بلوغ سن الستين أو الحالات الأخرى التي تحدد بقرار وزاري.

ويلاحظ أنه فيما عدا الحالة التي يشترط فيها لصرف المعاش توقف المؤمن عليه عن مزاولة النشاط، فإن هذا التوقف ليس شرطا لاستحقاق أو صرفه في غيرها من الحالات، بمعنى أن المعاش يستحق ويصرف ولو كان المؤمن عليه لا يزال مزاولاً للنشاط.

قواعد حساب المعاش التقاعدي:

المعاش يحسب على أساس متوسط شرائح الدخل الشهري خلال السنوات الثلاث السابقة على انتهاء الاشتراك، ويكون بواقع (٦٥٪) منها على الخمس عشرة سنة الأولى من مدة الاشتراك ويزاد بواقع (٢٪) عن كل سنة تزيد على ذلك بحد أقصى (٩٥٪) من ذلك المرتب.

مكافأة التقاعد :

إذا لم تتوافر شروط استحقاق المعاش التقاعدي فإن المؤمن عليه يستحق مكافأة تقاعد تحسب بنسبة معينة من متوسط شرائح الدخل خلال السنوات الثلاثة السابقة على انتهاء الاشتراك، وتعادل هذه النسبة آخر نسبة استحق على أساسها الاشتراك وذلك عن كل سنة من مدة الاشتراك.

وتصرف المكافأة طبقاً لذات القواعد التي يتم على أساسها صرف المكافأة للمؤمن عليهم العاملين لدى الغير.

ثانيا : قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعكسريين

يتضمن هذا القانون الأحكام الخاصة بالعسكريين ويسري بشأنهم قانون التأمينات الاجتماعية فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهم، أي أن قانون التأمينات الاجتماعية يعد هو القانون العام في نظام التأمينات.

التمويل :

أنشئ بمقتضى القانون المذكور صندوق للمعاشات والمكافآت والتعويضات التي يقررها وتتكون موارده أساسا من الاشتراكات الشهرية الموزعة بين أطراف ثلاثة :

- المستفيد، وهو العسكري الخاضع لهذا القانون، ويتحمل بنسبة (٥٪) من مرتبه شهريا، أي أنه يتحمل بذات النسبة التي يتحمل بها المؤمن عليه المدني.
- صاحب العمل، وهو إما وزارة الدفاع أو وزارة الداخلية أو الحرس الوطني حسب الأحوال، ويتحمل بذات النسبة التي يتحمل بها صاحب العمل في القطاع المدني أي (١٠٪) من المرتبات.
- المساهمة السنوية التي تخصص في الميزانية العامة لأغراض الصندوق، وقد حددت تلك المساهمة (٣٢,٥٪) من مرتبات العسكريين الخاضعين لهذا القانون.

وفضلاً عن الاشتراكات الدولية التي تمول مدد الاشتراك اعتباراً من ١ / ٣ /

١٩٨١ ـ تاريخ العمل بالقانون المذكور ـ فإن هناك مواردا أخرى عن المدد السابقة على التاريخ المذكور تتحمله بالكامل الخزانة العامة.

كما يضاف إلى موارد ذلك الصندوق ـ مثلما هو الحال في الصناديق الأخرى ـ حصيلة استثمار أمواله والموارد الناتجة عن نشاط المؤسسة فيما يتعلق به.

فئات الخاضعين :

يخضع لقانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين كل من :

- العسكريين من رجال الجيش أو القوات المسلحة.
- أعضاء قوة الشرطة.
- متطوعي الحرس الوطني.

كما يستفيد منه في حدود معينة ترتبط بفترة التواجد في التبعية العسكرية كل من :

- المنتسبين للكليات والمعاهد والمدارس العسكرية للجيش والشرطة والحرس الوطني.
- المجندين والاحتياطيين الموجودين بالخدمة العسكرية الفعلية.
- المدنيين العاملين بتكليف من الحكومة في مناطق العمليات الحربية.

المزايـــا :

هناك ثلاثة أنواع من المزايا: الأول هو المعاش التقاعدي، والثاني هو مكافأة التقاعد، والثالث هو تعويضات العجز الجزئي الناتج عن الإصابة.

حالات استحقاق المعاش التقاعدي :

- انتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو الحكم بثبوت الغيبة المنقطعة ـ وهو الحكم الذي يصدر بعد انقضاء فترة معينة من فقد العسكري ـ أو التسريح لأسباب صحية أو وقوع الوفاة أو العجز الكامل خلال مدة لا تجاوز سنتين من تاريخ انتهاء الخدمة. ولا يشترط لاستحقاق المعاش في أي من هذه الحالات انقضاء مدة اشتراك معينة.

- انتهاء الخدمة بسبب بلوغ السن المقررة قانونا لترك الخدمة أو بالإحالة إلى التقاعد بشرط أن تبلغ مدة الاشتراك خمس عشرة سنة.

- انتهاء الخدمة لغير الأسباب السابقة بشرط أن تكون مدة الاشتراك خمس عشرة سنة والسن لا يقل عن الخمسين، فإذا كانت السن تقل عن ذلك عند انتهاء الخدمة فإنه يلزم لاستحقاق المعاش ألا تقل مدة الاشتراك عن عشرين سنة فعلية.

قواعد حساب المعاش التقاعدي :

مراعاة لطبيعة العمل العسكري واختلافها عن العمل المدني فإن المعاش يحسب - كقاعدة عامة - بواقع (٧٥٪) من آخر مرتب شهري عن الخمس عشرة سنة الأولي يزاد بواقع (٢٪) عن كل سنة تزيد على ذلك بحد أقصى (١٠٠٪) من ذلك المرتب، ويكون المعاش بواقع (١٠٠٪) من آخر مربوط رتبة العسكري في حالات الإصابة الناتجة عن العمل، فإذا كانت الإصابة في ظروف العمليات الحربية أو ما يشابهها فإن المعاش يكون بواقع (١٠٠٪) من آخر مربوط الرتبة التالية.

مكافأة التقاعد :

إذا لم تتوافر شروط استحقاق المعاش فإنه تستحق مكافأة تقاعد محددة على أساس المرتب الشهري وتتزايد كلما زادت مدة الخدمة، وتصرف المكافأة وفقا لذات القواعد التي يتم الصرف طبقاً لها بالنسبة للمدنيين.

ثالثا : القانون الخاص بالعسكريين غير الكويتيين

كما سبق أن أشرنا فإن هذا القانون هو قانون وقتي يشمل العسكريين غير الكويتيين الذين شاركوا في العمليات الحرية في عامي (١٩٦٧، و١٩٧٣م).

التمويل :

تتحمل الخزانة العامة مباشرة الأعباء الناتجة عن تطبيق هذا القانون، ومن ثم فليس هناك صندوق خاص له كما لا تؤدى عن الخاضعين له أو تستقطع منهم أية اشتراكات.

فئات الخاضعين :

هذا القانون يشمل أساساً العسكريين غير الكويتيين الذين شاركوا في العمليات الحربية، كما أنه يقرر للعسكريين غير الكويتيين حتى ولو كانوا من غير المذكورين حقوقا مماثلة للحقوق المقررة للعسكريين الكويتيين وذلك في حالات الإصابة أو الفقد الناتجة عن ظروف العمل.

المزايا :

هناك ثلاثة أنواع من المزايا ـ مثلما هو الحال بالنسبة للعسكريين الكويتيين ـ الأول هو المعاش التقاعدي، والثاني هو مكافأة التقاعد، والثالث هو تعويضات العجز الجزئي الناتج عن الإصابة.

والمعاش التقاعدي يستحق في الحالات الآتية :

- الوفاة أو الحكم بثبوت الغيبة المنقطعة أو التسريح لأسباب صحية.
- بلوغ السن المقررة قانونا لترك الخدمة.
- الإحالة إلى التقاعد بشرط ألا تقل السن عن الخامسة والأربعين.

ومن الجدير بالذكر أن حساب المعاش بالنسبة للعسكريين غير الكويتيين يختلف عن غيرهم إذ هو محدد في فئتين فقط: الأولى هي (٦٥٪) من المرتب إذا كانت الخدمة السابقة على القانون تقل عن عشرين سنة، والثاني هي (٧٥٪) من المرتب إذا بلغت المدة المذكورة عشرين سنة أو أكثر.

أما مكافأة التقاعد فإنها محددة على ذات الأسس التي حددت بالنسبة للعسكريين الكويتيين، وتصرف دفعة واحدة، ويلاحظ هنا اختلاف الوضع عن العسكريين الكويتيين حيث تصرف لهم المكافأة ـ في حالة طلبها ـ على دفعات شهرية وذلك بهدف المحافظة على مدد اشتراكهم وعدم تفتيتها حتى يتسنى لهم مسقبلاً عند العودة إلى العمل من جديد استكمال المدد اللازمة لاستحقاق المعاش، وهو أمر غير قائم بالنسبة للعسكريين غير الكويتيين الذين انتهت خدمتهم العسكرية دون استحقاق معاش تقاعدي.

رابعا : نظام التأمين التكميلي

المقصود بهذا النظام هو إخضاع العناصر التي لا تدخل في تعريف المرتب الخاضع للتأمين المعمول به ـ والذي أصبح يعرف بالتأمين الأساسي ـ سواء البدلات والعلاوات أو جزء المرتب الذي يزيد على الحد الأقصى الخاضع للتأمين، وذلك باعتبار أن تلك العناصر تعتبر جزءًا من دخل المؤمن عليه الذي يعول عليه في حياته ومن شأن حسابها ضمن مرتبه الخاضع للتأمين أن يكون معاشه التقاعدي متناسبا مع دخله الفعلي.

وبموجب نظام التأمين التكميلي الصادر بالمرسوم بالقانون رقم (١٢٨) لسنة ١٩٩٢ والذي يعمل به اعتباراً من ١/ ١/ ١٩٩٥م، فإن المرتب الخاضع للتأمين التكميلي من العناصر المشار إليها له حد أقصى هو (١٠٠٠) دينار شهريا، وهو قابل للزيادة مستقبلاً إذا دعت الحاجة إلى ذلك بقرار من وزير المالية بعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية .

ويتم تمويل التأمين التكميلي باشتراكات من طرفين فقط هما المؤمن عليه، وصاحب العمل، فيتحمل المؤمن عليه بنسبة (٥٪) من مرتبه الخاضع للتأمين التكميلي ويتحمل صاحب العمل بنسبة (١٠٪) من هذا المرتب، ويكون تحمل المؤمن عليه بنسبة (١٥٪) في الحالات التي يكون مشتركا فيها عن نفسه دون وجود صاحب عمل ملتزم بالاشتراك عنه (العاملون في الخارج، أصحاب الأعمال ومن في حكمهم).

ويستحق من التأمين التكميلي ما يسمى (بالمعاش التكميلي) ويصرف في الحالات التي يستحق فيها المعاش التقاعدي من التأمين الأساسي، كما تستحق منه مكافأة تقاعد في الحالات التي لا يستحق فيها المعاش.

وتختلف قواعد حساب المعاش التكميلي عن قواعد حساب المعاش التقاعدي حيث يعتمد الأول في حسابه على أساس ما يسمى «بالرصيد» وهو يحدد تبعاً لمتوسط المرتبات التي سددت على أساسها الاشتراكات طوال مدة الاشتراك في التأمين، ويتم ذلك وفقا لجدول خاص معد وفقا للأسس الفنية والاكتوارية، ويتحول هذا الرصيد إلى معاش طبقاً لجدول آخر، ويراعى في كل من الجدولين المشار إليهما

سن المؤمن عليه عند استحقاق المعاش فكلما زادت السن كلما زاد المعاش.

التعريف ببعض الأمور التأمينية الهامة

في النظام الكويتي

الاستبدال (أو البيع كما يشيع التعبير) :

الحق في الاستبدال كان مقررا أصلاً لأصحاب المعاشات التقاعدية دون غيرهم ويعني أن يطلب صاحب المعاش صرف مبلغ من دفعة واحدة بدلاً من جزء من معاشه التقاعدي الذي كان سيصرف له شهريا، ويصرف له المعاش بعد الاستبدال ناقصا الجزء الذي تم استبداله بمبلغ من دفعة واحدة.

وبموجب التعديلات الأخيرة في نظام التأمينات الاجتماعية فقد أصبح من حق المؤمن عليه الموجود بالخدمة إذا كان قد استكمل المدة اللازمة لاستحقاق المعاش التقاعدي أن يطلب استبدال جزء من معاشه التقاعدي الافتراضي، أي الذي يفترض استحقاقه له لو انتهت خدمته بالاستقالة في تاريخ طلب الاستبدال، ويتم خصم الجزء المستبدل في هذه الحالة من مرتب المؤمن عليه.

وينظم قانون التأمينات الاجتماعية والقرارات الصادرة تنفيذاً له موضوع الاستبدال فتحدد الجزء الذي يجوز استبداله من المعاش التقاعدي بمبلغ من دفعة واحدة، وتحدد القيمة التي تستحق مقابل كل دينار من هذا الجزء وذلك طبقاً للأسس الفنية والاكتوارية التي بني عليها النظام.

والجزء الذي يجوز استبداله من المعاش التقاعدي هو ربع هذا المعاش طبقا للأوضاع المقررة حاليا.

والاستبدال مقرر للمؤمن عليهم ولأصحاب المعاشات سواء كانوا مدنيين أو عسكريين، ولكنه لا يشمل المستحقين عنهم، أي أنه لا يجوز لأي من المستحقين أن يستبدل جزء من نصيبه في المعاش.

ويكون الاستبدال لمدة محددة هي خمس سنوات بالنسبة للمؤمن عليهم - أي أن

الجزء المستبدل من المعاش ينتهي سداده بانقضاء هذه المدة ـ أما بالنسبة لأصحاب المعاشات التقاعدية فإنه يكون إما لمدى الحياة أو لمدة محددة مختلفة حسب اختياره.

وطبقاً لنظام الاستبدال فإنه إذا توفي المستبدل يقف خصم الجزء المستبدل من معاشه ويوزع المعاش على المستحقين عنه كما لو أنه لم يستبدل منه شيئا ولو لم يكون قد تم الوفاء بكامل القيمة الاستبدالية التي صرفت له، كما أنه يحق للمستبدل أن يطلب في أي وقت إيقاف العمل بالاستبدال مقابل قيامه برد مبلغ يحسب وفقاً للجداول الخاصة بذلك.

وبطبيعة الحال فإن بعض المستبدلين يتوفون قبل وفائهم بالقيمة الاستبدالية التي صرفت لهم، والبعض الآخر يمتد بهم الأجل فيسددون ما يزيد على القيمة التي صرفت لهم، حيث يقوم هذا النظام على أساس من التكافل فيما بينهم فيغطي بعضهم البعض في الوفاء بالمبالغ التي صرفت لهم.

ومن الجدير بالملاحظة أن الاستبدال في النظام الكويتي يتم دون تطلب أي شروط خاصة في المستبدل، الأمر الذي أصبح معه الاستبدال حقا مقرراً لجميع أصحاب المعاشات والمؤمن عليهم الذين تتوافر فيهم شروط استحقاق المعا ش إلى جانب المعاش التقاعدي، وذلك على خلاف الأنظمة التأمينية في الدول الأخرى التي تجيز الاستبدال، ولكنها تتطلب توفر شروط خاصة في المستبدل يرجع معظمها إلى إثبات حاجة المستبدل إلى مبلغ الاستبدال.

الجمع بين المعاش التقاعدي وبين المرتب :

القاعدة العامة في نظام التأمينات الاجتماعية هي عدم جواز الجمع بين المعاش التقاعدي وبين المرتب واستثناء من ذلك أجاز الجمع بينهما بالشروط والقواعد التي يحددها قرار وزاري.

وترجع القاعدة المشار إليها إلى أن الأصل في تقرير المعاش التقاعدي في أنظمة التأمينات الاجتماعية هو أن يكون بديلاً عن المرتب، إذ يتدخل النظام بتقرير هذا المعاش عندما يتعرض المؤمن عليه لخطر يترتب عليه فقد الدخل، ومع ذلك فإن بعض الأنظمة ـ ومنها النظام الكويتي ـ قد أجازت الجمع بين المعاش التقاعدي وبين

المرتب في حدود وشروط معينة ضمن إطار الفلسفة التي يتبناها النظام.

وطبقاً لما يحدده القرار الوزاري المنظم للجمع بين المعاش وبين المرتب فإنه يشترط السماح بالجمع أن يكون المؤمن عليه قد قضى مدة خدمة فعلية في القطاع الحكومي أو في القطاع النفطي أو فيهما معا لا تقل عن خمس عشرة سنة إذا كانت السن عند انتهاء الخدمة في أي منهما لا تقل عن الخمسين أو عشرين سنة إذا كانت السن تقل عن ذلك.

ويجوز الجمع لمن تتوافر فيهم شروطه بين المعاش التقاعدي وبين المرتب من العمل في القطاع الأهلي دون غيره، ويلاحظ هنا أن المعاش التقاعدي تتحمل جانباً كبيراً منه الخزانة العامة في صورة المساهمة السنوية التي تخصص في الميزانية العامة للدولة، ومن ثم فليس من المقبول إباحة الجمع بينه وبين المرتب إذا كان يصرف أيضاً من الدولة بصورة أو بأخرى ـ كما في حالة العودة إلى العمل في الحكومة أو في الشركات النفطية التي تملكها الدولة بالكامل ـ حيث يشمل المرتب أعباءً تتحملها الدولة (العلاوة الاجتماعية) وقصدت بها من يعتمدون أساسا على دخلهم من العمل.

ضم المدد الاعتبارية (أو الشراء كما يشيع التعبير) :

من المزايا التي يشتمل عليها النظام الكويتي ما يسمى بضم المدد الاعتبارية وهي فكرة نابعة من ظروف المجتمع، إذ سعى النظام بها إلى تيسير استحقاق المعاش التقاعدي بالأخذ في الاعتبار حداثة الدولة ـ خاصة عند بدء تطبيق النظام ـ ومن ثم دخول الكثيرين إلى ميدان العمل في أعمار متقدمة قد لا تتيح لهم استكمال المدد اللازمة لاستحقاق المعاش.

ومدد الاشتراك الاعتبارية ـ حسبما يتضح من تسميتها ـ تقابل مدد الاشتراك الفعلية حيث نعني بالأخيرة المدد التي تقضى في الخدمة فعلا، أما المدد الاعتبارية فهي مدد لم تقضى في الخدمة وإنما تضم إلى هذه المدد، وقد أجاز القانون ضم مدد الاشتراك الاعتبارية للمؤمن عليه الموجود في الخدمة كما أجاز ذلك أيضاً للمؤمن عليه الذي انتهت خدمته، وأحال في شأن قواعد وشروط ضم هذه المدد إلى قرار وزاري.

وطبقاً للقرار المنظم لضم هذه المدد فإن هذا الضم يجب أن يرتكز على وجود مدد اشتراك فعلية تشكل تشكل الجانب الأكبر والأساسي في مدد اشتراك المؤمن عليه، وبذلك تكون المدد الاعتبارية عاملاً مساعداً وأداة تيسير وليست بديلاً عن المدد الفعلية التي تعتبر هي الأساس الذي يقوم عليه النظام.

لذلك فقد وضع القرار حدودا للقدر الذي يجوز ضمه من المدد الاعتبارية لا يزيد كقاعدة عامة على خمس سنوات، وبحيث لا يفيد من الضم لاستحقاق المعاش من لم يبلغ سن الخمسين وذلك حتى لا يكون من شأن ضم هذه المدد التشجيع على التقاعد المبكر.

ومع ذلك فإنه قد سمح بتجاوز قدر المدة المشار إليها لمن بلغ سن الخمسين فأجيز له ضم مدة اعتبارية يستكمل بها المدة اللازمة لاستحقاق المعاش التقاعي بحيث لا تزيد على سبع سنوات ونصف.

ويتحمل من يطلب ضم مدة اشتراك اعتبارية مقابلاً للضم تم حسابه وفق الأسس الاكتوارية، وتم تحديد هذا المقابل على أساس سن طالب الضم ومدة اشتراكه الفعلية.

جدول رقم (٦ / أ)

التقاعد المبكر، والأجيال

بالنسبة للمدنيين العاملين لدى صاحب عمل

(حصيلة خبرة السنوات السابقة منذ سنة ١٩٦٠م)

فئة السن في ١/ ٧/ ١٩٩٣م	الأعداد في ٣٠/ ٦/ ١٩٩٤			نسبة عدد أصحاب المعاشات الى الجميع
	مؤمن عليهم	أصحاب معاشات	الجميع	
أقل من ٣٠	٥١ ٤١٧	٧٤	٥١ ٤٩١	٪ ٠,١
٣٠ـ٣٩	٤٨ ٧٧٧	١ ٩٦٢	٥٠ ٧٣٩	٪ ٣,٩
٤٠ـ٤٩	١٦ ١٧١	٨ ٧١٨	٢٤ ٨٨٩	٪ ٣٥,٠
٥٠ـ٥٩	٢ ٩٩٦	٨ ٦٩٥	١١ ٦٩١	٪ ٤٧,٤
٦٠ فأكثر	٦٧٨	٩ ٨٥١	١٠ ٦١٩	٪ ٩٢,٨
المجموع	١٢٠ ١٢٩	٢٩ ٣٠٠	١٤٩ ٤٢٩	٪ ١٩,٦

* انظر تعريف المؤمن عليهم ومن كانوا مؤمنا عليهم من المدنيين العاملين لدى صاحب عمل، وذلك في الصفحة رقم (٤).

ملاحظات :

١ ـ بالنسبة للأجيال من مواليد الفترة بين سنة ١٩٣٤ وسنة ١٩٤٣ (أي من هم في الخمسينيات الآن) تقاعد منهم (٧٤) من كل (١٠٠).

٢ ـ بالنسبة للأجيال من مواليد الفترة بين سنة ١٩٤٤ وسنة ١٩٥٣ (أي هم في الأربعينات الآن) تقاعد منهم (٣٥) من كل (١٠٠).

٣ ـ هل ترتبط ظاهرة التقاعد المبكر بالأجيال المذكورة فقط، أم تكون ظاهرة عامة؟ سؤال مثار، وتثار حوله قضايا عديدة، ولا تقتصر هذه القضايا على التمويل فقط، إذ تمتد إلى بعض المجالات الاجتماعية والاقتصادية الأخرى.

جدول رقم (١٤)

الإيرادات من الاشتراكات فقط

حسب الصندوق والمشتركين في التمويل والسنة المالية

المبالغ بالمليون دينار

البيان / السنة المالية	١٩٩٠/٨٩	١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١	١٩٩٣/٩٢	١٩٩٤/٩٣
١ ـ صندوق المدنيين العاملين لدى صاحب عمل :					
المؤمن عليهم	٢٦,٨٩٢	٢٧,٢١٦	٣٢,٩٨١	٣٧,٥١٩	٤٠,٢٨٨
أصحاب الأعمال	٥٣,٧٨٤	٥٤,٤٣٣	٦٥,٩٦٢	٧٥,٠٣٩	٨٠,٥٧٨
مساهمة الدولة	٥٣,٧٨٤	٥٤,٤٣٣	٦٥,٩٦٢	٧٥,٠٣٩	٨٠,٥٧٨
المجموع	١٣٤,٤٦٠	١٣٦,٠٨٢	١٦٤,٩٠٥	١٨٧,٥٩٧	٢٠١,٤٤٤
٢ ـ صندوق باقي المدنيين					
المؤمن عليهم	١,٩٣٩	٢,١٣٢	٢,٣٢٥	٢,٤٨٧	٢,٨٦٠
مساهمة الدولة	٣,٩٩٥	٤,٦٢٧	٤,٨٨٨	٥,٤١١	٦,٠٥٢
المجموع	٥,٩٣٤	٦,٧٥٩	٧,٢١٣	٧,٨٩٨	٨,٩١٢
٣ ـ صندوق العسكريين :					
المؤمن عليهم (المستفيدون)	٥,٦٩١	٦,٣٣٧	٧,١١٤	٨,٥٥٩	٩,٥٢٩
أصحاب الأعمال	١١,٣٨٢	١٢,٦٧٥	١٤,٢٢٨	١٧,١١٨	١٩,٠٥٨
مساهمة الدولة	٣٦,٩٩٢	٤١,١٩٣	٤٦,٢٤١	٥٥,٦٣٣	٦١,٩٤٠
المجموع	٥٤,٠٦٥	٦٠,٢٠٥	٦٧,٥٨٣	٨١,٣١٠	٩٠,٥٢٧
٤ ـ جميع الصناديق :					
المؤمن عليهم	٣٤,٥٢٢	٣٥,٦٨٥	٤٢,٤٢٠	٤٨,٥٦٥	٥٢,٦٧٧
أصحاب الأعمال	٦٥,١٦٦	٦٧,١٠٨	٨٠,١٩٠	٩٢,١٥٧	٩٩,٦٣٦
مساهمة الدولة	٩٤,٧٧١	١٠٠,٢٥٣	١١٧,٠٩١	١٣٦,٠٨٣	١٤٨,٥٧٠
المجموع	١٩٤,٤٥٩	٢٠٣,٠٤٦	٢٣٩,٧٠١	٢٧٦,٨٠٥	٣٠٠,٨٨٣

* ملاحظات :

١ ـ أضيفت الاشتراكات المستحقة خلال سنة مالية ـ عن سنوات سابقة ـ إلى السنة المالية السابقة مباشرة.

٢ ـ مصدر البيان : الحسابات الختامية للمؤسسة عن السنوات المالية المبينة.

إن نظريات الأمن الاجتماعي منذ ظهورها كانت تركز على أهمية الفرد وحمايته من أجل صلاح الدولة.

كانت هذه النظرة تسود أفكار العلماء الاجتماعيين الأوائل حيث كانت الفكرة السائدة لديهم وعلى رأسهم أفلاطون (٤٢٨ ـ ٣٤٧ ق.م) إنه يجب دراسة الظاهرة الاجتماعية في المدينة وما تربط السكان من علاقات اجتماعية وإنسانية تعمل على وضع أسس العلاقات المتبادلة بين الأفراد والجماعات.

ومن هذا المنطلق ابتداء الاجتماعيون المسلمون مثل الفارابي (٨٣٧ ـ ٩٥٠م) في دراسة الأدوار التي مناطه بسكان المدينة الفاضلة وأسس بناء المجتمع السليم.

وجاء بعد الفارابي عالم الاجتماع المسلم أبو مسكوليه (٩٣٢ ـ ١٠٣٠م) حيث أوضح في كتابه تهذيب الأخلاق أن النفس البشرية تعتمد على قوى معينة لإرساء السياسة المدنية في الدولة وأن أساس هذه السياسة هو التعلم وكيفية التعامل بين المواطنين.

ثم جاء الماوردي (٩٧٤ ـ ١٠٥٨م) الذي أوضح أن صلاح الدين يكمن في صلاح الإنسان ومدينته ويجب أن يتوفر شرطان «أولهما ما ينتظم به أمور جملتها، والثاني ما يصلح به حال واحد من أهلها».

فهما شيئان لا صلاح لأحدهما إلا بصاحبه.

وعليه فإن بداية النظرية العامة للأمن الاجتماعي تنطلق من النظرة الخاصة من العمل على صقل وتنمية مواهب الأفراد وإصلاحهم إذ لا صلاح للمدينة إلا بصلاح الأفراد، وصلاح الفرد يكون بتوفير سبل العيش الكريم له وسبل التعليم والأخلاق والدين.

ثم جاءت نظريات مختلفة لمفكرين غربيين وآراء متفاوتة حول كيفية استقرار المدن ووضع الأمن الاجتماعي فيها ومن هؤلاء المفكرون كان جان جاك روسو (١٧١٢ـ١٧٧٨) الكاتب الفرنسي الذي يعتبر النظام الاجتماعي حق مقدس وقاعدة وأساس لسائر الحقوق، واستمرت الآراء النظرية للمحاولة لإعطاء الأمن الاجتماعي ميزة خاصة إلى أن جاءت الجهود الدولية عام ١٩٤٥م، وأقامت الأمم المتحدة التي تعتبر ميثاقاً دوليا يؤمن السلم والازدهار لأعضائها للإنجازات العملية عبر سياسة

واقعية وعامة تعمل به تطوير الفرد المجتمع.

ولقد كانت البدايات الأولى للنظام الاجتماعي في الكويت تعتمد أساساً على التنشئة الاجتماعية الإسلامية للأفراد وكذلك الضبط الاجتماعي للأفراد من قبل العائلات، وذلك في ظل عدم وجود قوانين وضعية لحماية الأفراد فكانت هناك شبه قوانين مستمدة من العادات والتقاليد والمعايير الاجتماعية والإسلامية تحدد سلوكيات الأفراد ولها القوة والفعالية بحيث تعتبر في بعض الأحيان أقوى من التشريعات الحديثة، ولقد استمر النظام الاجتماعي في دولة الكويت القديمة إلى فترة اكتشاف النفط وما صاحب اكتشافه من تغيرات اقتصادية واجتماعية سريعة خصوصا في جوانب الحياة المادية حيث كان لها تأثيرها المباشرة في البناء الاجتماعي للمجتمع الكويتي بشكل عام، حيث ظهرت أنماط جديدة من العلاقات الاجتماعية لم تكن موجودة في السابق نظراً لما طرأ من تغيرات على ثقافة هذا المجتمع وما جاء إليه من ثقافات أخرى وظهور مشكلات اجتماعية ظلت تتطور شيئًا شيئا مع نمو المجتمع الكويتي وتطوره.

وفي ضوء ما سبق تطورت نظرة المجتمع إلى الأحداث نظراً لتطور مشاكلهم وتطور المشاكل الاجتماعية الأخرى، ومن أجل الحفاظ على الأمن الاجتماعي للمجتمع وتماسكه في ضوء التغيرات الاجتماعية التي تعرض لها المجتمع الكويتي، ولقد مرت وتطورت قضية الأحداث ورعايتهم في ثلاث مراحل مختلفة إلى أن وصلت إلى ما وصلت إليه من قوانين حالية.

المرحلة الأولى : مرحلة ما قبل اكتشاف النفط

إن في الكويت القديمة كان للقيم الأخلاقية والروحية والعادات والتقاليد إلزاماً يفوق إلزام القانون ويفوقه تأثيراً حيث كان أفراد المجتمع يمتثلون لهذه القيم ويخضعون لأحكام الجماعة.

وعلى سبيل المثال فإن الحدث السارق أو المعتدي بالضرب على حدث آخر وما إلى ذلك من سلوكيات منحرفة ينظر إليها على اعتبار أنها تجاوزت الحد التسامحي لأفراد هذا المجتمع وعليه يجب أن يخضعون إلى ما تفرضه الجماعة من عقوبات.

كان العقاب الذي يلحق بالحدث في أغلب الأحيان عقابا بدنياً يشهده أبناء الفريج والمنطقة الواحدة، وكان هذا العقاب يمثل عقاباً رادعاً لكل من يخالف قوعد ومعايير وعادات هذا المجتمع الكويتي القديم.

وإن انحراف الأحداث في هذه الفترة لا يعدو إلا أن يكون سلوكاً فردياً لمجموعة من الأبناء خرجوا عن قيم الجماعة في فترة معينة، ولم يمثل كماً إحصائياً يذكر، وظلت انحرافات الأحداث لا تعدو في نظر هذا المجتمع أكثر من كونها سلوكاً صبيانياً يسهل السيطرة عليها من خلال عمليات الضبط الاجتماعي.

وفي المجتمع الكويتي القديم كانت هناك أكثر من جهة تقوم على عملية الضبط الاجتماعي منها:

أولاً : الأسرة :

تقوم الأسرة على أداء مهمة الضابط الاجتماعي نظراً لكون العائلة في المجتمع الكويتي القديم تأخذ نمط الأسرة الممتدة (أي الأسرة التي يقيم فيها جميع أفراد الأسرة من جد وجدة وأبنائهم وزوجاتهم وأبناء الأبناء كلهم في منزل واحد)، وفي كنف الأسرة الممتدة تتعدد الأدوار الضابطة في الأسرة وتتعدد الأدوار داخل العائلة حيث يوجد دور خاص للجد في تعديل وتوجيه سلوك الحدث والمراهق والذي في غالب الأحيان يكون الناصح الواعظ، هذا الدور يختلف عن دور الأب والذي يأخذ صبغة ضبطية وتنفيذية للعقاب.

أما دور العم أو الخال فهو دور تعريفي وتوجيهي، وبالتالي فإن جميع أفراد الأسرة في المجتمع الكويتي القديم لهم أدوار محددة وواضحة.

ثانيا : الفريج والمنطقة :

تعمل على المساعدة في عملية الضبط الاجتماعي نظراً لتجمع الأبناء في مجاميع محددة ومفاهيم واحدة يقوم الكبير على توصيل المعلومة للصغير وبالتالي فإن الاكتساب من الأصدقاء في الحي أو الفريج يمثل جزءًا من التنشئة الاجتماعية التي تساعد على عملية الضبط الاجتماعي لسلوكيات الأبناء.

ثالثا : أن تقويم سلوك الأفراد أي فترة من الفترات يترتب عليه استجابات اجتماعية متعددة نظراً لكون هذا الفرد أو الحدث جزء من العائلة أو الأسرة الكبيرة وسلوكياته تعتبر نتاج تربية الأسرة ومقياساً لاعتماد سمعة الأسرة والعائلة داخل المجتمع على هذه السلوكيات وحرص الأسرة على متابعة أبناءهم يساعد على استمرار الأسرة داخل المجتمع نظراً لاعتماد الأسر على بعضهم البعض في العيش والتصدي لمصاعب الحياة.

إن الأسر تعتمد اعتماداً كلياً على الأسر الأخرى داخل المجتمع نظراً لأن كل أسرة لديها وظيفة محددة وحتى يضمن استمرار المجتمع في أداء دوره فإن على الأفراد الاستمرار في التعاون والتجانس وظهور انحرافات لدى الأبناء يؤثر على تجانس المجتمع التقليدي وبالتالي يعتبر مرفوضاً من جميع المؤسسات الاجتماعية بما فيها الأسرة.

المرحلة الثانية : مرحلة الاستقلال وما بعده

وهي المرحلة التي تعرض فيها المجتمع الكويتي للتغيرات الاجتماعية السريعة والطفرة المادية التي بدأت تظهر آثارها على البناء الاجتماعي للمجتمع الكويتي وظهور المشكلات الاجتماعية.

يقول الدكتور إبراهيم بهبهاني حول موضوع «علاقة الجريمة بالتغير الاجتماعي في المجتمع الكويتي»: إن التغيرات التي تحدث إن كانت سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو حضارية أو دينية لابد أن تؤثر على المجتمعات وعلى سلوك الأفراد فيها، فحين يتحول مجتمع مغلق (لديه نوعية م الاكتفاء الذاتي لثقافته وحضارته وأفكاره وعاداته وتقاليده وأساليب حياته الخاصة)، إلى مجتمع انفتاحي (له وسائل اتصال مع مجتمعات مختلفة لديها عادات وتقاليد تختلف عن أصول التنشئة التي بني عليها المجتمع)، فلا شك أن يعاني هذا المجتمع «ولو لفترة زمنية معينة قد تطول أو تقصر» صراعاً نفسياً عنيفاً فيها بين التمسك بالقيم أو التعامل مع الجديد الحديث أو بين الالتزم أو الحرية بين الأصيل أو المستحدث وهكذا مما يؤدي إلى خلق مشاكل أو قضايا أو صراعات اجتماعية أو سياسية قد تخل بالأمن الاجتماعي للمجتمع والأفراد.

هذا الواقع أدى إلى ضرورة إصدار بعض التشريعات القانونية لتنظيم العلاقات بين الأفراد والجماعات وفرض الجزاءات على المخالفين لنظم وقيم ومعايير وعادات وتقاليد هذا المجتمع حفاظاً على أمنه واستقراره، وظهر قانون الجزاء الكويتي عام وتضمن ما تضمن من تشريعات خاصة وعامة في بعض تشريعات خاصة حول الأحداث وأهم هذه التشريعات هم (المادة ١٨ + ١٩ + ٢٠ + ٢١) من قانون الجزاء الكويتي.

وكانت هذه المواد تدور حول :

أ ـ سن الحدث والمسائلة القانونية .

ب ـ مؤسسات إصلاح الأحداث.

جـ ـ العقوبات الموقعة على الأحداث.

د ـ عدم احتساب الجرائم للأحداث بعد الثامنة عشرة.

وخلال هذه المرحلة لم تبرز مشكلة انحراف الأحداث بحجمها الحقيقي نظراً لأن كثيراً من المشكلات يتم حلها بالطرق الودية في إطار من التسامح والتنازل أو الالتزام بعدم تكرار السلوك المنحرف وغير المقبول اجتماعياً من قبل أهل الحدث الجاني، فإن الإحصائيات الرسمية لم تكن كافية لتحديد حجم مشكلة انحراف الأحداث في الكويت، هذا بالإضافة إلى أن كثيراً من قضايا الأحداث التي تحال إلى النيابة العامة في تلك الفترة كانت تحفظ ولذلك لم تكن الإحصاءات المتوفرة في هذه الفترة مرآة صادقة لحجم المشكلة، الأمر الذي نعتقد معه اكتفاء المشرع بتناول فئة الأحداث المنحرفين في المواد (١٨، ١٩، ٢٠، ٢١).

وخلال تلك الفترة أنشئت دار التربية للشباب في عام ١٩٥٦م كسجن للأحداث الذين تصدر بحقهم أحكام قضائية وكذلك لحجز المارقين على سلطة الوالدين في نفس الوقت أي أن المؤسسة كانت للأحداث المنحرفين والمعرضين للانحراف.

وكانت تتبع في ذلك الوقت وزارة الداخلية واستمر هذا الوضع إلى عام ١٩٦٤م حين آلت تبعيتها لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل باتفاق وزيري الداخلية والشؤون.

وذلك إيماناً من السلطة في أن الموضوع هو تعديل سلوك الأحداث وتهذيبهم ويعتبر من المواضيع الاجتماعية التي يجب على وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل القيام بها، وأن معظم العمل مع الأبناء الأحداث هو عمل اجتماعي بالدرجة الأولى ويجب نقل التبعية من وزارة الداخلية إلى وزارة الشؤون آخذين بعين الاعتبار أن معظم الدول العربية تعامل الأحداث ضمن مؤسسات اجتماعية.

ونظراً لما تمثله الرعاية التعليمية من أهمية قصوى لنزلاء التربية للشباب فقد أنشئت في داخل الدور فصول دراسية علاجية بناء على اتفاق بين وزارتي الشؤون الاجتماعية والعمل ووزارة التربية، وأن تكون الدراسة في هذه الفصول حسب مناهج وزارة التربية حتى يمكن للأبناء الانتقال لمدارس البيئة الخارجية طبيعية.

دراسة استطلاعية للوضع الراهن في مؤسسة دار التربية للشباب

د. صلاح عبد المتعال و آخرين عام ١٩٧٧م

وقد كانت دار التربية للباب تختص برعاية فئات الأحداث المنحرفين والمعرضين للانحراف، وتعد هذه الدار هي النواة الأولى لدور الرعاية الاجتماعية للأحداث، حيث كان الجهاز الفني بهذه الدار يطبق كافة أساليب الرعاية الإيوائية والنهارية واللاحقة وفق المفاهيم الفنية الاجتماعية والنفسية علاوة على ما كان يقدم للنزلاء من أوجه للرعاية التعليمية والمهنية والترويحية والدينية والثقافية والصحية والرياضية والعديد من الأنشطة الفنية والموسيقية والمسرحية، وكان الجهاز الفني بهذه الدار يعمل على ربط النزلاء ببيئتهم الطبيعية ومجتمعهم بصور متعددة جنباً إلى جنب بتضافر جهود مكتب البحث الاجتماعي وأخصائي الجماعات وأخصائي مكتب الخدمة النفسية وأخصائي التدريب والمتابعة المهنية والدراسية، وكان هدف الدار الحرص على إعادة النزيل متكيفاً إلى بيئته الطبيعية.

المرحلة الثالثة : مرحلة إصدار قانون الأحداث الكويتي

وبدأت هذه المرحلة بصدور قانون الأحداث رقم (٣) لسنة ١٩٨٣، وقد صدر هذا

القانون لملاحقة الآثار السلبية للتغيرات الاجتماعية السريعة التي طرأت على المجتمع الكويتي خلال مراحل نموه، ويعتبر إصدار هذا القانون خطوة حضارية هامة لعلاج مشكلات الأحداث المنحرفين والمعرضين للانحراف.

ويعتبر قانون الأحداث رصيداً تشريعياً جديدا في مجال القضاء الكويتي بإنشاء أول محكمة ونيابة متخصصة في مجال قضاء الأحداث من ناحية، وتقنيناً اجتماعياً وحضارياً لمعالجة مشكلاتهم بتطوير وتحديث وإنشاء دور جديدة في مجال الرعاية الاجتماعية للأحداث، وتشكلت أول هيئة اجتماعية قانونية تضم المتخصصين والخبراء في المجالات القضائية والدينية والنفسية والاجتماعية والمهتمين بشؤون الأحداث للنظر في حالات المعرضين للانحراف واتخاذ تدابير الرعاية المناسبة بشأنهم وهي (هية رعاية الأحداث).

ومن خلال هذا التشريع يلتقي كافة المتخصصين لمعالجة إحدى مشكلات التحضر والتغير الاجتماعي السريع الذي تفرضه طبيعة العصر الذي نعيش فيه لوقاية أبنائنا من الانحراف أو التعرض له ومن ثم يمكن المحافظة على البناء الاجتماعي للمجتمع الكويتي وسلامته ووقايته من إحدى المشكلات الاجتماعية التي تصاحب عمليات التغير الاجتماعي والثقافي وملاحقتها بالجهود العلمية والمتخصصة في رعاية الأحداث.

الملامح الإيجابية في قانون الأحداث رقم (٣) لسنة ١٩٨٣ والتي تضمن

مفهوم الأمن الاجتماعي

١ ـ إن إصدار هذا القانون يعتبر خطوة حضارية لحماية الأحداث من الانحراف وهو جهد مبكر لوقاية المجتمع من الجريمة وما يترتب عليها من آثار سلبية.

٢ ـ إن إصدار هذا القانون يعد تشريعاً إنسانياً متطوراً ويتجاوز القصور في التشريعات السابقة، ويتلاقى في أهدافه مع المبادئ العامة لسياسة الدفاع والأمن الاجتماعي، بما يؤدي إلى تحويل طاقات الأحداث السلبية إلى طاقات إيجابية من خلال أجهزة متخصصة نص القانون على إنشائها لرعايتهم، ومن ثم فقد ساهم هذا التشريع في خدمة المجتمع وتحقيق سلامة بناءه خلال عملية التغير الاجتماعي التي يمر بها في حاضره ومستقبله.

٣ - إن هذا القانون وما نص عليه من تحديد اختصاصات الأجهزة المعنية بتنفيذه، قد أدى إلى تنسيق جهودها في مواجهة مشكلة انحراف الأحداث بصورة فعالة عما كان عليه الحال قبل إصداره.

٤ - إن هذا القانون ضرورة اقتضتها حماية الصغار من الانحراف أو التعرض له واستكمالاً هاما لتشريعات حماية الطفولة بالكويت، فمن الخطورة على أن تصدر بحقهم أحكاماً قضائية تخص أشخاص بالغير.

٥ - إن المشرع قد أوجب إجراء بحث اجتماعي عن حالات الأحداث الاجتماعية والنفسية والجسمية والعقلية المتصلة بأسباب انحرافه قبل صدور التدابير والأحكام العلاجية والعقابية، وهذا الإجراء لم تنص عليه التشريعات السابقة، ولم يكن معمولاً به أمام المحاكم العادية.

٦ - إن القانون قد نص على إنشاء محكمة خاصة بالأحداث المنحرفين تنعقد جلساتها بصورة غير علنية، واقتصار حضور جلساتها على ممثل نيابة الأحداث ومراقب السلوك والمحامون، والحدث وأقاربه والشهود، كما أجاز القانون الحدث من الحضور، والاكتفاء بحضور ولي أمره نيابة عنه، هذا جزء من الحفاظ على الأفراد والأسر أمناً.

٧ - إن المشرع قد عنى بحق الحدث أو وليه في الدفاع، وجعل هذا الأمر جوازياً للمحكمة إذا ارتأت ذلك وكان الحدث متهماً في جنحة، وجعل الأمر وجوبياً إذا كان الحدث متهما في جناية، حيث تقوم المحكمة بانتداب أحد المحامين للدفاع عن الحدث، ولم يسبق أن عنيت التشريعات السابقة بهذا الأمر.

٨ - إن القانون قد منح محكمة الأحداث الحق في إعادة النظر في التدابير والأحكام الصادرة منها متى اتضح أنها تلائم حالة الحدث أو انتفاء القصد في إصدارها بناء على طلب ترفعه الأجهزة المختصة برعاية الأحداث، كما أجاز القانون حق الحدث في الطعن في الأحكام بالاستئناف والمعارضة، وهذا يشير إلى مرونة المشرع في تطوير نصوص القانون لما في مصلحة الحدث والمجتمع على اعتبار أن التدابير والأحكام تهدف إلى تعديل سلوك الحدث وعلاج انحرافه وتقويم سلوكه، ولا تهدف إلى العقاب إلا في حالات الضرورة التي

تقتضيه مصلحة الحدث والمجتمع، وإن كانت هي أيضاً في حقيقتها علاجية باعتبار أن حبس الحدث بالمؤسسة العقابية لا تمثل عقابه سوى في الحجر على حريته في مؤسسة مغلقة ولأن أساليب الرعاية والعلاج هي أساليب اجتماعية وتخضع لأسس ومعايير فنية، ومن ثم فهي تتجه إلى العلاج أكثر من العقاب وخصوصاً أن المشرع قد استبعد جانب الإكراه البدني في تنفيذ عقوبة الحبس على الحدث،وهو أمر لم يكن وارداً في التشريعات السابقة على إصدار هذا القانون.

٩ ـ إن القانون قد اتجه نحو تحقيق عقوبة الحبس إذا تحسنت سلوكيات الحدث خلال حبسه بالمؤسسة وتحسنت ظروفه الأسرية، فأجاز المشرع الإفراج عن الحدث المحبوس بانقضاء نصف المدة المحكوم عليه إفراجاً شرطياً بوضعه تحت الاختبار القضائي في بيئته الطبيعية تحت إشراف وتوجيه مراقب السلوك للمدة المتبقية من عقوبة الحبس، أو الإفراج عنه إفراجاً نهائيا بشرط أن يسكل سلوكاً حسناً بعد الإفراج عنه.

كما يتمتع الأحداث المحبوسين أيضاً بالعفو الأميري وفقاً للقواعد المتبعة في مثل هذا الأمر.

١٠ ـ إن المشرع قد اهتم بتحديد وتعريف الأحداث المنحرفين وخص محكمة الأحداث بالنظر في أمرهم، كما عرف الحد المعرض للانحراف وخص هيئة رعاية الأحداث بالنظر في أمرهم، ومنحها حرية التصرف في حالاتهم وفق ما تقتضيه مصلحة الحدث بعد أن يثبت البحث الاجتماعي حاجته للرعاية في ضوء المعايير الموضوعية.

١١ ـ إن المشرع في تحديده لفئات السن من سبع سنوات إلى ما قبل تمام الخامسة عشر، ومن الخامسة عشر إلى تمام الثامنة عشر، وما تبع هذا التحديد من ارتباط الفئة العمرية الأولى بتدابير علاجية مخففة متمثلة في التوبيخ والتسليموالوضع تحت الاختبار القضائي والإيداع بدار للرعاية الاجتماعية أو المأوى العلاجي، وارتباط الفئة العمرية الثانية بالتدابيرالعلاجية والعقابية، وارتباط الفئتين في الاشتراك في بعض المخففة كالاختيار القضائي ونصف العقوبة المقررة للغرامة، يشير بصورة

واضحة إلى الأخذ بعين الاعتبار إلى عامل السن في تقدير التدابير الملائمة لكل من الفئتين فاتجه إلى التخفيف عن صغار السن منهم وفي بعض الأحيان عن من أتموا الخامسة عشر من العمر باتخاذ تدبير الاختيار القضائي بحقهم، والاتجاه نحو تخفيف عقوبة الحبس بنصف الحد الأقصى المقرر بقانون الجزاء الكويتي بحيث لا تتجاوز مدة الحبس عشر سنوات حتى ولو كانت لسلوك ارتكبه الحدث في جناية عقوبتها الإعدام، وهي عقوبة لا يجوز الحكم.

١٢ - إن المشرع في قانون الأحداث قد أبرز الدور الواضح لمراقب السلوك أو الأخصائي الاجتماعي بمكتب المراقبة الاجتماعية،ولأول مرة في تاريخ التشريع الكويتي يتأكد دور المتخصصين في ميدان العمل الاجتماعي، على اعتبار أن مهنة الأخصائي لم يصدر فيها نص بآداب وأخلاقيات ممارسته لهذه المهنة، وتأكد لأهمية هذه المهنة ودورها الإيجابي في المجتمع شأنها شأن مهنة الطبيب والصيدلي والمحامي، فقد نص القانون على اختيار مراقبة السلوك من أخصائيي وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وترشيحهم للعمل بمكتب المراقبة الاجتماعية، وإصدار قرار بتعيينهم بقرار من وزير العدل على أن يؤدي مراقب السلوك واجبات وظيفته بكل أمانة وإخلاص، وبهذا فقد أرسى القانون أولى الدعائم التشريعية لممارسة العمل الاجتماعي.

١٣ - إن القانون قد أسقط عن الحدث وصمة الإجرام، عندما نص على احتساب لأحكام والتدابير التي تصدرها محكمة الأحداث ضمن السوابق في صحيفة الحالة الجنائية، رغم ما قد يتعدد أو يتكرر السلوك الانحرافي منه، على اعتبار أن الحدث المنحرف مريضاً يستحق العلاج، وليس مجرماً يستحق العقاب، ولأن الحدث المنحرف قد يتورط في ارتكاب السلوك الانحرافي في سن مبكرة لم تتأكد فيها إرادته في مقاومة المواقف والاستهواءات التي يتعرض لها، وأن يكون ضحية ظروف اجتماعية أو نفسية أو عقلية أو جسمية أدت إلى انحرافه، لهذا فإن إلغاء سوابق الحدث يتمشى مع اتجاه المشرع نحو التخفيف ولإعطاء الصغير الفرصة في شق طريقه في الحياة بعد تعديل سلوكياته واتجاهاته من خلال عزله عن البيئة الطبيعية

المحيطة التي أثرت في انحرافه وإيداعه بإحدى المؤسسات كبيئة صناعية بديلة صالحة لحسنرعايته وتربيته، وبإلغاء سوابق الحدث فإن هذا يعني إلغاء الحواجز التي تقف حائلاً بينه وبين مستقبله.

١٤ ـ إن المشرع عندما نص في القانون على إنشاء مؤسسات اجتماعية خاصة برعاية الأحداث، اهتم إلى جانب ذلك بأهمية وضع اللوائح المنظمة للعمل بهذه المؤسسات وخصوصا المؤسسة العقابية.

١٥ ـ إن امشرع قد حدد في القانون سن الإحدى والعشرين سنة حداً أقصى لانتهاء التدابير العلاجية، وهي سن الرشد التي يمكن فيها أن يعتمد فيها الحدث على نفسه مهما بلغت ظروفه الاجتماعية والبيئية من سوء، ليظل متمتعاً بالرعاية المؤسسية وحماية الدولة له من معاودة الانحراف إلى أن يلتحق بعمل أو وظيفة مناسبة لقدراته يستطيع من خلالها تأمين احتياجاته وتأكيد ذاته فيستطيع أن يتعامل مع المجتمع بصورة طبيعية في سن يستطيع فيه تحمل المسؤولية كعضو نافع في المجتمع.

تلك كانت الملامح الإيجابية البارزة في قانون الأحداث الكويتي التي تضمن مفهوم الأمن الاجتماعي، وإن كان غنياً بالعديد منها، وكما أوردناها فيما سبق، إلا أنه يظل في نهاية الأمر قانونا وضعياً ومن صنع الإنسان وفره، تأثرت مواده بالعديد من القوانين والتشريعات الأخرى من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن تطبيقه في الفترة الزمنية من عام ١٩٨٣ حتى عام ١٩٩٥ قد وضع نصوصه في محك التجربة ليكشف عن بعض الثغرات والسلبيات التي يكشف التطبيق العملي لنصوص مواده، شأنه شأن القوانين الوصفية الأخرى التي وضعها الإنسان أو المشرع، تقتضي التغيرات التي تطرأ على المجتمع تغيير أو تعديل أو إضافة بعض المواد التي تفرضها التغيرات المستجدة على المجتمع، ولما كان القانون جزءًا من الثقافة فإن تغيير بعض نصوصه يصبح أمراً ملحاً لتحقيق أفضل الغايات من إصداره.

حماية الأسرة والنشء تأكيد لمفهوم الأمن الأجتماعي

د. فهد عبدالرحمن الناصر

جامعة الكويت/ كلية الآداب

الأسرة والأمن الاجتماعي

الحديث عن الأمن الاجتماعي يستمد أهميته من أهمية موضوعه، فالأمن هو الحاجة الأولى للنفس الإنسانية، وقد جعله الله سبحانه قوام النفس، كما أن الطعام قوام الجسم، فقال تذكيراً بنعمته على بعض عباده «فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف ». (قريش : ٤).

وتعريفاً بقيمة الأمن جعله الله من أعظم النعم التي منّ الله بها على الإنسان في الدنيا فقال تعالى : « أو لم يروا أنا جعلنا حرما آمنا ويتخطف الناس من حولهم أفبالباطل يؤمنون وبنعمة الله يكفرون» (إبراهيم: ٦٧)، كما جعله سبحانه جزاءً حسنا لعباده المؤمنين في دار الكرامة «وهم من فزع يومئذ آمنون» (النمل: ٨٩).

وتحاول هذه الورقة أن تتخذ من الأسرة والأمن الاجتماعي محوراً تلقي من خلاله الضوء على العلاقة الجدلية بين هذين المفهومين في مظاهرها المختلفة، لا لتقدم حلولا قطعية ونهائية فهذا أمر ليس باليسير المنال، ولكن لنتعرف على عدد من المؤشرات المهمة والأساسية التي يمكن أن تدلنا على الطريق القويم الموصل إلى تحقيق هذا الهدف العزيز.

وأريد في إيجاز مبين أن أدير مساهمتي على النقاط الآتية :

١ ـ أمن الفرد وأمن المجتمع.

٢ ـ أمن الأسرة وموقعه بين الأمن الفردي والأمن الاجتماعي.

٣ ـ الأمن الاجتماعي وحماية الأسرة.

٤ ـ دور الأسرة في صناعة الأمن الاجتماعي.

٥ ـ التحديات وآفاق الحلول.

وسأعالج هذه النقاط على الترتيب.

١ ـ أمن الفرد وأمن المجتمع:

عرفت البشرية كثيراً من الأنظمة الاجتماعية التي وقعت في مجال الاستقطاب الواضح بين أمن الفرد وأمن المجتمع، فالأنظمة ذات الطابع الشمولي حاولت على

المستوى النظري أن تحل المشكلة بشعار «الفرد للمجموع والمجموع للفرد» ولكنها بطبيعة الحال انحازت عند التطبيق العملي إلى الأمن الاجتماعي على حساب أمن الفرد، ثم حدث أن توحد مفهوم الأمن الاجتماعي بأمن النظام (أو ما يسمى بأمن الدولة) فأدى ذلك إلى تشديد قبضة الأجهزة الأمنية والعقابية وانتهاك الحرية الفردية، وإشاعة الخوف بين المواطنين، وإقامة ترسانة من التشريعات والقوانين التي تعزز سيطرة الدولة بوصفها أداة تحقق الأمن الاجتماعي على الفرد ومقدراته، وبذلك فتحت الباب واسعاً أمام الإثراء غير المشروع واحتكار المنافع لفئة قليلة من الطبقة الحاكمة أو من يلوذون بهم من حماة النظام.

أما الأنظمة التي انحازت إلى الأمن الفردي وقدست حرية المواطن وفتحت للمبادرة الفردية أوسع المجالات فقد حاولت من جهة أخرى أن تقيم الموازين بإقرار تشريعات ضرائب الدخل العام والتأمين الاجتماعي وقوانين البطالة، وإذا كان لكل من النظامين إيجابيات وسلبيات فقد أثبتت تجربة التاريخ أن النظم التي مارست أشكال التجاوز على الأمن الفردي تحت شعار الأمن الاجتماعي كانت أقصر عمراً وأقل مقاومة لعوادي التغير وقد دفعت وجودها ثمناً لاستثمار سخط الأفراد وترويع المواطنين الآمنين.

وعلى ذلك فإن إشكالية التجاذب بين الأمن الفردي والأمن الاجتماعي لا يحلها إلا أن يكون الفرد هو محور الأمن الاجتماعي، وأن نؤمن بأن الفرد الآمن هو الذي يصنع المجتمع الآمن، ولا يمكن أن يكون تحقيق الأمن الاجتماعي مسوغاً لترويع الفرد وتخويفه وكبت طموحاته، فنكون بذلك قد أفسدنا الخلية الأولى في البنية الاجتماعية.

٢ ـ أمن الأسرة وموقعه بين الأمن الفردي والأمن الاجتماعي

الأسرة نسق اجتماعي، وهي النواة الرئيسية في بناء المجتمع والعلاقة الابتدائية والمباشرة التي تقاس من خلالها تلاحم أفراده، ومن هنا كانت الأسرة هي أبرز المجالات التي يمكن من خلالها التوصل إلى المؤشرات الدالة على مدى إحساس المجتمع بالأمن، وتفاعيل الإجراءات والممارسات التي تحقق الأمن الاجتماعي

واستثمار حساسية هذا النسق وتوظيفه ليكون وسيلة لصناعة هذا الأمن.

وانطلاقاً من هذه المقدمة يكون لدينا سؤالان مهمان كلاهما يفضي إلى الآخر، ينبع منه ويصب فيه:

الأول: كيف يمكن توظيف الأمن الاجتماعي لتحقيق الحماية للأسرة والنشء؟

الثاني: كيف يمكن توظيف الأسرة بوصفها نسقاً اجتماعياً رئيسياً لتحقيق الأمن الاجتماعي؟

وفيما يلي محاولة للإجابة على السؤال الأول.

٣ـ الأمن الاجتماعي وحماية الأسرة

يتعلق هذا الجانب بمعالجة الجوانب المنوطة بالدولة والمؤسسات الاجتماعية المختلفة لتحقيق الأمن الاجتماعي في مجال الأسرة والنشء.. ويهمنا هنا إبراز الأمور الآتية:

١ ـ أن أي سياسة أو إجراء تتخذه الدولة بسلطتها التشريعية وأجهزتها التنفيذية لصيانة كيانها وحيطة مؤسساتها ضد العدوان الخارجي سواء باستثمار العلاقات الدولية ومتغيرات النظام العالمي الجديد أو بتدعيم القوة المسلحة الذاتية، أو الحرب ضد الجريمة والخروج على القانون بأجهزة الأمن الداخلي هو في نهاية الأمر تعزيز للأمن الاجتماعي عامة، ومن ثم فهو تعزيز لكل الأنساق الاجتماعية التي يتكون منها المجتمع، وعلى رأسها الأسرة... وإذا كانت هذه الحقيقة صادقة على كل أقطار العالم صدقاً منطقياً فإن صدقها على دولة الكويت ثابت بيقين البرهان التاريخي ذلك أن اجتياح غزاة الشمال لحدودها الآمنة كان له أخطر النتائج على أمن الأسرة الكويتية من استشهاد وأسر وارتهان لأبنائها وتبديد لشملها، ونهب لممتلكاتها وقدراتها، وآثار نفسية واجتماعية وتربوية على جميع أفرادها، وقد أدى ذلك إلى نتائج خطيرة على الصعيد الداخلي التي شهدت متغيرات ومستجدات سلوكية سلبية كثيرة تندرج تحت آثار ما بعد الصدمة.

٢ ـ يلفت نظرنا في الآيات الكريمة التي صدرت بها هذه الورقة وآيات أخرى كثيرة الربط الدقيق بين الأمن الاجتماعي والأمن الاقتصادي، إذ يقول الحق سبحانه :«لذي أطعمهم من جوع. وآمنهم من خوف». ويقول: «أو لم نمكن لهم حرما آمنا يجبى إليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنا» (القصص: ٥٧).

وهذا المؤشر الصادق يدلنا على أن تحسين مستويات المعيشة واستثمار الموارد المادية والبشرية واستغلالها بما يعود على المجتمع بالنفع العام، والقضاء على البطالة بتوفير فرص العمل الشريف، وتحقيق الأمن الغذائي والرقابة على السوق بضبط الأسعار ومراقبة السلع والحيلولة دون الغش التجاري حماية للأسر المستهلكة وتحريراً لها من ضغط الفقر والحاجة ، كل ذلك دعامة أساسية من دعائم الأمن الاجتماعي.

٣ ـ تحقيق الرعاية السكنية للمواطنين لا سيما للفئات غير القادرة، ولا يفوتنا هنا أن نلفت النظر إلى عبقرية اللغة العربية في جمعها بين المفاهيم المترابطة والتي يعتمد بعضها على بعض في مادة لغوية واحدة، فالسكن هو المأوى الذي يأوي الإنسان وهو الهدوء والراحة ومن ثم ارتبط بالليل الذي جعله الله سكناً، والذي هو في اللغة علامة على العلاقة التي تربط الرجل والمرأة برباط الأسرة والزوجية، إذ خلق سبحانه للناس من أنفسهم أزوجاً ليسكنوا إليها، ثم ربط ذلك كله بالسكينة التي هي مرادف الأمن الأيديولوجي والمادي والاجتماعي «هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين» (الفتح: ٤).

٤ ـ توفير الرعاية والخدمات الصحية وتوسيع مظلتها لتشمل الفئات غير القادرة، ويتصل بالأمن الصحي أيضاً تحقيق الأمن البيئي بالعناية بالنظافة والقضاء على مصدر التلوث.

٥ ـ ترسيخ الإحساس بالانتماء والمواطنة عند جميع أبناء الوطن ولا يمكن لذلك أن يتحقق إلا بتوافر شروط أساسية أهمها:

أ ـ المساواة التامة في الحقوق والواجبات بغض النظر عن اختلاف الجنس أو الجنسية أو المذهب الديني.

ب ـ إتاحة الفرص المتكافئة في التعليم والوظائف والعمل السياسي وحرية الرأي للجميع دون تفرقة.

ج ـ الوقوف بحزم ضد استغلال النفوذ والاحتكار والهيمنة البيروقراطية والتآكلات والرشوة والواسطة وملاحقة المخالفين.

د ـ كفالة حرية التقاضي وترسيخ قيم العدل بين الجميع.

هـ ـ توعية المواطنين للتخفيف من أثر النزاعات الطائفية والقبلية على العمل الوطني والاجتماعي.

و ـ توعية المواطنين بحرمة المال العام وملاحقة المتسببين في ضياعه أو الاستيلاء عليه بدون وجه حق.

ز ـ التخطيط الدقيق لمواجهة المتغيرات وتطوير الإمكانات والموارد المادية والبشرية وبناء آليات قادرة على استثمار وتنظيم كل عناصر القدرة الاجتماعية والاقتصادية لعلاج السلبيات وتثبيت الإيجابيات وتطويرها في الحاضر،ومواجهة مشكلات المستقبل وتطلعاته.

تلك هي المبادئ الأساسية لترسيخ الإحساس بالانتماء والمواطنة الصالحة لدى المواطنين. ويمكن إيجازها في ترسيخ قيم العدالة والقضاء على كافة أشكال الظلم والتفاوت الاجتماعي، فهو أمر مؤذن بخراب العمران على حد تعبير ابن خلدون في مقدمته،وهو تصديق لسنة من سنن الله تعالى حيث ربط تحقيق الأمن بانتفاء الظلم، فقال سبحانه: «الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون» (الأنعام: ٨٢).

وجدير بالذكر أن جميع هذه الواجبات والمسؤوليات المنوطة بالدولة في تحقيق الأمن الاجتماعي للأسرة الكويتية تتجه إلى الأسر القائمة بالفعل بأنماطها المختلفة: الممتدة والنووية والانتقالية (وهي النمط الجامع لخصائص مشتركة بين النمطين الأوليين) وإلى تشجيع الشباب على إنشاء الأسر الجديدة وتوفير القدرة على إعالتها وقبول صيغة العلاقة الأسرية بوصفها النسق الوحيد المشروع للعلاقة بين الجنسين وبوصفها أهم أنساق التنشئة الاجتماعية وأبرز صيغ الوكالة الاجتماعية في هذا

المجال، ويضاف إلى ماسبق وجوب امتداد مظلة الأمن لتشمل الأسر المشكلة الناتجة عن الزواج غير المتجانس، وذلك بتقديم الحلول المناسبة تشريعياً واجتماعيا لما يواجهها من مشكلات وأزمات وتفضي بنا هذه الحقائق الأخيرة إلى معالجة النقطة الرابعة من هذا البحث.

٤ ـ دور الأسرة في صناعة الأمن الاجتماعي

تكلمت في النقطة السابقة عن دور الدولة وأجهزتها في تحقيق الأمن الاجتماعي للأسرة ولا ينبغي أن يفهم من ذلك أن دور الدولة والأجهزة الرسمية في هذه القضية هو دور الطرف الفاعل على طول الخط وأن دور الطرف القابل على طول الخط، إن الأسرة هي مؤسسة من مؤسسات التنشئة الاجتماعية إن لم تكن أخطرها هذه المؤسسات كما ذكرنا، ففي كنفها يخطو الإنسان خطواته الأولى في التحول من كائن بيولوجي إلى كائن اجتماعي، وإذا كان لمؤسسات التنشئة الاجتماعية الرسمية أو الخاضعة للإشراف الرسمي كالمدرسة والمسجد والإعلام دور بارز في تحقيق الأمن الاجتماعي فإن دور الأسرة ليس بأقل منها، وإن كان يتميز بأمرين:

الأول : أن طبيعة العلاقة الخاصة التي تربط الفرد ببقية أفراد أسرته (الأبوين والأخوة وغيرهما) تجعل دور الأسرة أعمق تأثيراً وأطول أمداً، بل إن خطورته لتبدو في تأثيره على تشكيل معايير الفرد يُقوم على أساسها إسهام المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية، ويجدد في كثير من الأحيان مدى تقبل الفرد لتأثير هذه المؤسسات.

والثاني : أن دور الأسرة أقل قابلية للتسيير والتحكم، وأكثر مراوغة بحيث يصعب قياسه والتدخل في إعادة تشكيله، إلا بآليات مكلفة وشديدة التعقيد.

على أن أهم دور تقوم به الأسرة في تحقيق الأمن الاجتماعي هو في رأينا تحقيق الأمن الأسري، والسبيل إلى ذلك أمور منها :

١ ـ القدوة الحسنة التي ينبغي أن يجدها الأبناء في الأبوين من حيث السلوك الخلقي والالتزام.

٢ ـ تعزيز ثوابت القيم الدينية في نفوس النشء وتربيتهم على أن الأمن والأمان هما لب الإيمان كما جاء في الحديث الشريف «لا إيمان لمن لا أمان له»، وعلى أن المسلم الاجتماعي هو من أمهات الفضائل في الإسلام «فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده».

٣ ـ إشاعة روح الرحمة والتعاطف والمودة بين الأبناء بإشاعة قيمة العدل الأسري بينهم في المعاملة وفي الفرص المتاحة.

٤ ـ إن أشد ما يهدد الأمن الأسري هو الخلافات بين الأبوين، ومن ثم ترتبط هذه القضية بأخطر ما تتعرض له الأسرة وهو الطلاق أو الانفصال بين الأبوين.

وهناك مؤشرات إحصائية خطيرة تشير إلى أن نسبة الطلاق في الكويت بلغت ٢٩,٩٪ أي ما يعادل ١ : ٣ من حالات الزواج، ومما يثير القلق أن معظم حالات الطلاق تحدث في السنوات الخمس الأولى للزواج (٢٩٪) في السنة الأولى، و٦٧٪ خلال السنوات الخمس الأولى للزواج)، وكانت حصيلة الأطفال في الأسر المنهارة ١٩١١ طفلا، ولنا أن نتوقع أن مثل هؤلاء الأطفال يمكن أن يكونوا فريسة سهلة لعوامل الانحراف والجنوح، وأداة شديدة الخطورة لتهديد الأمن الاجتماعي بإشاعة العنف والجريمة والمخدرات...

لذلك يمكن أن نقول إن دور الأسرة في صياغة النفس المطمئنة الآمنة دور بالغ الأهمية ، وأن تحقيق الأمن الأسري هو الضمان الأكيد لتحقيق الأمن الاجتماعي.

٥ ـ التحديات وآفاق الحلول

تبين لنا مما سبق أن التحديات التي تواجه تحقيق الأمن الاجتماعي، وتعوق توظيفه لحماية الأسرة والنشء ترتبط بدائرة واسعة من المشكلات:

١ ـ مشكلات تشريعية :

تتعلق بالقوانين والتشريعات التي تعزز الأمن الاجتماعي بوجه عام وتدعم دوره في حماية الأسرة والنشء بوجه خاص، ويلفت النظر في هذا الباب المشكلات التي

تمثل خطورة خاصة مثل مشكلة «البدون» ومشكلة الحقوق السياسية للمرأة، والمتزوجات من غير كويتيين ومشكلة الجنسية.

ويمكن القول: إن الأمن الاجتماعي للأسرة الكويتية سيظل يواجه تحديات مهمة ما دامت مظلته لم تمتد لتشمل المرأة وتحل مشكلاتها حلاً إنسانياً مرضياً.

٢ ـ مشكلات اقتصادية:

تتناول التنمية الشاملة وتوفير مجالات العمل وتكافؤ الفرص وتعزيز حرمة المال العام ومحاربة الاحتكار وجرائم ذوي النفوذ.

٣ ـ مشكلات اجتماعية:

تشمل محاربة العنف والجريمة وتعاطي الخمور والمخدرات، ومشكلة الطلاق، كما تشمل أيضاً جميع السلوكيات ذات الطابع السلبي التي كان لها آثارها الاجتماعية والخطيرة على العادات والتقاليد والهوية الكويتية والبنية السكانية.

وترتبط هذه المشكلات من جهة أخرى بالمؤسسات الرسمية والأهلية التي تأخذ على عاتقها البحث عن الحلول وتنفيذها، ومن ثم تطرح هذه الطبيعة المعقدة للعلاقات بين المشكلات والمؤسسات أمام العاملين والباحثين في هذا المجال ضرورة التخطيط والتضافر بين أجهزة التنشئة الاجتماعية المختلفة (الأسرة، والمدرسة،والإعلام، والمسجد.... وغيرها) وفق رؤية مشتركة لنشر الوعي بأهمية الأمن الاجتماعي بوجه عام وللأسرة الكويتية بوجه خاص والعمل على استتبابه.

ولا شك أن أسر الشهداء والأسرى والمرتهنين تمثل حالات لها خصوصيتها في يتصل بقضية الأمن الاجتماعي وفي هذا المجال لابد من أن تبذل جميع الأجهزة المعنية بما في ذلك جمعيات النفع العام جهودلها لحل المشكلات الحاضرة التي تواجه هذه الأسر وتأمين مستقبلها، وعلاج ما ترتب على هذه المحنة من آثار نفسية وتربوية واجتماعية تعوق الإحساس بالأمن الاجتماعي والمشاركة في صنعه وتعزيزه.

والله من وراء القصد معين.

المعلومات والنشء
تأكيد لمفهوم الأمن
الاجتماعي

د. تغريد القدسي

جامعة الكويت/ كلية الدراسات العليا

المعلومات وأهميتها في المجتمعات الديمقراطية

إن الحديث عن المعلومات وأهميتها في تربية النشء موضوع شائك لما له من تداخلات عديدة تتطلب النظر إليه بعين الحزم والتروي والتعقل، في هذا العالم الذي نضج فيه بالحديث يومياً عن القرية الصغيرة التي تكتنف هذا الكوكب نجد أطفالنا وناشئتنا يتلقفون كماً يوميا هائلاً من المعلومات تتعدد مصادره وتتنوع ما بين المؤسسات التقليدية المرتبطة بالتنشئة (أسرة، مدرسة، مجتمع) وما بين مؤسسات أخرى لها معالم عالمية وامتدادات وجذور تتجاوز المحلية والإقليمة في نظرتها، هدفها، تمويلها، ورسالتها، ولاشك أن مايزيد في خطورة ذلك على تنشئة اليافعين تضارب هذه المعلومات واختلاف وجهات نظرها أو تعارضها في كثير من الأحيان.

ولأن عملية التنشئة لهذا العمر هي ضمان للأمن الحاضر والمستقبلي لأي مجتمع، ولأن عملية التنشئة الصحية عملية مضنية فيها أبعاد ومفاهيم متشعبة، تبرز أهمية فهم احتياجات هذا العمر وحدود وإمكانيات تطوره، ولا يسعني التشديد على أهمية التعامل مع هذه الفئة العمرية بروح ذكية توازن ما بين الصرامة، والحزم من جهة والتسامح والديمقراطية من جهة أخرى، وتتسلح بفهم عميق لاحتياجات هذه الفئة العمرية، هذه الاحتياجات التي تصبغ ردات فعل، تصرفات ومستقبل هؤلاء الأشخاص ولأن هذا العمر هو أشبه ما يكون بالمشي على الحبل فإن أقطاب التعامل مع هذه الفئة يجدون أنفسهم في عملية صراع وإثبات للذات مستمرة، وفي عملية شد ورخي متواصلة تحسم نتائجها على المستوى الشخصي بتخطي هذا الفرد أم لا لهذه الفترة بنجاح،وعلى المستوى الاجتماعي والوطني بارتقاء الأمم والمجتمعات.

إن البحث العلمي بشكل عام في موضوع الاحتياجات المعلوماتية لهذه الفئة العمرية وأنماط البحث عن هذه المعلومات قليل، وإن انعكاسات ذلك على خدمات المعلومات، سياسة المعلومات، المناهج التربوية وغير ذلك من الأقطاب الفاعلة في عملية بناء النشء لقضية تحتاج منا التوقف والتمعن وشحذ الهمم من أجل مستقبل أحسن وأكثر أمناً وسلاما لأولادنا... ولاشك أن الجميع يعي أن النشء في يومنا هذا هو غيره بالأمس وسيكون غيره في الغد وعملية تنشئته تتزايد في التعقيد، كذلك

فإن صفاته وحاجاته في تغير وتشكل دائم وتحتاج منا للجهد في فهمها وتفهمها والتعامل معها، ولاشك أن احتياجات هذا العمر لها الأثر الفاعل في صقل توجهاتهم تجاه أنفسهم وتجاه الآخرين.

تتأثر هذه الاحتياجات بالعديد من العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدينية، كذلك فإن الاحتياجات المعلوماتية لهذه الفئة العمرية تتأثر بعملية نضوجهم والتطور الذي يمرون به ومن هنا يصف العديد من الباحثين هذه الاحتياجات المعلوماتية بأنها أساساً احتياجات «تأقلم» وسأعرض لهذه الاحتياجات ـ التي غالباً ما يجد الناشئة أنفسهم في بحث عنها ـ ولأنماطها ليتسنى لنا رسم صورة واضحة لها.

أولاً : من البديهي أن تتأثر احتياجات الناشئة للمعلومات بالاحتياجات المدرسية والمنهجية والأبحاث والمقررات التي يتطلبها المنهج التعليمي، ومن الهام هنا ملاحظة أن العديد من الدراسات تتكلم عن تفضيل التلاميذ لاستخدام المكتبات العامة على المدرسية في الحصول على هذه المعلومات، وتتجلى هنا أهمية المكتبات العامة كمؤسسات مكملة لمكتبات المدارس ومساندة للعملية التربوية والتعليمية بشكل عام.

ثانيا : تتأثر الاحتياجات المعلوماتية للناشئة بالمستقبل الوظيفي ويشمل ذلك المهارات المطلوبة التي تمكنهم من اتخاذ قراراتهم المستقبلية المتصلة بمستقبلهم العملي والوظيفي، والجدير بالذكر أن الناشئة لا يمتلكون المعلومات أو الدراية بأهمية المعلومات وأثرها المباشر على قراراتهم ومخططاتهم المستقبلية أو خياراتهم على المدى البعيد، وتكاد تمر هذه القرارات في الغالب دون تأني منهم أو من المتعاملين معهم، بل تؤخذ في كثير من الأحيان على عجالة ودون تروي أو دراسة.

ثالثا : القضايا الصحية العامة وهنا تدخل وتتداخل احتياجات عديدة تتعلق بمشكلة الصحة العامة والفسيولوجية والنمو الجسدي الذي يمر به الجسم في هذا العمر إضافة لقضايا الجنس والتكاثر وبمشاكل الكحول، والتدخين

والمخدرات، ولاشك بأن النمو الجسدي الذي يمر به الناشئة يحمل في ثناياه حاجة كبيرة للتأقلم، فهذا التغير الذي يمرون به في الجسد يواكبه تغير في الأحاسيس والمشاعر كذلك.

رابعاً : النمو الشخصي أو الفردي وبشكل عام المعلومات بشأن النمو الفسيولوجي والنفسي ويرتبط ذلك بتوفر هذه المعلومات في المدرسة، المكتبة عامة أم مدرسية في العيادة الصحية، المستفشيات، وغيرها من المؤسسات التي قد يرتادها الناشئة طلبا لهذه المعلومات.

خامسا : المعلومات الترفيهية إنه لمن المؤسف أن هذا النوع من المعلومات لا يحظى باهتمام الجهات المعنية على الرغم من ازدياد أهمية هذه المعلومات للنمو الصحي، وهنا تشير الأبحاث في المجتمع الأمريكي مثلاً إلى أن أغلب أعمال العنف المرتكبة من قِبَل الناشئة يتم ارتكابها في فترة ما بعد المدرسة وليس بعد منتصف الليل مما يزيد من أهمية المؤسسات الترفيهية وخدماتها لهذا العمر وفي فترة ما بعد الدوام المدرسي، وما لذلك من انعكاسات على المؤسسات والأجهزة المختصة وبرامجها.

سادسا : معلومات لها علاقة بالإنجاز قد يبدو الاهتمام بذلك غريبا للبعض ولكن هذه الفئة العمرية في بحث دائم عن إثبات الذات والإحساس بالإنجاز، وفهمنا لذلك قد يساعد في تفسير بعض التصرفات والأفعال التي تبدو للبعض أحياناً وخاصة عند قربها منه أو منها غير قابلة للتفسير أو الفهم.

ما أهمية الدراية بهذه المعلومات؟ قد يتساءل البعض إن لذلك أهمية كبيرة في الانعكاس على المادة المقدمة أو الموفرة للناشئة للتعليم، للتربية أو الترفيه، والمادة هنا غير محصورة قد تكون مقروءة أو غيرمقروءة وقد تكون بشكلها التقليدي كتاب، مجلة، قصة، وغيرها أو بأشكال عديدة غير تقليدية مثل الأفلام، الفيدي، الألعاب، كمبيوتر، وغيره الكثير من الوسائط العديدة التي قد تحوي الناشئة.

إن العلم بهذه الاحتياجات المعلوماتية يسلحنا بالقدرة على استشفاف محتوى المواد التي قد تلاقي اهتمام هذه الفئة العمرية سواء كان ذلك بالمكتبة، المدرسة،

المستوصف، النادي، وغيره من الوسائط العديدة التي قد تحوي مادة الناشئة بشكل أو بآخر، ومن هنا تبرز أهمية وجود مهنيي معلومات قادرين على إجراء عمليات الاختيار بدقة وعلمية أكثر، إذاً فالمادة المنتقاة لهذه الفئة العمرية يجب أن تحوي قضايا ضرورية للنمو الصحيح لهذه الفئة العمرية وتجدر معرفتها لما لها من انعكاس على قضايا سياسة المعلومات عامة وعلى تبني الجهات المسؤولة لسياسات توفير وإتاحة هذه المعلومات، وذلك ضمن مجالات التربية، التعليم، الترفيه، وغيره، أي أنه من مسؤولية الأقطاب العديدة المتداخلة في تنشئة الأجيال القادمة أن توفرها وتضمن وجودها ضمن المادة المقدمة للناشئة.

إذاً ماذا يجب أن نرى في هذه المواد؟

يجب أن تحوي وتركز المادة المقدمة على ما يلي :

أولا : المشاركة والمواطنة كأعضاء في البيت، في محل العمل، وفي المجتمع بشكل عام وتتداخل هنا قضايا الحق والواجب والحريات الشخصية وتداخلها بقضايا الخاص والعام وانعكاسات الشخصية والمجتمعية.

ثانياً : اكتساب الخبرة بشأن القرارات ومسؤولية اتخاذها، إن تربية النشء المسؤول تحمل في طياتها مفاهيم المسؤولية واتخاذ القرار، وكم من مؤسسات تهوى ومشاكل تتفاقم نتيجة عدم أخذ القرارات أو اللاقرار، وعدم الاعتياد على تحمل المسؤوليات المتعلقة بالقرارات والفصل الشارخ ما بين القرارات ومسؤولية اتخاذها، ويبدأ ذلك بقرارات يومية صغيرة لها علاقة بالمأكل والملبس والمشرب ثم باختيار مادة البحث في وظيفة مدرسية إلى انتقاء كتاب من المكتبة إلى اتخاذ قرارات بشأن المستقبل المهني فأكبر وأكبر إلى قرارات مصيرية لها علاقة بمركز يتبوأه هذا الشخص أو ذاك.

ثالثا : التعامل والتفاعل مع الأقران أو الرفاق (الشلة أو الربع) واكتساب الإحساس بالانتماء والشعور بالتماثل مع المجموعة ضروي جداً ومحاولة عزل الفرد عن المجموعة سواء نظرياً لفهم هذا العمر أو عملياً لردع هذا العمر لن يفيد أو يقدم أو يؤخر. ومن هنا فإن فهمنا لأهمية الأقران يضع على

عاتقنا مهمة كبيرة في فهم احتياجات ناشئتنا للتماثل وفي مسؤوليتنا وإشرافنا على أثر الأقران السلبي كما الإيجابي لهذا العمر.

رابعاً : التأمل في النفس وبما حولها، وبالعلاقة مع الآخرين، واكتشاف المزيد عن النفس من خلال النظرة الواسعة للآخرين، كما النفس، وهناك وجه آخر لهذه القضية يتعلق بنمو مفاهيم العنصرية النمطية، التحيز، والتمييز، والتي تنبع أساساً من فهم الفرد للنفس وللآخرين.

عادة الانفراد قد يساء فهمها عند البعض ويحاربها البعض في طفولة أبناءهم ولاشك أن النمو الجسدي منذ الطفولة وللناشئة يلزمه عملية استرخاء جسدي يصاحبها عملية استرخاء ذهني تقود للتأمل والتفكر والخيال والنظر في النفس والآخر، وتعبر عن نفسها بظواهر عديدة من التعبد، القراءة، الاستمتاع بالموسيقى وغيرها من النشاطات الفردية.

ما أهمية ذلك؟.. الخيال والإبداع والتروي والتأمل من الصفات الهامة للإنجاز والإنجاز الشخصي والمجتمعي هو معيار ومقياس الوجود.

خامساً : مناقشة الأفكار المتضاربة والمختلفة وبناء الرأي الشخصي، الرأي المنقول والمفروض والمغلوط زائل وسريع التغير والتقلب ولكن الرأي المبني على المعلومات، موازنتها، تقييمها، مقارنتها، هضمها هو رأي راسخ واثق علمي، موثق وجدير بالاحترام... لماذا؟ لأنه رأي العلمية والعقلانية، وهو رأي يقود للانسجام مع النفس وفهمها، ويبتعد عن الآنية والفردية، وهو يقود لاكتساب الإحساس بالاعتمادية بالعلاقة مع الآخرين، ويصب كذلك في فهم أعمق لقضايا المسؤولية كذلك.

سادسا : اكتساب المهارة للاستمتاع بالحياة.. هل هذا هام؟ إن القدرة على تقدير نعم الله، الاستمتاع بها وتقديرها لهو حاجة وصفة فينا تقود الشخص للانسجام مع النفس ولتقدير ما حوله من أفراد، أقرباء، أبناء، وهي هامة في تقدير الفرد لبيئته، مجتمعه، مؤسساته والحفاظ عليها، وهي تبدو بعلاقتها بالفرد كدوائر تتسع وتكبر باتساع علاقاته وارتباطاته.

بعد هذا العرض لما يبتغيه ويبحث عنه الناشئة ثم لما يجب أن نوفره لهم في المادة المقدمة لهم من أجل تنشئة صحية سأعرض في السطور القادمة لأهم السمات التي يجب توفرها في المعلومات التي يجب إتاحتها للناشئة:

أولاً : دقة المعلومات وصحتها:

أن لا تكون المعلومات سطحية أو غير صحيحة وذلك من أجل مواجهة الكم الهائل من المعلومات التي يواجه بها الناشئة من مصادر عديدة، ناهيك عن المغالطة في المعلومات، ولذا بات من الضروري أن نعودهم ونعلمهم ونشجعهم على وزن المعلومات، وجهات النظر، والآراء المتضاربة، ثم التأكد من مصادر المعلومات وعدم أخذ الأمور بما هي عليه والبحث الدائم عن الحقيقة.

ثانيا : الحداثة:

تاريخ صدور المعلومات، ارتباطها بالتراث وبالماضي، وربط ذلك بالتطورات الحديثة والتجربة المعاصرة، التنبيه لحداثة المعلومات، وما لذلك من علاقة بالقوانين، الأعراف، الممارسات، وما يمكن أن يطرأ عليها من تغير أو تحول.

ثالثا : من الهام أن يكون ضمن برامج التعليم والترفيه ما يساهم في بناء المهارات بالاحتياجات وبأشكال المعلومات المختلفة وتوفير هذه المواد وتسهيل الوصول والحصول عليها.

بعد هذا كله لابد من أن أشدد على بعض المحاذير الواجب الاحتياط لها عند التعامل بموضوع الناشئة والمعلومات:

- المعلومات والتعلم : أهمية الموازنة بينهما وأهمية التنبيه للفرق، التعلم والمعلومات عمليتان مصاحبتان للفرد، واحدة تشمل الجانب القسري ضمن المنهج، والأخرى الاختياري، ومن هنا وجب التنبيه لأهمية المعلومات لأن المعلومات قد تكون قريبة جدا ولها صلة وثيقة بما نعمل دون أن ندري.

- التعاون بين مكتبات المدارس والمكتبات العامة، وفي الكويت يجب أن يكون ذلك من الأمور السهلة (إدارة مركزية واحدة).

- الاستفادة من شبكات المعلومات المتوفرة واكتساب مهارة استخدامها يحمل في طياته بعض المحاذير ومن هنا تأتي قضايا المسؤولية والقرار من المهارات التي تحدثت عنها من أجل تنشئة سليمة ذا علاقة بفهمنا لهذه الفئة العمرية، هناك كم هائل من المعلومات فيه الغث وفيه السمين ومهارة استخدام المعلومات وتقييمها وأخذ القرارات تبدو غاية في الأهمية.

- المكتبات كنظم معلومات من الضروري التشديد على دورها وأهميتها في التخطيط وسياسة المعلومات المتعلقة بالمدارس، المؤسسات الاجتماعية والمكتبات التجارية، وما لذلك من أثر بالغ على علاقة الناشئة بالمعلومات.

- جمع المعلومات وحفظ الملفات الخاصة بالناشئة وأحوالهم ضمن مؤسسات متخصصة يصاحبه سياسات عديدة تتعلق بسرية وخصوصية المعلومات وإتاحتها للمؤسسات والمسؤولين.

- لابد من دور فاعل من قبل الأهل، ولابد للسياسيين من الوعي بأهمية خوض معاركهم بمبدأية أكبر ونفعية أقل لأن هذه قضايا مجتمع بأكمله وليس فئة دون أخرى.

وأخيراً فإن المجتمعات الحديثة تعاني من زيادة في معدلات الجرائم بين الناشئة تعود حسب الأبحاث إلى زيادة ظاهرة العنف والتي بدورها تعود لمزيد من العقاقير في أجسام ناشئة اليوم ولمزيد من الأسلحة في أيديهم ولتبني المجتمع لموقف أقل جدية أو صرامة تجاه مشكلة العنف، إن تربية النشء في بيوت تعاني من ضغط الطلاق والتفسخ العائلي إضافة إلى الضغط الاقتصادي وضعف روابط الأسرة الاجتماعية يولد وجود ناشئة تعاني من تنشئة اجتماعية غير متكاملة وينقصها الإشراف الوثيق وإذا ما علمنا أن الأعمار التي تستخدم المخدرات في انحدار مستمر فبعد أن كان المعدل العام في أمريكا مثلاً ما بين ١٤ ـ ١٧ عاما في عام ١٩٩٤م، نجده الآن ما بين ١٣ ـ ١٥ عاما في عام ١٩٩٥م، أي أن مراكز التأهيل والعلاج تستقبل الآن

ناشئة في عمر ١٢ عاما وأقل.

إذاً... مع ازدياد هذا العالم في الصغر ومع تعقد وتشابك المؤثرات على الناشئة نجد أنفسنا أما تحدي في التعليم، الترفيه والإعلام تضعنا أمام مسؤولية التنبيه، التزويد بالمعلومات، عدم تجاهل وجود المشاكل، بل التعليم بمخاطرها والنهي عنها وذلك من أجل حاضر أكثر أمنا، ومستقبل أشد إشراقا لناشئتنا ولمجتمعنا.

الأمن الاجتماعي وحقوق الانسان وحرياته

د. شملان بن يوسف العيسى

جامعة الكويت/ قسم العلوم السياسية

المقدمـــة :

لقد جاءت ندوة رابطة الاجتماعيين الكويتية والخاصة بمواقع الأمن الاجتماعي في المجتمع الكويتي في هذا العام في وسط متغيرات اجتماعية كثيرة في بلدنا وبما أن الكثير من الزملاء سوف يعالجون الأبعاد المختلفة للأمن الاجتماعي ، فسوف تركز ورقتنا على الأمن الاجتماعي وحقوق الإنسان وحرياته ـ حيث تعتبر قضية الحرية وحقوق الإنسان من أهم القضايا التي يزداد الاهتمام بها سنويا خصوصا بعد التحول في الديمقراطية في العالم منذ الثمانينيات وحتى الآن، فالأنظمة الاستبدادية في العالم بدأت تنهار حيث تغيرت أنظمة الحكم في كل من الفلبين وتركيا وباكستان والأرجنتين والبرازيل والمكسيك وغيرها من أنظمة عسكرية استبدادية إلى أنظمة ديمقراطية مدنية وفي نهاية الثمانينيات وأوائل التسعينيات شهد العالم بداية انهيار الأنظمة الفردية في الدول الاشتراكية في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفييتي.

ماذا تعني هذه التحولات نحو الديمقراطية بالنسبة لنا؟

مما لا شك فيه أن المتغيرات الدولية الجديدة سيكون لها انعكاس على دول الخليج العربية حيث ستواجه تحديات اقتصادية واجتماعية وسياسية كثيرة أهمها تحدي الديمقراطية وحقوق الإنسان ـ حيث ستواجه دول الخليج العربية ضغوطاً دولية كبيرة في مجال التوسع في المشاركة السياسية والمحافظة على حقوق الإنسان.

إن الدول الخليجية لا يمكن أن تبقى معزولة عن ما يحدث في العالم من تحول نحو الديمقراطية والتعددية السياسية والمحافظة على حقوق الإنسان.

الأمن الاجتماعي والديمقراطية

اختلف الأكاديميون في تقديم تعريف واحد لقضية الأمن الاجتماعي ، فالدكتور نبيل رمزي عرف الأمن الاجتماعي بأنه كل الإجراءات والبرامج والخطط السياسية والاقتصادية والثقافية وغيرها التي تهدف لتوفير ضمانات شاملة تحيط كل شخص

في المجتمع بالرعاية اللازمة وتوفر له سبل تحقيق أقصى تنمية لقدراته الاجتماعية. (1)

أما الدكتور مصطفى العوضي فقد أعطى الأمن الاجتماعي مفهوما أشمل فهو يرى بأن الأمن الاجتماعي يشمل كل نواحي الحياة التي تهم الإنسان فهو يشمل الاكتفاء المعيشي والاقتصادي والاستقرار الحياتي للمواطن بحيث يشعر بأن له ركائز ثابتة في مجتمعه تحفظ له وجوده وكيانه وتعلقه بأرضه ووطنه ودولته. (2)

أما تقرير التنمية البشرية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي فقد أعطى تعريفا للأمن البشري كما يراه الناس في العالم.

تلميذ بمدرسة ابتدائية في الكويت

«أشعر بالأمن لأنني أعيش مع أسرتي، ولي أصدقاء غير أنني لم أشعر بالأمن خلال الغزو العراقي... إذ كيف يشعر الناس بالأمن وبلدهم في حالة حرب».

ربة بيت في نيجيريا

«أمني لا يكمن إلا في اسم الرب الذي خلق السموات والأرض أنا أشعر بالأمن لأن لدي حرية عبادة من أريد وبالطريقة التي أريدها، وأيضاً لأن بإمكاني أن أصلي من أجل الناس ومن أجل السلام في شتى بقاع العالم».

تلميذة في الصف الرابع في غانا

«سوف أشعر بالأمن عندما أعلم أنه باستطاعتي أن أسير في الشوارع ليلاً دون أن أتعرض للاغتصاب».

رجل يصلح الأحذية في تايلاند

«عندما يكون لدينا رزق يكفي لإطعام أطفالنا نشعر بالسعادة ونشعر بالأمن».

رجل في نامبيا

«حوادث السطو تجعلني أشعر بعدم الأمان وأشعر أحياناً وكأنما حياتي نفسها

سوف تسرق».

امرأة في إيران

«أعتقد بأن الفتاة لا يمكن أن تشعر بالأمن إلا عندما تتزوج ويصبح لديها شخص ما تعتمد عليه».

إداري عام في الكاميرون

«الأمن بالنسبة لي هو أن يكون عملي ومنصبي مأمون ويكون باستطاعتي الاستمرار في توفير احتياجات أسرتي، ويكون لدي أيضاً فائض من أجل الاستثمار ومن أجل الأصدقاء».

امرأة من قيزغستان

«أمن الإنسان يشير إلى الإيمان بالغد وليست له علاقة بالغذاء والملبس بقدر علاقته باستقرار الحالة السياسية والاقتصادية».

تلميذ في مدرسة ثانوية في منغوليا

«لقد كان التعليم من قبل في هذا البلد مجاناً تماما ولكن على كل طالب بدءًا من هذا العام أن يدفع مصروفات ولذا فأنا لا أشعر الآن بقدر كبير من الأمن فيما يتعلق بإكمال دراستي».

إمرأة في باراغوي

«أشعر بالأمان لأنني أحقق ذاتي ولدي ثقة في نفسي وأشعر أيضاً بالأمان لأن الله عظيم ويحوطني برعايته».

رجل في إكوادور

«الشيء الذي يجعل المرء يفقد الأمان هو قبل كل شيء العنف والجناح، وكذلك عدم الأمان تجاه الشرطة والخدمات الأساسية جزء هام من الأمن» (3)

نلاحظ من مراجعة التعاريف المختلفة للأمن الاجتماعي بأن هنالك قاسم مشترك

بينها وهو الحاجة إلى الأمن والاستقرار وهذا لن يتحقق إلا توفر المناخ الملائم للاستقرار.

ففي إطار الحرية يتحقق الأمن فالأمن هو ضمان الحرية بمجرد أن يصبح الإنسان مستعبداً فإنه يفقد أمنه وكذلك يفقد أمنه لحظة فقدانه أو تنازله عن حريته.

الحرية التي نعنيها هي القدرة على التفكير الحر دون أثر للقوالب الذهنية المفروضة على المجتمع.

إننا نصبح أحراراً عندما تكون لدينا القدرة على التحرر من الخوف الداخلي، كذلك القدرة على التعبير عن الرأي وصياغته والحرية كذل تعني الانسلاخ من الشائع في مجتمعنا وإنقاذ الذهن من الأفكار التقليدية الشائعة.

لقد عبرالدكتور حسن حنفي عن أزمة الحرية والديمقراطية بقوله: «الأزمة التي نعيشها فنراها كل يوم وهي غياب الحوار في حياتنا المعاصرة نتيجة لأننا لسنا أحراراً في تفكيرنا، ولأننا لا نسلم بحق الآخر في الحرية والتفكير والاعتراف بحقه في إبداء الرأي، تواجه الفكرة بالسيف والرأي بالاعتقال والعقل بالعضلات، أو برفع سلاح التفكير على كل مخالف في الرأي أو يتهم بالخيانة والعمالة أو العتة والجنون أصبح بطل الأمس خائنا اليوم، ويصبح بطل اليوم خائنا في الغد، فلم نستطع أن نميز قادتنا الخونة من الأبطال، وجعلنا أبطالنا خونة وخونتنا أبطال، نهدم اليوم ما بنيناه بالأمس وقد نهدم في الغد ما نبنيه اليوم» (4)

الديمقراطية تعني احترام الرأي الآخر والاستماع له وعدم قهره أو تفكيره ـ الديمقراطية كذلك تعني الاعتراف بخطأ الذات وتصليح مسارها ـ الديمقراطية كما نفهمها لا تعني الذهاب إلى صناديق الاقتراع كل أربع سنوات لاختيار ممثلي الشعب في مجلس الأمة بل تعني الاعتراف واحترام الرأي الآخر.

إن ما يهز الأمن الاجتماعي في وطننا هو ما نشاهده من ممارسات خاطئة وانتهاك صريح للديمقراطية من قبل بعض أعضاء مجلس الأمة في محاولتهم المتكررة وضع تشريعات وقوانين تدعو في بعضها إلى الحد من الحريات خصوصا حرية

الصحافة....

نحن في الكويت نتغنى بالحرية والديمقراطية والتعدية الفكرية ليل نهار لكننا في الوقت نفسه نتململ بسرعة من الرأي الآخر خصوصا إذا كان هذا الرأي مخالفا لآرائنا.

يجب أن نعي كمجتمع أننا لا نعيش لوحدنا في العالم وإنما نعيش في مناخ ومحيط دوليين متغيرين يتجهان نحو تعزيز قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان في العالم... كيف لنا أن نتقدم كافة إذا كنا لا نؤمن بالحوار والاختلاف في الرأي ونحترم فكرة تعارض الأفكار والاتجاهات؟ إننا لا نبالغ إذا ذكرنا بأن معظم الأزمات والكوارث التي حلت بالوطن العربي يعود سببها إلى حرمان الإنسان العربي من حرياته.

الأمن الاجتماعي والاستقرار السياسي

ذكرنا سابقا بأن الأمن الاجتماعي بمفهومه العام يشمل جميع النواحي الحياتية التي تهم الإنسان المعاصر، سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية.

فالاستقرار الحياتي للإنسان يعشره بأن له ركائز ثابتة في مجتمعة تحفظ له وجوده وكيانه وتعلقه بأرضه ووطنه ودولته، «فالاستقرار في حياة الفرد عامل ضروري لحفظ توازنه العاطفي والنفساني» (5)

فمن المقومات الرئيسية والأساسية للأمن الاجتماعي هو توفر الاستقرار السياسي في الدولة ولكي يتحقق الاستقرار السياسي في أية دولة يجب أن يتوفر فيها دستور يتضمن تمتع المواطنين بحقوقهم الأساسية وممارستهم لهذه الحقوق في ظل أنظمة وقوانين تسهر على تطبيقها.

والاستقرار السياسي لا يتم إلا إذا أدرك المواطن ما هو عليه وما هو مطلوب منه من مؤازرة وجهد في سبيل تحقيقه، كما لا يتم الاستقرار السياسي إلا إذا أدركت أجهزة الحكم كافة أن لوجودها مبررات اجتماعية وأن عليها التزامات نحو المواطنين وجدت

للوفاء بها. (6)

من البديهيات في علم السياسة هو أن الاستقرار السياسي لا يتحقق إلا بوجود مشاركة سياسية وهذا يعني مشاركة في الحكم وهذا يتطلب وجود نظام ديمقراطي قادر على تحقيق رغبات المواطنين وتطلعاتهم ومتجاوب مع حاجاتهم ولديه الاستعداد لمناقشة برنامجه السياسي أمام ممثلي الشعب وخاضع لأنظمة رقابية تراقب وتسهر على تأكيد بأن الإجراءات السياسية التي تتخذها السلطة التنفيذية تتوافق على القوانين والأنظمة الدستورية بحيث لا تطغى سلطة في الدولة على الأخرى.

فسيادة القانون هو أساس ممارسة النظام الديمقراطي فهو يمنع التعسف بالسلطة والاستئثار بها ويمنع أو يسد الطريق أمام المفاهيم القبلية والعشائرية والطائفية التي تحاول خرق القوانين.

لضمان الاستقرار السياسي لأية دولة يتطلب الإجابة على عدة تساؤلات أهمها قضية الولاء... هل سيكون الولاء للقبيلة أم الطائفية أم الدولة؟ فتحطيم الأطر القبلية والطائفية تعتبر من أهم عمليات التنمية السياسية داخل المجتمع من أجل توحيد الولاء للسلطة المركزية.. ويتطلب الاستقرار السياسي كذلك تزايد حجم ونوعية الراغبين والقادرين على المشاركة في صنع القرارات والعمليات السياسية داخل المجتمع نتيجة لعمليات التنمية المتعددة الاتجاهات. (7)

لو استعرضنا ما يجري في الكويت من ممارسات خاطئة لمفهوم الديمقراطية نجد بأن الانتخابات الفرعية بدأت تزداد وتزدهر رغم حقيقة أن الديمقراطية قد بدأت في الكويت منذ أكثر من ٣٥ عاما.

بينما تجري الانتخابات الأولية في الدول المتحضرة بين الأحزاب والحركات السياسية تمهيدا لدخول التصفيات للانتخابات الرئيسية، تجرى عندنا في الكويت انتخابات أولية نسميها بالانتخابات الفرعية أو القبلية وهي في العادة تجرى بين أبناء القبيلة فقط.

كان يمكن قبول هذه الانتخابات القبلية لو أن مرشحيها لديهم برامج سياسية واضحة المعالم لتطور الكويت ونهضتها ويرون ضرورة تحقيقها من خلال مؤسسة القبيلة مع أن ذلك مخالف لروح الديمقراطية والتعددية السياسية، لكن يبدو أن أبناء القبائل لديهم تصور لكيفية تنفيع أبناء القبيلة فقط وليس الكويت.

التساؤل هنا هو : ما المبررات التي سمحت بها الدولة بمؤسساتها التشريعية والتنفيذية للانتخابات الفرعية بأن تجرى؟ هل تحاول الدولة أن تثبت للعالم بأنها سلطة تقليدية وأن كيانها يقوم على توظيف القبيلة لتحجيم المجتمع في إطاره التقليدي الذي تقدم فيه المؤسسات الحديثة من أحزاب ونقابات ومجالس تشكل قوام المجتمع المدني.

إن خطورة الانتخابات الفرعية تكمن في حقيقة كونها تعمد على تأخير قيام المجتمع المدني الذي ينصهر فيه جميع الأفراد والجماعات ويقومون بإنشاء مؤسسات تنظم حياتهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

إن المجتمع البدوي الذي تحاول الانتخابات القبلية تكريسه يتميز بكونه مؤسسة قبلية يولد الفرد منتميا إليها مندمجا فيها ولا يستطيع الانسحاب منها...

التساؤل هنا هو: هل يمكن قيام الديمقراطية في مجتمع غير مدني يؤمن بالقبلية والعشيرة؟ بالطبع لا... لأن الديمقراطية لا تعني الانتخابات فقط بل معناها الواسع هو حساسها بالمجتمع ونظامه حيث تتعلق بالقوى الاجتماعية الفاعلة فيه. (8)

لقد أوضح الدكتور غانم النجار بعض الأسباب التي تؤدي إلى حالة عدم الاستقرار السياسي في البلاد حيث ذكر «لعل مسببات عدم الاستقرار هذه تعود في بعض أوجهها لعدم التوازن في توزيع القوة في المجتمع، فالحكومة هي المؤسسة السياسية الأقوى، فهي بالإضافة إلى أن على رأسها من يمثل الشرعية التاريخية للنظام السياسي كأسرة حاكمة فالحكومة كذلك تمتلك امتلاكا كاملا الدخل القومي وتعمل لديها الأغلبية الساحقة من المواطنين وتمثل هذه الحقائق لوحدها عناصر قوة لا منافس لها. (9)

الديمقراطية السياسية أم الاجتماعية

أوضحنا في الفصل السابق بأن هنالك علاقة دقيقة بين الأمن الاجتماعي والاستقرار السياسي والديمقراطية فالأمن الاجتماعي يشمل الخدمات الأساسية للإنسان ـ الخدمات المدرسية والثقافية والرعاية الصحية والتأمينات الاجتماعية وتشمل الرفاهية الشخصية من حيث تمتع الفرد بما يرغب من نشاطات وهوايات وغيرها أثناء أوقات فراغه، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر عن هيئة الأمم المتحدة بتاريخ ١٦ كانون الأول سنة ١٩٦٦ يعلن في مقدمته أنه إدراكاً من الدول الأطراف فيه أن تهيئة الظروف المناسبة لإتاحة تمتع كل إنسان بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مثل تمتعه بحقوقه المدنية والسياسية هي السبيل الوحيد لتحقيق المثل الأعلى المتمثل في الشخص الإنساني الحر المتحرر من الخوف والعوز.

لقد وقع الوطن العربي في إشكالية الأولويات... ونعني بها هل الأولوية في الديمقراطية هل هي للديمقراطية السياسية أو الاجتماعية والاقتصادية وأيهما أفضل؟ فبعض المفكرين العرب يرون بأن الديمقراطية الاقتصادية والاجتماعية هي الأساس الذي تبنى عليه وتنطلق منه الديمقراطية السياسية بكافة مجالاتها ومعانيها وليس العكس، وبمعنى آخر فإن الديمقراطية السياسية هي انعكاس مباشر للديمقراطية الاقتصادية والاجتماعية من حيث طبيعتها وشكلها ومداها ومن حيث هي ديمقراطية حقيقية أم مزيفة، سليمة أم مشوهة . (10)

بينما يرى آخرون بأن البعد السياسي أهم من البعد الاجتماعي إذ إن بدون وجود الإنسان العربي الحر المتمتع بحرياته وحقوقه الأساسية كاملة ومشاركته الجادة في رسم السياسات وضع القرارات يستحيل إنجاز أي شيء على نطاق الجبهة الاجتماعية، صحيح أن المحتوى السياسي والمحتوى الاجتماعي هما وجهان لعملة واحدة، ولكن فقدان المواطن لأي حرية في الحركة بفضل ترسانة القوانين الاستثنائية والمعادية للحريات والديمقراطية، تفرض علينا في مهمتنا العملية أن نقدم الوجه الأول على الثاني، إذ من دون الأول يستحيل الاقتراب من الثاني . (11)

واضح جدا بأننا في الوطن العربي نواجه أزمة في تحقيق الديمقراطية بمفاهيمها المختلفة... فهل التركيز يكون على العامل الاجتماعي وإهمال السياسي أم العكس التركيز على السياسي وإهمال المجتمع..

لقد مر الوطن العربي بالتجربتين وفشل في كلاهما.. في مراحل الاستقلال الأولى لبعض الأقطار العربية مورست الديمقراطية الليبرالية وأطلقت الحريات وكانت نتائجها انتصار العناصر والقوى القبلية والعشائرية والطائفية وغيرها... مما أدى في النهاية إلى إجهاض هذه التجربة الليبرالية التي لم تدم طويلا واستلم العسكر السلطة في الوطن العربي ورفعوا شعارات كبيرة تدعو في معظمها إلى تحقيق الوحدة والديمقراطية والعدالة الاجتماعية لكنهم واقعيا لم يحققوا شيئا بل زادت أوضاع الإنسان العربي سوءًا حيث تم حرمانه من حقوقه الأساسية وحرياته العامة من خلال القوانين الاستثنائية وقوانين أمن الدولة والطوارئ والأحكام العرفية.

إن من أبرز سمات الديمقراطية الاجتماعية والاقتصادية هي حق الشعوب بالتصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية وحق كل مواطن في العمل وتكوين النقابات والحق بالضمان الاجتماعي وحق كل مواطن بما يفي حاجته من الغذاء والكساء والمأوى والحق بالتربية والتعليم وبضمنه التعليم العالي الذي يجب أن يكون متاحاً للجميع على قدم المساواة تبعاً للكفاءة، كل هذه السمات مقننة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦م . (12)

على العرب اليوم أن يستفيدوا من تجربة الدول الاشتراكية التي أخرت الديمقراطية والحرية باسم العدالة الاجتماعية وفي النهاية فشلت في تحقيق العدالة الاجتماعية وانهيار النظام الاشتراكي وحلت الديمقراطية الليبرالية مكانها.

إن وقوف قطاع كبير من المثقفين العرب مع العراق إبان الغزو العراقي الغاشم على الكويت عام ١٩٩٠ يدل دلالة قاطعة على استمرار النهج القديم في التفكير العربي... حيث انساق مجموعة من الكتاب والصحفيين والشعراء والأدباء وغيرهم وراء شعارات زائفة مثل محاولة تحقيق الوحدة وتوزيع الثروة على الفقراء في

الوطن العربي، لقد غاب عن كل المؤيدين للغزو الصدامي الغاشم طبيعة النظام الاستبدادي في العراق، وكيف ينتهك حقوق الإنسان العراقي كل يوم...

إشكالية الحرية وحقوق الإنسان

ما هي أوضاع حقوق الإنسان في الوطن العربي اليوم؟ وكيف يمكن إصلاح الوضع القائم؟ وهل يمكن المطالبة بحقوق الإنسان في وطن لا توجد فيه ضمانات لحماية الحرية بعمنى الحرية في الدفاع عن إنسانية الإنسان وآدميته ضد سلطة الحكم والدولة.

أنماط انتهاكات حقوق الإنسان في الوطن العربي متعددة ومتنوعة وتختلف ممارساتها من دولة إلى أخرى، لكن يمكن تلخيص أهمها وهي عدم التقيد بالقانون والعهود الدولية حيث لا توجد سيادة للقانون ببعض الأقطار العربية ـ تجميد أحكام الدستور عن طريق إعلان حالات الطوارئ والأحكام العرفية ـ إصدار قوانين تحد من الحريات العامة إخلالا للدستور وعدم احترام القوانين السارية المفعول أو التقييد بها ـ الاعتقالات بدون محاكمة ـ التعذيب للحصول على الاعتراف، أحكام الإعدام الفورية أو اختفاء المعارضين ـ السجن بسبب الرأي، عقوبة الإعدام ـ الرقابة على الصحافة والمراسلات، التميز القانوني ضد النساء، التميز ضد الأقليات، غياب الانتخابات السياسية التعددية، منع الاجتماعات العامة الاعتداد على استقلالية القضاء، منع أو تقييد حق تأسيس النقابات والاتحادات والأحزاب . (13)

هذه الانتهاكات وأكثر منها تمارس يوميا في الوطن العربي وليس هنالك دلائل على أن الأمور ستسير للأفضل فلقد شكلت الجامعة العربية في عام ١٩٧٠م لجنة من الخبراء لوضع مشروع إعلان عربي لحقوق الإنسان تمهيداً لوضع ميثاق عربي وقد وضعت اللجنة بالفعل مشروعا باسم «إعلان حقوق المواطن في الدول والبلاد العربية» وتعميم المشروع على الدول العربية الأعضاء جميعا، غير أن تسع دول هي التي ردت على المشروع وقد تباينت مواقفهم، فبعض الدول أيدته بدون تحفظ، وأخرى رفضته شكلا وموضوعا، وطالب فريق ثالث بإجراء بعد التعديلات عليه . (14)

لقد رفضت الدول العربية فكرة إنشاء مشروع لحماية المواطن العربي لأن هناك أقطاراً عربية كثيرة لا تؤمن بقضية حقوق الإنسان، كما أن هناك دولاً أخرى ليس لديها دستور وأخرى لها دساتير مؤقتة والبقية لديها دساتير لا يلتزم أحد بنصوصها.

هناك دولا عربية تعترض على مشاريع حقوق الإنسان من وجهة نظر إسلامية فهم يؤكدون بضرورة الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وحدها، دون الأخذ من غيرها فهم يؤكدون على خصوصية بلدانهم، بينما يرى آخرون بأنه لا يمكن عزل العالم العربي عن بقية الحضارات الإنسانية.. فهم يؤكدون بأننا جزء من هذا العالم ولايمكن عزل أنفسنا عنه.

رأى آخرون بضرورة الأخذ من الفكر العربي والإسلامي والفكر العالمي بما معناه محاولة التوفيق بين الاثنين الإشكالية في هذا الرأي تتلخص في حقيقة أن الصفة المحلية لا يمكن أن تتعارض مع أو تنتقص من ما حققته قضية حقوق الإنسان من مكاسب على الصعيد العالمي . (15)

نتصور أن الدول العربية تتعذر وتتهرب من تطبيق المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان لأنها لا تؤمن بها أصلا وليس هنالك مؤسسات دستورية تحمي المواطن ضد تعسف الدولة واضطهادها لذلك تلجأ هذه الدول إلى الحلول السهلة والادعاء بأن لديهم حقوقهم لذلك لا يستطيعون تطبيق مبادئ حقوق الإنسان.

الهوامش

١ ـ د. نبيل رمزي إسكندر، الأمن الاجتماعي وقضية الحرية صفحة 4

٢ ـ د.مصطفى العوجي، الأمن الاجتماعي مقوماته ـ تقنياته ارتباطه بالتربية المدنية، صفحة 71.

٣ ـ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٤م صفحة 23

٤ ـ د.حسن حنفي، «الجذور التاريخية لأزمة الحرية والديمقراطية في وجداننا المعاصر»، «الفصل السابع في كتاب الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي» صفحة 177 .

٥ ـ د.مصطفى العوجي، الأمن الاجتماعي مقوماته ـ تقنياته ارتباطه بالتربية المدنية، صفحة 71.

٦ ـ نفس المصدر السابق صفحة 89 .

٧ ـ د. نبيل السمالوطي ، بناء القوة والتنمية السياسية، دراسة في علم الاجتماع السياسي، صفحة 176 .

٨ ـ د.شملان يوسف العيسى «الانتخابات الفرعية والمجتمع المدني» جريدة «السياسة الكويتية» السبت ٢٠ مايو ١٩٩٥م.

٩ ـ د. غانم النجار «الاتجاهات العامة للمسار السياسي والاقتصادي في الكويت ـ الإشكاليات ورؤية المستقبل» مجلة «الزمن» العدد ٥ مارس ١٩٩٦ صفحة 24.

١٠ ـ د.عمر الخطيب في تعقيبه على ورقة جمال الشاعر «تجربة الديمقراطية في الأردن» في كتاب أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، صفحة 726 .

١١ ـ تعليق فاروق أبو عيسى في ندوة «أزمة الديمقراطية في الوطن العربي» نفس المصدر السابق صفحة 844.

١٢ ـ المنظمة العربية لحقوق الإنسان «الديمقراطية في الوطن العربي ـ المفاهيم والضمانات» صفحة ١٦، الندوات الفكرية كتاب رقم ٧.

١٣ ـ تعقيب الدكتور فهد الفانك على ورقة الدكتور عبدالعزيز نباني «أنماط وذرائع وانتهاكات حقوق الإنسان» في كتاب رقم ٦ ، النظام الإنساني العالمي وحقوق الإنسان في الوطن العربي، المنظمة العربية لحقوق الإنسان صفحة 85،

١٤ ـ د.محمد عصفور، «ميثاق حقوق الإنسان العربي ضرورة قومية ومصيرية» الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، صفحة ٢٢١ ـ ٢٢٢.

١٥ ـ نفس المصدر السابق ص 227 .

المصـــادر

١ ـ د. نبيل رمزي إسكندر، الأمن الاجتماعي وقضية الحرية، دار المعرفة الجامعية ـ الإسكندرية ـ جمهورية مصر العربية ١٩٨٨م.

٢ ـ د.مصطفى العوجي، الأمن الاجتماعي مقوماته ـ تقنياته ارتباطه بالتربية المدنية، مؤسسة نوفل ـ بيروت ـ لبنان ١٩٨٣م.

٣ ـ تقرير النتيجة البشرية لعام ١٩٩٤م منشور لحساب برنامج الأمم المتحدة الأغاني ـ مركز دراسات الوحدة العربية ـ بيروت ـ لبنان ١٩٩٤م.

٤ ـ مجموعة من الكتاب ـ الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي« ٤» مركز دراسات الوحدة العربية ـ بيروت ـ لبنان ١٩٨٣م.

٥ ـ مجموعة من المؤلفين ـ أزمة الديمقراطية في الوطن العربي ـ ندوة مركز دراسات الوحدة العربية ـ بيروت ـ لبنان ١٩٨٤م.

٦ ـ المنظمة العربية لحقوق الإنسان ـ النظام الإنساني العالمي وحقوق الإنسان في الوطن العربي ـ سلسلة الندوات الفكرية رقم «٦» الناشر دار المستقبل العربي ـ القاهرة ١٩٩٢م.

الأمن الاجتماعي وقضايا المرأة

د. معصومة صالح المبارك

جامعة الكويت. قسم العلوم السياسية

مقدمة :

الأمن الاجتماعي يستحوذ علي اهتمام قطاعات عريضة من أي مجتمع بدأ من الساسة الذين يرونه مرتبطاً إرتباطاً وثيقاً بالاستقرار الاجتماعي فالمجتمع الآمن هو مجتمع مستقر سياسياً . مرتبطاً بعلماء الاقتصاد ، فالمجتمع الآمن هو المجتمع المتمتع بالاستقرار السياسي مرتبطاً بعلماء الاقتصاد ، فالمجتمع الآمن هو المجتمع القادر على تحقيق التنمية الاقتصادية ، مرتبطاً بالمال والأعمال ، فالمجتمع الآمن هو المجتمع الجاذب لرأس المال والاستثمار حيث أن مقولة رأس المال جبان هي مقولة حقيقية فتحقيق الأمن والاستقرار يمثل عامل اغراء لرأس المال الوطني والأجنبي . كما أن هذا المصطلح مرتبط برجال القانون والمشرعين حيث أنهم يسعون أو هكذا يجب لوضع القواني المهيئة للأمن الاجتماعي والمحققة له .

الأمن الاجتماعي يحتل مكانة لدي المسؤولين والمواطنين في مجتمعنا المعاصر وغاية يسعون لتحقيقها من أجل التوصل الى غايات وأهداف أخرى ، كما يوفره الأمن من إحساس بالطمأنينه في النفوس وسلامة في التصرف والتعامل .

وبما أن عالم اليوم أصبح متداخلاً وصغيراً إذن الأمن الاجتماعي أصبح له مدلولاً دولياً فهو عامل أساسي لحفظ الانسان ومجتمعه ويمتد للمجتمعات الأخرى لما بينها من ارتباطات وعلاقات متداخلة تجعل ما يحدث في دولة له إنعكاساته علي الدول الأخرى بالرغم من الحدود السياسية والحواجز والعوازل الطبيعية وذلك بفضل تطور وسائل المواصلات والاتصال .

حقيقة أخرى أن الأمن الاجتماعي يتطلب معرفة مقوماته الأساسية وأهمها علي الاطلاق التنشئة الاجتماعية . فالفرد هو الركيزة الأولى في المجتمع فاذا أحسنت تنشئته فان ذلك سيخلق منه فرداً سليماً في بنيته الجسمانية والفكرية متزناً في علاقاته الاجتماعية مما يمثل مطلباً أساسياً للأمن لاجتماعي .

المجتمع رغم تطوره إلا أن أساسياته ما زالت كما هي الا وهي العائلة ومجتمعنا العربي على وجه الخصوص تلعب العائلة دوراً أساسياً في حياته حيث أنه مرتبطاً بالعائلة في معيشته وحياته المتواصلة وان كانت تهب علينا بين الفترة والأخرى

رياح التغيير من الغرب بحكم التغير الحضاري بشكل عام وهي تؤثر على الأسرة وأفرادها وتؤثر على مفهوم الأمن الأسري الذي هو جزء أساسي من الأمن الاجتماعي .

الفرد والأمن الاجتماعي

كل مجتمع يتكون من رجل وامرأة سواء المجتمع الصغير (الأسرة) أو المجتمع الأكبر ومن ثم فالمتطلبات الأساسية للأمن الاجتماعي لكليهما واحدة فكلاهما يحتاج لتحقيق الأمن الأسري وكلاهما يحتاج لتحقيق الأمن الوظيفي ، وهذا نابع من فرضية أساسية أن الأمن الوظيفي يؤدي الى الاستقرار والأمن الأسري .

فالأمرين مرتبطين ارتباطاً وثيقاً فالفرد الآمن وظيفياً ينعكس ذلك على شعوره بالاستقرار الأسري . فعندما يتمتع الموظف بالاطمئنان لتطبيق الأسلوب الموضوعي المهني في التعيين والترقيات والجزاءات والعقوبات والمكافآت الوظيفية بلا شك هذا الاطمئنان سينعكس على الجوانب الآخرى من حياته خاصة علاقاته الأسرية . فينعم هو وأفراد أسرته بالأمن والاستقرار والعكس صحيح بمعنى أن انعدام الموضوعية وسيادة العوامل الشخصية والعلاقات العاطفية على جو العمل سيؤدي ذلك الي الشعور بالقلق علي المستقبل الوظيفي من حيث الاستمرار بالوظيفة ، الترقية وما الى ذلك من قضايا فهذه الأمور لم تعد محكومة بمحددات موضوعية بل بالمزاجية ولاعتبارات شخصية مما سينعكس على العلاقات المحيطة بالموظف خاصة أسرته .

بالمقابل الأمن الأسري له انعكاس على الشعور بالأمن الوظيفي ويدفع الفرد للعطاء والتميز في مجال عمله بما يحقق له المزيد من الاستقرار واشباع الذات .

الفرد الذي يتمتع بوئام وإتساق في علاقته بأسرته وينعم بالاشباع العاطفي في اطار الأسرة بالتأكيد لهذا سيشع علي علاقاته الأخرى خاصة علاقاته الوظيفية والعكس صحيح فالفرد المضطرب في علاقاته الأسرية يفقد جزءاً كبيراً من حماسه في العطاء وتسيطر عليه خيبة الأمل والتشاؤم وعدم الاستقرار الداخلي مما يؤثر في عطائه الوظيفي ويبرز ذلك في تغيبه عن العمل والاهمال فهو انسان مشتت العاطفة

والاداء .

الأمن الوظيفي والأمن الأسري عاملان أساسيان من عوامل تحقيق الأمن الاجتماعي أي أن الفرد الآمن وظيفياً وأسرياً هو الشخص المتوازن داخلياً وخارجياً ومن ثم الآمن اجتماعياً ، فالشعور بالأمن له انعكاسات إيجابية على داخل الفرد وخارجه وكذلك على محيطه المباشر والأوسع وبالمقابل الشعور بانعدام الأمن له إنعكاسات سلبية على داخل الفرد وخارجه فالشعور بالخيبة والإحباط يتولد عن غضب مدمر أو إنكفاء للداخل . وهذا انطلاقاً من مبدأ أساسي في علم النفس الاجتماعي « الانسان يتأثر بمجتمعه كما يؤثر فيه والمجتمع يتأثر بأجزائه كما يؤثر فيهم » .

كما لا يمكن اغفال دور القانون في هذه المعادلة المتشابكة إذ أن القانون يمثل حزام الآمان الموضوعي المجرد للعلاقات الاجتماعية وغيرها من العلاقات ومن ثم اذا كان هذا الحزام واضح المعالم تراعي في صياغته مبادىء العدل والمساواة ويطبق تطبيقاً مجرداً وعادلاً فإن هذا يمثل متطلباً أساسياً من متطلبات الشعور بالأمن والاستقرار العائلي الوظيفي ومن ثم المجتمعي . وذلك انطلاقاً من فرضيه أساسيه أنه كلما كانت القواعد القانونية واضحة ومجردة كلما كان ذلك أدعى لتحقيق الأمن الاجتماعي عامل آخر من عوامل تحقيق الأمن الاجتماعي التعليم ، كلما زاد المستوى التعليمي كلما زاد الشعور بالأمن الاجتماعي حيث أن التعليم يرقي بالانسان وظيفياً وسلوكياً ويزيد من دعمه بالأطر القانونية التي تحكم علاقاته وبالمقابل فالجهل يؤدي الى عكس ذلك تماماً متمثلاً بارتباك العلاقات الاجتماعية والوظيفية وانعدام الوعي يؤدي الى اضاعة الحقوق وتدني الاحساس بالأمن الاجتماعي .

أين موقع المرأة وقضاياها من الأمن الاجتماعي

المرأة إنسان اجتماعي تعيش في اطار القواعد الدستورية والقانونية التي تضمن لها انسانيتها وتحدد لها حقوقها وواجباتها في اطار مبادىء المساواة أمام القانون مع الرجل .

الشريعة الاسلامية الغراء شريعة العدالة تنص على مبادىء العدل والمساواة في

نصوص عديدة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة دون تميز جنسي في الحقوق والالتزامات .

الدستور الكويتي جاء صريحاً واضحاً ومتسقاً مع مبادىء ديننا الحنيف حيث جاءت نصوصه تقرر أن نظام الدولة ديمقراطي السيادة فيه للأمة ولا يخفى علينا أن المقصود بالأمة الجنسين المادة (٧) تنص على مبدأ العدالة والمساواة والمادة (٢٩) تنص على أن الناس متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين ، المبادىء المذكورة أعلاه سواء ما جاء منها في الشريعة الغراء أو في الدستور الكويتي لم توضع للاستكمال الشكلي وإنما جاءت لتحقيق هدف أساسي هو أن العدالة أساس الاستقرار حيث أن الشعور بالغبن والظلم وعدم العدالة يؤدي الى نتيجة حتميه وهي الشعور بانعدام الأمن الاجتماعي بما يفجره من غضب وردود فعل لن تخدم هدف بناء المجتمعات واستقرارها . سأتناول في هذه الورقة عدد من القضايا المرتبطة بحقوق المواطن وأقيس علاقتها بالمرأة والأمن الاجتماعي .

١ . الحقوق الاجتماعية

الدستور الكويتي نص على الحقوق التي ينعم بها المواطن الكويتي دون تمييز على أساس الجنس فنصت المواد (٢٩ ، ٣٠ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٥) على سلسلة من الحقوق الاجتماعية دون اعتبار للجنس ولكن الترسبات الاجتماعية وبالأخص نظرة المجتمع للمرأة كمواطنة من الدرجة الثانية طغت على النصوص الدستورية فجاءت القوانين والقرارات والممارسات شاهداً على التمييز ضد المرأة بانتهاك سافر للدستور نصاً وروحاً .

٢ . قضية الرعاية السكنية

هذه القضية مرتبطة بحق من الحقوق الاجتماعية وهو حق التمتع بالرعاية السكنية هذا الحق نظم بعدد من القوانين والقرارات بموجبها كانت المرأة الكويتية تحصل على هذا الحق دون تمييز الى أن صدر التعديل عليه عام ١٩٧٦ مما نتج عنه

حرمان الكويتية المتزوجة من غير كويتي وجعل هذا الحق مقتصراً على الكويتي الذي بغض النظر عن جنسية زوجته وفي نفس الفترة سمح للكويتية المتزوجة من غير كويتي بالحصول على قرض من بنك التسليف والادخار بشرط توافر الأرض . عدل هذا القانون الجائر الذي الحق الكثير من الضرر بأمن واستقرار أسرة الزوجة الكويتية . حيث تم تعديل حق الرعاية السكنية بالنسبة للكويتيات المتزوجات غير كويتي مضمونه ، أن للمرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي حق التمتع بالرعاية السكنية بصفة إيجار وليس تملك شريطة أن يكون الزوج عربي مسلم ، هذا التعديل وإن كان قد خفف من الغبن الذي لحق بالمرأة الكويتية المتزوجة من غير الكويتي إلا أنه بالمقابل خلق وضعاً غاية في عدم الاستقرار النفسي والأمن المستقبلي . فمضمون صفة الإيجار مرتبطة بمنح الرعاية السكنية للزوجة الكويتية فقط في حياتها لأن عقد الايجار من طرفين الزوجة الكويتية ووزارة الاسكان وكأي عقد فإنه ينتهي بوفاة أحد الطرفين . وطبيعي أن الطرف الآيل للوفاة هي الزوجة الكويتية ومن ثم فان التعديل يمنحها السكن والأمان في حياتها . ولكن ماذا بعد وفاتها ما مصير أسرتها وفلذات أكبادها . وبالرغم من هذا الخلل فقد أوقف العمل بهذا القرار منذ عام ١٩٨٦ .

وبدأت مرة أخرى الجهود الفردية من النساء الكويتيات اللاتي مسهن الضرر وتمت مقابلة المسؤولين في الحكومة وأعضاء من مجلس الأمة خاصة أعضاء اللجنة الأحدث في مجلس الأمة الكويتي (لجنة حقوق الانسان) ووضعت أمامهم المآسي المستقبلية التي ستصيب أبناء المتزوجات من غير كويتي في حالة وفاة الأم واستعادة الدولة للسكن بحكم انقضاء صفة الايجار وبعد جهود مضنية استمرت عشر سنوات صدر قانون جديد للرعاية السكنية لسنة ١٩٩٣ . والذي ازاح عن أسرة الكويتية المتزوجة من غيركويتي كابوس التشرد بعد وفاة الأم حيث أن القانون الجديد أتاح للأسرة الاستمرار بالتمتع بالسكن بصفة إيجار بعد وفاة الأم الى أن تتزوج أصغر بناتها أو أن يبلغ الإبن ٢٦ سنة .

وإن كان هذا التعديل ليس له غاية المأمول بإنصاف الكويتية إلا أنه يعتبر خطوة إيجابية في سبيل منح المرأة الكويتية حقها في الرعاية السكنية أسوة بأخيها المواطن الكويتي .

ومن المفارقات المؤلمة أنه بعد التحرير أسقطت بمكرمة أميرية قروض بنك التسليف عن المواطنين ومنحت شهادات إستملاك للمساكن الحكومية في حين أن الكويتية المتزوجة من غير كويتي والتي تسكن سكناً حكومياً بصفة إيجار كان عليها أن تسدد أقساط السكن المتأخرة عليها منذ التحرير وحتى إعادة تنظيم نظام السداد ، وكانت بعد سنة من التحرير فتم تقسيم المبلغ واضافته الى القسط الشهري الاعتيادي ، أي أن في الوقت الذي استملك فيه الكويتي الذكر مسكنه الحكومي كان على الكويتية المتزوجة من غير الكويتي دفع الأقساط المتخلفة منذ التحرير . الرعاية السكنية آلية من آليات تحقيق الاستقرار الأسري وحجبها يترتب عليه قلق الأسرة على مستقبلها .

قضية الكويتية المتزوجة من غير كويتي

هذه المسألة ما كان لها أن تكون قضية جديره بالتركيز وتسليط الضوء عليها لو أنها عولجت بعدالة بعيدة عن التشنج فالزواج في الاسلام لم يكن مرتكزاً الا على عامل الصلاح الديني والاخلاقي « إن جاءكم من ترتضون دينه وخلقه فزوجوه » ولكن المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي حوربت وما زالت تحارب من القوانين المعنية بالانسان وحقوقه في العيش الكريم وتكوين أسرة مستقرة فكما سبق شرحه قانون الرعاية السكنية ، قانون الجنسية ، قانون الاقامة ، التعليم ، الخدمة المدنية . الصحة العامة ...الخ .

لا يخفى علينا ما للفرد من صلة يومية بهذه القوانين ولنا أن ندرك فداحة الضرر الذي يلحق يومياً بالكويتية المتزوجة من غير كويتي عندما يعامل أفراد أسرتها كأجانب الأمر الذي يجعلها غير آمنه على مستقبلهم ومستقبلها معهم . فهذه القوانين تميز في التعامل بين المواطن وغير المواطن بالرغم من أن الأم كويتية فعلى سبيل المثال عليها الحصول على إقامة لابنائها وزوجها وإذن زيارة لهم فيما عدا حالة الزواج من مواطني مجلس التعاون ، والأمر يزداد صعوبة بعد التحرير حيث برزت تصنيفات جديدة تبعاً لمواقف الدول التي وقفت مع العدوان العراقي فدفعت الكويتية وزوجها وأبنائها من مواطني تلك الدول ثمن تلك المواقف الأمر الذي انعكس على

انعدام الشعور بالأمن والاستقرار بل أن العديد من الكويتيات من هذه الفئات اضطررن للهجرة خارج الكويت أو أن الأسرة تفرقت زوج وأبناء في الخارج وزوجة في الداخل أي أمن وأي استقرار أسري ومن ثم أي استقرار وأمن اجتماعي يمكن أن يتحقق من وضع كهذا مع التأكيد على أن وضع الكويتية المتزوجة من فئة البدون جنسية وضع أشد صعوبة وقسوة ولا إنسانية .

قانون الاقامة

لم يؤخذ في الأعتبار زوج وأسرة الكويتية المتزوجة من غير كويتي فهم يعاملون كأجانب ويخضعون لقانون الإقامة مما يهدر الاستقرار الأسري لهذه العائلة وكان الأجدر بهذا القانون أن يأخذ في الأعتبار هذه المسألة وينظمها بشكل مختلف عن الأسرة التي جميع أفرادها أجانب حرصاً على كرامة الزوجة الكويتية واستقرارها الأسري إسوة بالزوجة غير الكويتية المتزوجة من كويتي . أوليس قانون الاقامة يعفيها بل أن الأمر بلغ استصدار جواز سفر لها حتى وإن لم تطلب ذلك لأجل تسهيل إنتقالها حماية للأسرة واستقرارها . الا تستحق أسرة المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي من غير مواطني دول مجلس التعاون هذا الشعور بالأمن والاستقرار الذي بلا شك سينعكس إيجابياً على المجتمع .

وعود كثيرة أطلقت من المسؤولين وندوات عديدة عقدت لهذا الغرض وشكاوي رفعت الى مجلس الأمة ولكن ما زال وضع أسرة المرأة الكويتية تعاني عدم وضوح الرؤية المستقبلية وما زالت الأم قلقة على مستقبل أبنائها في وطن يمنح الجنسية لأسر أجنبية بالكامل أوليس الأقربون أولى بالمعروف . حق أساسي للمرأة أن تؤمن الاستقرار الأسري لأنه جزء أساسي من الاستقرار الاجتماعي ولكن القوانين المعنية تقف بالمرصاد .

قضية الأمن الوظيفي

من الحقوق الاجتماعية الأساسية في المجتمعات هو حق العمل وقد نص الدستور الكويتي في المادة (٤١) « لكل كويتي الحق في العمل وفي اختيار نوعه . والعمل

واجب عين لكل مواطن تقتضيه الكرامة ويستوجبه الخير العام ، وتقدم الدولة على توفيره للمواطنين وعلى عدالة شروطه » وقد صدرت القوانين لتنظيم هذا الحق . وأهمها على الاطلاق قانون الخدمة المدنية ونظام الخدمة المدنية لسنة ١٩٧٩ وتنبع أهميته من أن معظم الكويتيين العاملين رجالاً ونساءً هم موظفون في المؤسسات الحكومية التي ينظم العمل وحقوق العاملين فيها هذا القانون . رغم أن معظم نصوص القانون جاءت عامة بعيدة عن التمييز إلا أن هناك بعض النصوص التي تأبى إلا أن تفرق بين الكويتي والكويتية في مجال تمتعهما بالامتيازات التي نص عليها قانون الخدمة المدنية ونظامها . فرغم أن هناك مواد جاءت لصالح الموظفة الكويتية . مثل مادة ٤٧ « تستحق الموظفة اجازة أمومة خاصة بمرتب كامل لا تحسب من اجازاتها الأخرى لمدة شهرين للوضع بشرط أن يتم الوضع خلالها » إلا أن المادة (٤٨) جاءت تنص على « يجوز بموافقة الوزير منح الموظفة التي يتوفى زوجها اجازة خاصة بمرتب كامل لمدة أربعة أشهر وعشرة أيام من تاريخ الوفاة » .

وفي الحقيقة لا يمكن فهم معنى إشتراط موافقة الوزير فهذه الفترة ليست اجازة إستمتاع بل هي العدة الشرعية التي حددها وأقرها الباري عز وجل وهنا نتساءل لو أن الوزير لم يوافق ماذا على المرأة الأرملة الموظفة هل تسقط عنها العدة بحكم عدم موافقة الوزير أم تضطر للإستقالة . وهذا ما يجعلنا في حيرة من الحكمة من وضع هذه العراقيل المصطنعة في طريق حق من حقوقها . وكان الأجدر أن تنص المادة على (منح الموظفة المسلمة اجازة خاصة) دون حاجة لاشتراط موافقة الوزير ، كما أن المادة نفسها (٤٨) « نصت على أنه يجوز للوزير أن يمنح الموظفة اجازة خاصة بدون مرتب لمرافقة زوجها الموظف في الخارج إذا نقل أو أوفد في بعثة علمية أو اجازة دراسية أو مهمة رسمية أو اعارة» .

مرة أخرى رغم أن هذه المادة أتت لتسهيل أمر مرافقة الزوج ومن ثم المحافظة على الأسرة مع احتفاظ الموظفة بوظيفتها « بدون مرتب » الى حين عودتها . إلا أن المشرع ربط هذا الأمر بموافقة الوزير أي يجوز للوزير أن يمنح كما يجوز له أن يمنع « وإلا لماذا اشترطت مسألة الجواز » وما يترتب على المنع من تهديد لاستقرار الأسرة الاجتماعي والنفسي والإطمئنان الوظيفي للزوجة التي فعلياً ستضحي بمصلحتها

من أجل الالتحاق بالزوج وهو ما يطلب منها شرعاً وتحاسب عليه إن هي تهاونت فيه .

مرة أخرى وكان الأنصف للمرأة أن تكون صياغة المادة (٤٨) على هذا الأمر كحق للمرأة وليس من قبيل الجواز خاصة في حالة نقل زوجها الموظف للخارج أو اعارة أو في مهمة رسمية . وحيث أنه دوره هنا هو خدمة الوطن فواجب الدولة هو حماية أسرته واستقرارها وتقدير تضحية الزوجة بأن تحمي وظيفتها وليس من قبيل المبالغة أن نطالب بأن تكون اجازتها براتب .

قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ والخاص بقواعد وأحكام الاجازة الخاصة . فالقرار يمنح الموظفة الكويتية المتزوجة أو الأرملة أو المطلقة ولها أولاد اجازة « بدون مرتب » لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على أربعة سنوات على الا تزاول خلالها عملاً من الأعمال المحظورة علي الموظفين علماً بأن الموظف له ذلك الحق في هذه الاجازة ولكن دون إشتراط عدم مزاولة الأعمال المحظورة على الموظفين وفي هذا تمييز يبين في منح هذا الحق .

وفي ١٧ / ١٢ / ١٩٨١ صدر تعديل لهذا القرار باصدار القرار رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ حيث نص التعديل على أن « منح الموظفة اجازة مرافقة الزوج بشرط أن يكون الزوج كويتياً » وكأنما هذا التعديل قد استدرك المساواة التي وردت في المادة (٤٨) من قانون الخدمة المدنية لسنة ١٩٧٩ فارجع الأمر الى حالة الخلل في المعاملة بين المرأة الكويتية المتزوجة من كويتي وتلك المتزوجة من غير الكويتي بل وكأن الأسرة الأخيرة لا تحتاج لأن تنعم بالاستقرار الذي تنعم به الأولى . وهنا تبرز حقيقة أن هذا الحق « مرافقة الزوج » منح في حقيقته للكويتي وليس للكويتية وهي لم تتمتع به إلا لكونها زوجة كويتي .

وفي ١٩ / ٧ / ١٩٩٣ صدر تعديل للقرار (١٣) لسنة ١٩٧٩ بشأن قواعد وأحكام الاجازة الخاصة وهذا القرار منح الموظفة اجازة لرعاية الأمومة بنصف مرتب لمدة أربعة أشهر تالية لاجازة الوضع واجازة لرعاية الطفولة بمرتب كامل للأم التي ترافق طفلها من المستشفى بعد استكمال العلاج حتى وان كانت هي من قام باتمام

اجراءات إدخاله ومرافقته ورعايته في المستشفى واتبع هذا القرار بتعميم رقم (١٥) بتاريخ ٢٥ يوليو ١٩٩٣ صادر عن ديوان الموظفين ينص على منح الموظفة اجازة لرعاية الأمومة بنصف مرتب للموظفة الكويتية وغير الكويتية المتزوجة من كويتي لمدة أربعة أشهر .

ورغم التطور الكبير في مفهوم وأهمية أجازة رعاية الأمومة والتي أصبحت بنصف مرتب بعد أن كانت اجازة بدون مرتب إلا أن هناك بعض السلبيات التي نأمل بأن يتم تلافيها وباصدار تعديلات جديدة :

أ) فترة أربعة أشهر بعد الوضع تعتبر فترة قصيرة فإن كان الهدف منها رعاية الطفل الرضيع فإن هذا الهدف لم يتحقق بالكامل فمعظم الدول المتقدمة تمد هذه الاجازة الى سنتين حيث أن السنة الأولى تكون براتب كامل والسنة الثانية بنصف مرتب مع الأخذ في الاعتبار أن حضانات الأطفال متوفرة في تلك الدول وفي متناول الأسرة . وشحيحة في الكويت مما يجعل مد فترة اجازة رعاية الأمومة أمراً ضرورياً للغاية .

ب) جعل الاجازة بنصف مرتب يقلل من إقبال الأمهات عليها حيث أن معظمهن بحاجة للراتب الكامل مع ارتفاع مستوى المعيشة وعدم كفاية راتب الزوج لمواجهة تكاليف الحياة الباهظة .

٥ ـ في أعقاب تحرير البلاد من الغزو العراقي الآثم وما أفرزه من آثار سلبية على الأسرة وأهم هذه الآثار على الاطلاق قضية الأسرى والمحتجزين الكويتيين لدى النظام العراقي . فقد تجاوب مجلس الخدمة المدنية مع هذا الأمر المستجد على المجتمع الكويتي فأصدر قرارين إيجابيين وإن جاءا متأخرين . الأول هو القرار رقم (١) لسنة ١٩٩٣ ويقضي بمنح اجازات خاصة لرعاية الأسرة بمرتب كامل لوالدات وزوجات الأسرى والمفقودين لمدة سنة قابلة للتجديد أو بعد عودة الأسير أو المفقود بخمسة عشر يوماً أيهما أسبق . بشرط أن يكون الأسير أو المفقود كويتي أو أن تكون الأم أو الزوجة كويتية . والثاني هو التعميم رقم (١٥) لسنة ١٩٩٣ ويؤكد على اجازة الأمومة بنصف راتب ولكنه يضيف اليها المزيد من العراقيل أهمها إشتراط موافقة

الوزير المختص مما يلغي عن الاجازة صفة الحق حيث أن الوزير يمكنه إهداره بعدم الموافقة .

٦ . العلاوات

قانون الخدمة المدنية ساوى بهذا الشأن بين الموظف والموظفة في جميع العلاوات ما عدا العلاوة الاجتماعية وعلاوة الأطفال . العلاوة الاجتماعية والتي هي حق لكل موظف تضاف الى الراتب الأساسي وتصنف الى نوعين ، علاوة أعزب وعلاوة متزوج

قانون الخدمة المدنية كان يمنح هذه العلاوة بشكل عادل فالموظف الأعزب يحصل على العلاوة الاجتماعية الخاصة بالأعزب دون اعتبار للجنس ، وعلاوة المتزوج يحصل عليها الزوج أما إذا كان ليس موظفاً بالحكومة فتصرف للزوجة ، وكذلك علاوة الأطفال .

ولكن صدر تعديل لهذه المادة مرة أخرى أخل بقاعدة المساواة فجاء التعديل لغير صالح المرأة . فالموظفة تمنح علاوة اجتماعية . وكذلك الحال بالنسبة لعلاوة الأطفال والتي ارتفعت الى ٥٠ دينار للطفل الواحد ، فعند العمل بهذا التعديل حرمت الموظفة من علاوة الأطفال حتى وإن كان الزوج لا يحصل على هذه العلاوة . ويتضح هنا انعدام العدالة في هذا المجال .

قضايا الأحوال الشخصية

بما أن العائلة تشكل حجز الاساس في البناء الاجتماعي واستقرارها غاية يسعى الجميع لتحقيقها لأنها عصب الأمن والاستقرار الاجتماعي فمن الطبيعي أن تتجه جهود الباحثين والدارسين والقانونيين لتنظيم الأسرة . والبحث عن العلل المسببه لاهتزاز العلاقات الأسرية لأنها موثرة للغاية في سلامة العلاقات المجتمعية فاستقرار الأسرة مؤشر أساسي لمقياس الاستقرار والأمن الاجتماعي .

يحكم العلاقة الأسرية قانون الأحوال الشخصية الصادر بتاريخ ٧ يوليو ١٩٨٤ لتنظيم المسائل المتعلقة بالزواج والطلاق والنفقه وما اليها من أمور سأتناول بعض

منها لايضاح حقوق المرأة وما يصيبها من ضرر في اطار الأسرة التي قدسها الله جل وعلا وجعل الارتباط بالزواج (الميثاق الغليظ) للتأكيد على منزلة هذه العلاقة من البناء الاجتماعي ومن ثم استقرارها سيساهم بالتأكيد في تحقيق الاستقرار الاجتماعي وصلاح المجتمع .

١ ـ الأهلية وسن الزواج

ضماناً لاستقرار الأسرة واستناداً لمفهوم الرشادة العقلية والأهلية القانونية الداعمتان لهدف الاستقرار فقد حدد قانون الأحوال الشخصية الحد الأدنى لسن الزواج ولكن في ذات الوقت نقض الهدف السامي من هذا التحديد إذ أن القانون حدد سن الزواج بـ ١٧ سنة للزوج و ١٥ سنة للزوجة مع اشتراط شرط العقد بالرغم من أن هذا الشرط قد كبح من رغبة بعض الأسر في تزويج صغيرات السن وما يترتب عليه من اهدار لحقها في الطفولة ناهيك عن المشاكل الصحية والنفسية التي تتعرض لها بحكم صغر سنها الا أن الحدد العمري الذي وضعه القانون لم يفي بهدف الرشادة العقلية والأهلية القانونية وهي ١٨ سنة لكلا الجنسين . مما لم يجنب الأسر المتكونة من أزواج صغيري السن من المشاكل الأمر الذي أدى الى انهيارها بسرعة تفوق سرعة تكوينها .

٢ ـ حق الزوجة في مسكن الزوجية

الزم القانون الزوج بأن يجهز لزوجته المسكن المناسب وعلى الزوجة أن تسكن معه في المنزل الذي أعده لها علماً بأن الزوجة غير ملزمة باحضار أي شيء من جهاز منزل الزوجيه حيث أن القانون لا يعطي الزوجة بأخذ أي شيء من المنزل عند الطلاق الا الأشياء الخاصة بالنساء (ملابس ومجوهرات) أما عدا ذلك فهو ملك للزوج حتى وإن اشترتها الزوجة . كما أن القانون حرصاً منه على حماية الزوجة نفسياً في حالة زواج زوجها من أخرى بأن منع الزوج من أن يسكن مع زوجته ضرة لها في المنزل دون رضاها وهذا الشرط بالتأكيد يحقق الحد الأدنى من الاستقرار النفسي للأسرة بالرغم من الضرر الذي لحق بالأولى من زواج زوجها بثانية .

إلا أن هذا الشرط وأهدافه تهدر عند الطلاق فوفقاً لقانون الرعاية السكنية يحق للزوج أن يسكن زوجته الثانية بالمسكن بعد اقتسامه بشرط أن يكون للأولى أولاد مما يبعد هدف الاستقرار النفسي والأسري للزوجة الأولى أما أن لم يكن لها أولاد فلها الله في الرعاية السكنية فكل حقوقها مهدورة .

الطلاق

قانون الأحوال الشخصية كما أنه ينظم الحياة الزوجية بجوانبها المختلفة فإن ينظم العلاقة الأسرية عند الطلاق بأنواعه .

أ ـ الخلع

وهو حق الزوجة في أن تفتدي نفسها بأن تحصل على طلاق مقابل تنازلها عن حق من حقوقها الشرعية « نفقة العدة ـ المتعة » أجر الحضانة وقد تصل الى حد التنازل عن الحضانة وفي هذا ضرر بالغ تتحمله الزوجة المطلقة وما يستتبع ذلك من ضياع حق الأطفال في الرعاية والآثار السلبية المستقبلية عليهم وعلى المجتمع .

ب ـ حق طلب التطليق للضرر

« الضرب ، الايذاء الجسدي والايذاء النفسي » بشرط اثبات الضرر بشهادة شهود أو شهادة مخفر الشرطة وكلنا يدرك صعوبة ذلك حيث أن الزوجة تتحمل في أغلب الأحيان عنف زوجها ولا تلجأ للسلطات حفاظاً على السمعة (بنت الأياويد ، الأشراف ما تدخل مخفر) ومن ثم يضيع حقها في الحصول على الطلاق بالرغم من الضرر لعدم وجود اثبات إضافة الى أنه في معظم الحالات الضرر يكون نفسياً أكثر من جسدياً الأمر الذي يزيد من صعوبة اثباته ومن ثم فقد يترتب على ذلك رفض طلب الطلاق رغم الضرر الفادح الغير مثبت وتستمر الحياة الزوجية تدفع الزوجة والأولاد ثمنها من عدم الاستقرار وعدم الاحترام وانعدام الشعور بالأمن الذي سينعكس بدوره علي المجتمع بصورة أولاد غير أسوياء ، أم غير قادرة على القيام بدورها داخل الأسرة وكذلك خارجها إن كانت موظفة وكذلك على علاقاتها الاجتماعية الأخرى .

حق التطليق لغيبة الزوج دون عذر

القانون أعطى الزوجة حق طلب الطلاق لغيبة زوجها دون عذر لمدة سنة فأكثر . وهي مدة طويلة لأنه وفقاً للحديث الشريف « أربعة أشهر » أما المذهب الجعفري فقد بالغ في معاناة الزوجة بأن جعل المدة أربع سنوات تعيشها الزوجة وأبنائها بانتظار عودته أو بمعنى أصح استجداء عودته وما يتضمن ذلك من ضرر جسمي ونفسي وشعور بانعدام الأمان والخوف من المستقبل وبما ينتج عنه من مفاجآت (يعود أو لا يعود هل يعود في آخر لحظة وما سبب غيابه هل تزوج من أخرى وله أبناء وما هي أسباب غيبته كل هذه الاسئلة والعيش معها واضح بأنها ليست ذات بال للمشرع وعن الزوجة وابنائها التعايش معها وإن عاد ولم ترغب بالاستمرار معه عليها إثبات الضرر بشهود وكيف يمكن أن يطلب شهود على معاناة ٤ سنوات ؟

حق طلب التطليق لحبس الزوج

القانون أجاز للزوجة طلب التطليق في حالة حبس زوجها لمدة ٣ سنوات فأكثر في أحدى القضايا الجنائية . أما المذهب الجعفري فقد بالغ في معاناة الزوجة فلم يجز لها طلب التطليق حتى وان كان الحبس مؤبداً ولكن هناك ثغرة يمكن للزوجة أن تخلص نفسها من هذا الزواج المؤبد مع وقف التنفيذ إذا اعلنت للقاضي بأنها تخشى على نفسها وهل المرأة القوية التي لا تخشى على نفسها والمعتدة بقوتها أن تبقى زوجة لمجرم بالرغم عنها ؟ الرد هو بالايجاب ولأن القانون اراد أن يعاقبها على قوتها وثقتها بنفسها .

حق الزوجة في طلب التطليق للهجر وذلك إذا امتنع زوجها عن معاشرتها لمدة ٤ أشهر فأكثر بشرط أن يحلف الزوج على ما يفيد ترك المعاشرة أي أن الزوج إذا حلف زوراً والأغلب أن يكون كذلك فالزوج الذي يمتنع عن معاشرة زوجته طوال هذه المدة فهو لا يخاف الله فيها فكيف يخشى الله بحلف اليمين ، ففي حالة حلفه بما يناقض بالرغم من حلفها وعذابها الجسدي والنفسي فإن الحياة الزوجية بظاهرها ستستمر ومعاناة الزوجة ستستمر لأن ليس من سبيل لاثبات أقوالها بامتناع زوجها عن المعاشرة الا حلف الزوج أي أن القانون جعله شخصاً فوق مستوى الشبهات دون

اعتبار لما قد يترتب على ذلك من أضرار تلحق بالزوجة جسدياً ونفسياً وانعكاسه على الأبناء واستقرارهم الأسري والاجتماعي .

اجراءات الطلاق

قانون الأحوال الشخصية ترك ثغرات كبيرة في اجراءات الطلاق من أخطرها سهولة الاجراءات وسرعتها الأمر الذي ساهم في زيادة نسبة الطلاق بشكل يثير الذعر فالاجراءات لا تشترط تواجد الزوجة عند ايقاع الطلاق الأمر الذي يجعلها في جهل مما يحاك ضدها وضد استقرارها واستمرار اسرتها ودون أخذ رأيها في أخطر قرار يمس حياتها بعد الزواج . مما مكن الكثير من ضعاف النفوس من الأزواج في الاستمرار بحياتهم الزوجية بعد اتمام اجراءات الطلاق ودون علم الزوجة المطلقة مما يؤدي الى اصابتها بصدمة نفسية عاطفية شديدة تضاف الى صدمتها بالطلاق ذاته بعد العلم من استمرار الحياة الزوجية المحرمة شرعاً .

تعدد الزوجات

وهي قضية أخرى تهدد المرأة الكويتية كإنسانة وكزوجة وأم لها الحق في الحفاظ على استقرار حياتها فقانون الأحوال الشخصية يعطي الزوج الصلاحية التامة والحرية المطلقة في التعدد وللأسف هذا الحق المطلق يستخدم في معظم الحالات بتعسف مما يلحق الأذى والضرر النفسي الجسيم بالزوجة الأولى وأبنائها وحقها في الحفاظ على استقرار أسرتها . الضوابط الشرعية لممارسة هذا الحق أغفلت بالكامل دون اعتبار لما يستتبع ذلك من انهيار نفسي أو فعلي للأسرة الأولى فالأمر ليس ذا بال للمشرع أين نحن من تجارب الدول الاسلامية الأخرى في هذا المجال وهي دول حريصة بالتأكيد علي تحقيق الأمن الأسري والأمن الاجتماعي من منطلق تنظيم تعدد الزوجات وتقييد هذا الحق لمنع التعسف في استعماله من قبل الأزواج بما يلحق الضرر بكرامة الزوجة الأولى وحقها في الحفاظ على أسرتها أو حريتها في اختيار حياتها في حالة زواج زوجها من أخري .

قضية الحقوق السياسية للمرأة ودورها في تحقيق الأمن الاجتماعي

ما سبق هي الحقوق الأساسية وما ينتج عن عدم تطبيقها من هدر لكرامة المرأة وتهديد لاستقرارها الأسري وما يعكسه ذلك من تقليص فرص الأمن الاجتماعي .

الحقوق كافة نظمها الدستور بنصوص تكفل المساواة دون التمييز على أساس الجنس والدساتير بصفة عامة تضع النصوص ثم تحال التفاصيل الى قوانين تنفذ هذه المبادىء العامة الى تشريعات تحكم العلاقات المختلفة داخل المجتمع وحفاظاً على روح الدستور ونصوصه وأخذاً بمبدأ سمو النصوص الدستورية فإن معظم الدساتير تنص على عدم جواز اصدار القوانين المخالفة للنصوص الدستورية وكذلك الأمر بالدستور الكويتي الذي نص في أكثر من موقع على مبدأ العدالة والمساواة وعدم التمييز على أساس الجنس ولكن الممارسات جاءت مغايرة لذلك فالانتهاكات صارخة للدستور أولها وأوضحها قانون الانتخاب في مادته الأولى « شرط الذكورة » مروراً بقوانين الجنسية وغيرها من القوانين التي سبق الاشارة الى بعض موادها التي تميز ضد المرأة . هذه القوانين لها مهمة سامية الا وهي معالجة القضايا الاجتماعية ولكنها انحرفت عن هذه المهمة بأن جاءت لتخلق قضايا اجتماعية جديدة وتزيد من معاناة الانسان (المرأة) ومهددة لاستقرارها .

وحيث أن صناعة القانون تقوم بها السلطة التشريعية المنتخبة وحيث أن هذه السلطة لا تساهم المرأة في اختيارها أو في عضويتها بحكم قانون الانتخاب فإنه لا سبيل لتعديل تلك القوانين ومن ثم الممارسات المميزة ضد المرأة والتي تمسها كمواطنة وكموظفة وكزوجة وأم الا اذا اصبحت المرأة قوة مؤثر سياسياً ولن يكون ذلك الا بتعديل أبرز القوانين جوراً وتحيزاً ضد المرأة وإجحافاً بحقها كإنسان الا وهو قانون الانتخاب وبالتحديد المادة الأولى منه .

معوقات الأمن الاجتماعي لدى المرأة الكويتية

د. عاليه محمد شعيب

جامعة الكويت/ كلية الآداب

تنقسم ورقتي هذه إلى قسمين:

الأول : يتضمن تحليل اجتماعي، سيكولوجي، فلسفي لمفهوم الأمن الاجتماعي.

أما الثاني: فيتناول التطبيق التحليلي لما جاء في القسم الأول على وضع المرأة الكويتية كنموذج خليجي.

(١)

الإنسان كائن اجتماعي بطبيعته الإنسانية التي تحتم عليه العيش في مجتمع والتفاعل مع الأفراد المحيطين به.

لا يستطيع الفرد الانفصال عن الجماعة أو الابتعاد عن سبل الاتصال بها من تحاور وتفاعل وتماسّ إنساني، وغالباً يُنظر للفرد الانعزالي على أنه شاذ عن القاعدة الاجتماعية أو ينطوي على خلل نفسي أو عقلي، إضافة إلى أن حتى في صميم عزلة الفرد، نجد محاولاته المستمرة للتواصل مع روح أخرى ليُشبع حاجة فطرية في التواصل، إن طبيعة الفرد تدفعه للبحث عن آخر.

(٢)

يبحث الفرد في الحيز الاجتماعي الذي يعيش فيه عن طُرق يحقق من خلالها حالة السلام الداخلي الذي يطمح إليه في محيطه الاجتماعي، إنه الشعور بالأمن مع من يتفاعل معهم في المجتمع.

يصوّر مفهوم الأمن هنا حالة فطرّية داخل الفرد للانسجام مع الآخرين، ومشاركتهم في الأفكار والمشاعر والمعتقدات التي يحملونها على المستوى الإنساني والحضاري والنفسي والعقلي كما يطمح الفرد من خلال تحقيق الأمن الاجتماعي الخاص به وبأسرته التغلب على معوقات هذا الأمن من عوز ومرض وجهل واعتداء على النفس والشرف والملك.

الأمن الاجتماعي إذاً هو هذا الشعور المتدفق من داخل الإنسان مُلخِّصاً حاجته لحالة الاتزان العقلي والسلام النفسي، السبيل لإشباع هذا الفيض الشعوري هو الانسجام المنطلق من داخل الفرد للخارج.

(٣)

لنتوقف قليلاً عند العبارة الأخيرة في محاولة لإعادة تحليل مفهوم الأمن الاجتماعي فلسفياً.

في تجربة الأمن الاجتماعي يبدأ الفرد بحالة من العطس الشعوري للانسجام والتأقلم مع كتلة الخارج، الخارج هو البيئة والآخرين من أفراد، يتجه الفرد نحو هذا الخارج لاحتضانه شعورياً، محاولاً هضمه عقلياً، والانسجام معه دون الذوبان فيه، ثم حمله ككتلة والعودة فيه إلى ذاته ومحاولة العيش معه وبه مع الاحتفاظ بانسجامه مع ذاته.

الأمن الاجتماعي إذاً تجربة إبداية تخوضها الذات محاولة الانسجام مع الآخر دون الذوبان فيه ودون فقدان الذات نفسها، لو كانت هذه الذات جاهلة أو ضعيفة الإرادة سيبتلعها الآخر وسيمتلكها المجتمع ويملي عليها أفعالها وأقوالها وأفكارها، المطلوب هنا ذات قوية الإرادة، تمتلك الوعي والإدراك والفهم الواضح السليم، هذه العناصر ضرورية ومطلوبة من الفرد قبل خروجه للمجتمع وعالم الآخرين، حتى يكون مُسلحاً بالمعرفة فلا ينهزم.

إنها معركة، تدور بين الفرد والمجتمع (البيئة، التراث، الآخرين.. إلخ)، هدف الفرد في هذه المعركة الانسجام مع المجتمع وإيجاد مكاناً إبداعي له، يمارس فيه ذاته وإبداعه دون عراقيل، من الممكن أن نقول الآن أن الأمن الاجتماعي لابد أن يبدأ بشريحة رفيعة من معرفة الذات، الأمن لا يأتي من الخارج إلا إذا بدأ من الداخل، الآخر لا يزودني بالأمن إلا حين أمتلك الوعي به، الآخر يشاركني ويساعدني ويعينني على تحقيق أمني وأمنه الاجتماعي حين أسمح له وحين يدرك أنني منتبه لذاتي ولحقوقي الإنسانية كاملة.

(٤)

لابد من الإشارة هنا قبل التقدم في الشرح أننا نقصد فرد معين، إنسان سليم العقل والروح والجسد، لأن فقط مثل هذا الفرد يكون قادراً على تحمل المسؤولية الأخلاقية المتضمنة في دورة اتجاه مجتمعه الذي يحاول حرثه وتلمس نبضه ثم وضع خطة للتحاور معه بهدف بنائه وتعديله وتطويره حضارياً، الإنسان المريض

نفسياً أو عقليا أو روحيا أو جسميا يعجز عن امتلاك الوعي الأخلاقي والإرادة القوية للاستشعار بالمجتمع كما يجب للمشاركة فيه حيوياً.

يترتب على تحقيق الأمن الاجتماعي لدى الفرد عدة فعاليات هامة، أهمها نشاطه وحيويته وتفاعله مع معطيات المجتمع والنهوض به حضارياً من خلال التطوير والتعديل، عدم انسجام الفرد مع مجتمعه يضره نفسياً ويضر مجتمعه حضارياً، لأنه يسبب الانفصال والعزلة والغربة وهي حالات سلبية ينتج عنها خمول الفرد وابتعاده عن المجتمع، المطلوب إذاً ليس فقط حضور الفرد جسديا، وإنما حضوره عقليا وروحيا حتى يتفاعل ككتلة إنسانية مع المجتمع ويشارك في بنائه.

التفاعل مع المجتمع حضارياً وإنسانياً يتم عن طريق تحقيق الأمن الاجتماعي لدى الفرد في صورة نقطتين:

١ ـ حضور الفرد عقليا ونفسياً في المجتمع والتواجد بالعقل والحس لملامَسة نبض المجتمع والمشاركة فيه بحيوية كاملة.

٢ ـ عملية التطوير والتعديل في المجتمع تتطلب امتلاك الوعي والفهم والإرادة، عدة عوامل يجب أن تتوفر في الفرد حتى يخوض معترك الواقع الاجتماعي للحفر فيه وبذر بذرة الحضارة الأصيلة.

(٥)

سنتناول الآن عاطفة الحب كقاعدة لمفهوم الأمن الاجتماعي ، لقد سبق لنا تحديد طبيعة الفرد المقصود بتحليلنا لمفهوم الأمن، قلنا إنه الفرد المعافى جسمياً وعقليا ونفسيا.

فالمجرم مثلاً يسيء لمجتمعه سلبيا بتدميره، تماما كما يسيء الإنسان البليد الكسول لمجتمعه بتجاهله له وترك حضارته تبلى دون حرث أو زراعة، أما الفرد المعافى جسمياً والمتزن والمشبع نفسياً وعقلياً يكون مؤهلاً للقيام فعلياً بالتطوير والتعديل في مجتمعه إن امتلك الوعي وسعة الأفق وحُسن الإدراك والفهم وقوة الإرادة.

ولكن.. ما دور الحب هنا؟ إنه الحالة الشعورية التي تنتج عن انسجام الفرد

بكامل طاقته العقلية والنفسية مع مجتمعه وبذل الوقت والجهد والنبض لتطويره والعمل على رقيه وعلوه الحضاري، المجتمع كمحور وموضوع للحب يرتبط بالهوية الوطنية التي يحملها الفرد، فهو يحب وطنه الذي يتجسد واقعياً في صورة مجتمع معين، هذا الحب هو الذي يربط الفرد بأرض مجتمعه التي يحاول مخلصاً حرثها وزرع حضارة حقيقية فيها، يقول الفيلسوف اليوناني أفلاطون Plato إن الهدف الرئيسي من التربة السليمة في المدينة الفاضلة هو غرس بذرة المسؤولية الاجتماعية والشعور بالالتزام الأخلاقي تجاه المجتمع ومن يعيش فيه، هذه البذرة بذرة المسؤولية الاجتماعية والشعور بالالتزام الأخلاقي تجاه المجتمع ومن يعيش فيه، هذه البذرة هي الروح الوطنية الحقة التي تقول بأن لكل مواطن دور حيوي فعال في المجتمع يجب تنفيذه على أكمل وجه حتى يتم الخير في المدينة وتسودها الروابط المتينة وبذلك يعمها الأمن، ولو حاولنا تحليل العبارة السابقة اجتماعيا، سنقول إن هدف التربية المدنية خلق وتشكيل فرداً مدنيا يصبح متمدنا، إن هذا النوع من التربية الهادفة يضع الأساس للشخصية السليمة عقليا ونفسيا للعيش في انسجام مع مجتمعها، وبذلك تمتلك الشعور بالأمن وتعمل على تطوير وتعديل ونمو هذا المجتمع.

(٦)

نأتي الآن إلى آخر جزء في تحليلنا لمفهوم الأمن الاجتماعي وهو الجزء الخاص بدور الأسرة في تزويد الفرد بأول شريحة من تجربة الشعور بالأمن.

الأمن يبدأ من الأسرة، العائلة حضن الوالدين والأخوة والأقارب كقاعدة خصبة للأمن الاجتماعي، إن الأسرة ذات الروابط العائلية الحميمة والقوية تهيئ الفرد عقلياً ونفسيا للانسجام مع نفسه والوصول إلى حالة من السلام الداخلي والطمأنينة مع الذات التي تقوم على اكتشاف قوة الإرادة والثقة بالنفس، إنه ما نسميه بالأمن الذاتي الذي يعتبر قاعدة للأمن الاجتماعي أي أنه من الممكن للفرد البدء بالحصول على الأمن الداخلي واستخدامه كسلاح للحصول على الأمن الخارجي، ولكن ...هناك حالات أخرى لعلاقة الفرد بأسرته، فقد تكون الأسرة ذات روابط مفككة ويضطر الفرد للانفصال عنها بحثاً عن أمنه الداخلي بعيداً عنها مع أسرة أخرى (الأصدقاء أو زوجة والأولاد)، يبقى إذاً هاجس الفرد المسيطر هو العثور على الشعور بالأمن داخل أو

خارج أسرته ، نعود فنقول أن الأسرة التي تزود الفرد بأساسٍ راسخ للأمن هي التي تزرع فيه البذرة الأولى للسلام الداخلي يمكن تطويره لاحقاً إلى عناصر إيجابية مثل: التوازن النفسي، الحكمة العقلية، الثقة بالنفس، قوة الإرادة.. إلخ.

(٧)

نأتي الآن إلى الجزء الثاني من هذه الورقة وهو الخاص بالمعوقات التي تواجهها المرأة في الحصول على الأمن الاجتماعي سنتناول مثلاً محددا لامرأة تعيش في مجتمع خليجي، وهو نموذج المرأة الكويتية.

مقولة: (المجتمع السليم في الفرد السليم) تلخّص مفهوم الأمن الاجتماعي ، فالفرد السليم المعافى جسمياً وعقليا ونفسيا هو القادر على بناء وتطوير مجتمعه ليغدو سيما معافى حضارياً تماما مثل الفرد الذي يعيش فيه.

يضم المجتمع نوعان من الأفراد: المرأة والرجل، وحتى تكتمل الطاقة الإبداعية والإنتاجية للأفراد يجب العمل على تشكيل نموذجين سليمين لكل نوع، وإلا كيف نحصل على مجتمع سليم تماما بنصف طاقته، أي الاكتفاء بالرجل؟

في المجتمع الخليجي غالبا ما نجد أن الرجل هو النموذج الوحيد للإنسان المنتج والمبدع الفعال اجتماعيا، أما المرأة فتواجه كم هائل من المعوقات النفسية، بسبب التنشئة الخاطئة من جهة، وصعوبات كثيرة تهدف لإحباط روح التحدي والعمل والإنتاج والإبداع لديها (إن وجدت هذه الروح أصلا) في المجتمع الكويتي يحصل الرجل بكل سهولة على القيادة والسلطة كونه يمتلك أولوية الرأي والتعبير والحركة والفعالية وكل الامتيازات فقط كونه ذكر، أي بسبب هويته البيولوجية دون امتحانه عقلياً لمعرفة مدى جدارته في الحصول على هذه الامتيازات.

(٨)

سنقوم الآن ببحث عوامل الأمن السابقة على نموذج المرأة الكويتية لنبدأ أولاً من الانسجام الداخلي أو الذاتي.

قلنا فيما سبق أن الفرد مُطالب بالتوصل إلى حالة من الانسجام مع ذاته أولاً قبل البحث عن سلامه مع المجتمع. ولكن... هل يمكننا تخيّل قدرة المرأة على الحصول

على ما يُسمى بالانسجام الداخلي مع ذاتها في مجتمع خليجي؟

في ظل التنشئة الأسرية، التفرقة شاسعة وواضحة في طرق التربية بين الولد والبنت، هي تبقى في داخل البيت وهو يخرج ليلعب، هي تكبر لتتعلم كيف تتقن شؤون المنزل وهو يتعلم كي يفهم العالم الخارجي، هي دورها داخلي ساكن وهو دوره خارجي حيوي، الذكر جزء أساسي في نهوض وفاعلية المجتمع والأنثى مجرد هامش ثانوي غالباً ما يكون قليل المعنى والفائدة خارج نطاق المنزل.

ولكن.. هذا التحليل يعتبر خارجي فقط لأنه يصف سلوكيات المرأة دون النظر إلى المفاهيم والأفكار التي تتم زراعتها في رأس الأنثى في محيط الأسرة منذ الصغر، إنها تبقى في البيت لأن هذا هو دورها الطبيعي في الحياة، تأدية واجباتها كمربية وزوجة وراعية لشؤون المنزل بأكملها، لِمَ يعتبر هذا الدور طبيعيا بالنسبة للمرأة؟ لأنها تتعلم عن طريق التلقين والممارسة بأنه دورها الطبيعي كونها أنثى ناقصة عقل ودين، وأن تكوينها الجسماني والعقلي ضعيف لا يؤهلها للخروج إلى معترك الحياة وادعاء الدور الرجالي في المجتمع، إذاً (المجتمع للرجال والمنزل للنساء)، أما إن حاولت المرأة الخروج فستكون شاذة وغير طبيعية وسوف تُحارب بالعزلة والتجاهل.

(٩)

لنبحث الآن كيف يمكن أن تنسجم المرأة مع ذاتها في ظل هذه الظروف (السيكو ـ فكرية) والسلوكية.

انتهينا فيما سبق إلى أن التنشئة الأسرية ومن ثمّ الاجتماعي تلقن المرأة مقولة رئيسية:

أنها تمثل دوراً هامشياً ثانوياً بسبب ضعف جسدها وعجز عقلها.

هناك احتمالين للانسجام مع هذه المقولة:

أ ـ الاستسلام والرضوخ، أي الاكتفاء بالدور المنزلي وقبول مهام الزوجة والأم وإغلاق باب المشاركة والتفاعل مع المجتمع، أي تصديقها للمقولة القائلة بالضعف والعجز واختيار الطريق السهل، طريق الجهل والغباء والبلادة،

نضيف أن الدور البيتي هنا لا ينطوي على الكثير من الإبداع لأنه يقوم أساساً على أداء مهام وتنفيذ أوامر وتقديم خدمات دون توقع مقابل سوى لقب زوجة وأم، إن رضوخ المرأة بهذه الصورة يعني فقدانها لإمكانية أن تكون مبدعة وعامة وتحولها بإرادتها الحرة إلى أداة في يد المجتمع، يستخدمها ويستهلكها لصالحه كيفما شاء.

ب ـ الاحتمال الثاني لكيفية انسجام المرأة مع المقولة الضعف والعجز هو الانتباه لما يمارسه الآخروه ضدها من أكاذيب ولمحاولة إثبات قوة شخصيتها وعقلها وإرادتها، أي خلق شخصية عاملة مبدعة يصب جهدها في شريان المجتمع وليس في الأسرة فقط.

لنعود الآن للمرأة في المثال الأول (أ) التي انسجمت وتكّيفت مع دورها البيتي وآمنت بمهامها كزوجة وأم، كيف نقيس شعورها بالأمن الاجتماعي؟ هل تشعر به؟ وكيف؟ قلنا فيما سبق إن المجتمع يعطي الامتيازات كاملة للرجل ولعل هذا يُفسد الرجل (ضعيف النفس) فيجعله مستهتراً مغروراً، نضيف إلى هذا السمة المادية التي تغرق فيها المجتمعات النفطية مما يجعل مثل هذا الفرد ينظر للآخرين كسلعة، موضوع أو شيء يحاول استخدامه لمصلحته، وقد تتحول المرأة الضعيفة إلى مثل هذه السلعة التي يستخدمها الرجل حتى تبلى أو يمل منها فيبتاع غيرها.

الزواج إذاً ليس إلا غطاء أو ستر مؤقت للمرأة الضعيفة الجاهلة التي تسمح للرجل باستخدامها واستهلاكها ثم رميها (الجهل هنا بمعنى غياب الوعي وليس عدم التعليم)، يُكشف هذا الغطاء المؤقت في صورتين: جزئية (في حالة الزواج المكرر) وكلية (في حالة الطلاق) إن احتفاظ الزوج بزوجته وتزوج غيرها أصبحت مهددة اجتماعيا ونفسيا وجسميا، وصارت في موقع الانتظار، تجتر الوقت بانتظار الإشباع المادي والمعنوي والجنسي، تتحول المرأة هنا إلى كيان مؤجل حتى يسمح الرجل ويأمر فيعيد لها الحياة أو لا يعيدها، أما في حالة الطلاق، فإن المجتمع يتحول إلى وحش كاسر، فلقب مطلقة ينطوي على الكثير من المحاذير والإشاعات، لذلك نجد أن المرأة الضعيفة قد تختار الذل والهوال مع الرجل على الاستقلال بسبب ما سيُقال عنها اجتماعياً كمطلقة.

إذاً، هي لا تشعر بالأمن سواء على المستوى الذاتي أو الاجتماعي، لقد رضخت على المستوى الذاتي واستسلمت لضعفها لكن معاملة زوجها الحقيرة لها تسبب لها الألم والإحباط مما يخدش شعورها بالأمن الذاتي إضافة إلى استهلاك دورها البيتي لطاقاتها الإنتاجية والإبداعية، في نفس الوقت يرفض المجتمع توفر الأمن لها فهو ينهش من قدراتها وكيانها بنعتها بالضعيفة مع محاذير لقب مطلقة.

(١٠)

نأتي الآن إلى المرأة في المثال (ب) التي اختارت أن تتحدى مقولة الضعف والعجز وتثبت للآخرين أنهم على خطأ بالعلم والعمل، أي بتنمية فكرها وإرادتها.

سنجد أولا محاربة من حولها لها لأنها بعملها وجدّها ومثابرتها تهدد عجزهم وتفضح جهلهم عن طريق إثبات عكس ما يقولون، قد واجه صعوبات في محيط الأسرة، سيُنظر لها على أنها الخروف الأسود في القطيع، إنها باختلافها عن البقية تزعزع التراكمات التراثية والعقائدية والفكرية التي توالت وأصبحت راسخة وثابتة في المجتمع التي تعتبر الأسرة جزء منه، أما على المستوى الاجتماعي فستحاول المؤسسات الذكورية بأنواعها تحطيم عملها وإرادتها حتى تبقى الهوية الرجالية سائدة، لعل المتأمل لنسبة النساء المتعلمات واللائي حصلن على مراكز قيادية في المؤسسات وعدد المحاميات وأساتذة الجامعة.... إلخ في المجتمع الكويتي، لابد سيُدرك مدى قوة إرادة المرأة وإصرارها الراسخ على إثبات ذاتها رغم أنف الجميع.

المرأة في (ب) تختلف عن أختها في (أ) فيما يخص الأمن الاجتماعي، المرأة في (أ) لم تحصل على الأمن مع ذاتها بسبب الإحباط، أما التالية في (ب) فقد حصلت عليها بجهدها وإخلاصها لقدراتها وذاتها رغم تنكر المجتمع لها، الأمن الذاتي إذاً هو أساس الأمن الاجتماعي ، قد يتطور الأمن الذاتي ويمتد إلى حالة من التوافق مع المجتمع أو يظل مجرد حالة انسجام مع الذات، المرأة في (ب) استطاعت التوصل إلى الانسجام مع الذات الذي قد يتطور ليصبح أمن اجتماعي كامل لو وجدت من يساندها ويشجعها في إطار الأسرة أو العمل، أما إن حوربت فيبقى لديها أمنها الذاتي فقط، وهو يكفي أحياناً للاستمرار في العمل بإخلاص وإبداع في دائرة ضيقة.

بعدا الأمن الاجتماعي الكويتي داخلياً وخارجياً

د. سعد بن طفله العجمي

جامعة الكويت - كلية الآداب

بداية أود أن أتقدم بالشكر الجزيل لرابطة الاجتماعيين التي شرفتني بهذه الدعوة للمثول أمامكم. والحديث بينكم عن موضوع لا يبتعد بعداً كلياً عن الموضوع الذي أمامكم في برنامج الموسم الثقافي نفسه.

أسباب تغير هذا الموضوع هو لبس حصل لا أكثر ولا أقل لأن موضوع الأمن الاجتماعي في ظل بدايات الحروب والعدوان على الأسرة والمجتمع موضوع شيق وشائك في نفس الوقت لكنه حقيقة خارجة عن تخصصي الشخصي واعتقد أن من بين زملائي في جامعة الكويت من هم أقدر على الإدلاء بهذا الموضوع مني.

بعدا الأمن الاجتماعي الكويتي داخلياً وخارجياً أود الحديث عنه حديثاً يبتعد إلى حد ما عن المصطلحات الأكاديمية المعقدة وقد يبتعد إلى حد ما عن علم الاجتماع الأكاديمي ويدور في علم الاجتماع السياسي تحديداً وقد يغلب بحكم التجربة الشخصية المتواضعة الطابع السياسي على حديثي هذه الليلة أيضاً، بداية أود أن أوضح أسباب اختيار هذا العنوان بعدا الأمن الاجتماعي الكويتي داخلياً وخارجياً وهي تنحصر في الآتي أن الغزو الصدامي الذي وقع علينا منذ خمس سنوات يستدعي حقيقة أن نقف مع الذات وأن نقف مع النفس وأن نحاول أن نبحث في روية وتأمل في مسألة الأمن الاجتماعي في أبعاد مختلفة ومن منطلقات شتى ذلك أن الغزو بحد ذاته اعتقد من الواجب أن يعيد العقل إلى ما شطح به الخيال بعداً عن الواقع وأن يبدأ بإعادة شريط أولوياته فيما يتعلق بأمنه الاجتماعي واستقرار مجتمعه هذا الحديث يأتي بعيد الذكرى الخامسة للتحرير بأيام تحرير الكويت من براثن الاحتلال الصدامي ونتيجة لبروز بعض الظواهر التي فرضها النظام العراقي على الكويت ذلك من غير الواقعي أن نتجاوز أو نقول أن هذا العدوان لم يترك الكثير من التداعيات على المجتمع الكويتي سواء كان أسرة أو فرد وأنني سأتناول هذا الموضوع بشكل كلي وأركز بشكل أكبر على بعدين أساسين في مسألة الأمن الاجتماعي وهما البعد الداخلي الكويتي الذاتي والبعد الموضوعي المتعلق بالسياسة الخارجية أو الأمن الخارجي الكويتي نقصد في البعد الداخلي سأحاول أن أتجنب الكثير من الشعارات التي نسمعها دوماً فيما يتعلق بأهمية تماسك الجبهة الداخلية ودور الأسرة الواحدة ونحن أسرة واحدة ودولة واحدة، أحياناً يبالغ فيما يتعلق بوحدتنا الوطنية ودورها

في صد العدوان مع أنه لا يمكن تجاهل مثل هذا الدور لكن يبالغ فيها بشكل غير علمي ولا أقصد أن أستهين بهذه الأهمية لكنني أعتقد أن بهذه الجبهة الكثير من الشروخ بحاجة لأن نقوم بإصلاحها، البعد الداخلي لمسألة الأمن الاجتماعي هو احساس الفرد أنه جزء من المجموع وأن هذا الفرد والمجموع يكونان كينونة واحدة يدافع كل منهم عن الطرف الاخر ويشعر لحد ما أنه متساو مع الآخرين ويشعر أنه بذوبانه في هذا الكل يمثل له نوعا من الحماية سواء حماية اجتماعية أو اقتصادية أو تعليمية أو صحية.

لن أطيل في هذا النقطة وسأبدأ الحديث عن البعد الداخلي للأمن الاجتماعي.

اعتقد أن البعد الداخلي للأمن الاجتماعي في المجتمع الكويتي يتطلب الكثير من القضايا الأساسية التي أيضا قد تكون نوعاً من التكرار ما لم تقوم في تفاصيلها أقصد بذلك توفير الحقوق الأساسية للإنسان وهذا يطرح أول ما يطرح العمل وفرص العمل في البلاد، وكما نعلم أن البلاد حتى الآن بغالبها دولة ريعية تقوم بسياسة يعني أقل ما يقال عنها محاولة لتوزيع الثروة بخلق كثير من الأعمال الغير منتجة في خلق ما نتفق جميعاً عليه على البطالة المقنعة ويذهب ٩٠٪ من واردات البلاد إلى مرتبات لهذه الوظائف الغير منتجة، طبعاً اعتقد أنه وفي ظل الظروف الاقتصادية التي تواجهها البلاد الآن وفي ظل العجز والعجز المتراكم والتفكير الجدي في أكثر من ناحية بمحاولة حل المشاكل الاقتصادية عن طريق الخصخصة بتحويل قطاعات الإنتاج العام أو تحويل المؤسسات الخدماتية الحكومية إلى القطاع الخاص دونما وضع ضوابط، أن هذا بالتأكيد سيخلق مزيداً من البطالة وهي بطالة حقيقة ولست مصطنعة، وقد يخلق كثيراً من المشاكل الاجتماعية التي تؤدي إلى عدم احساس هذا الإنسان بالأمن الاجتماعي ما لم يستطيع أن يوفر لنفسة عملاً يكسب به عيشة وقوته في بلاده.

ثانياً:

أعتقد أن الحديث عن التعليم شائك ومعقد ونحن الآن في عصر أصبح فيه التعليم بطريقته التقليدية نوع من التخلف في عالم ثورة الاتصالات وثورة المعلومات

والانتقال من مرحلة التقلين التقليدية إلى مرحلة المعلومة بأن تعلم الإنسان التعليم الآلي إذا جازت التسمية والتحول إلى مسيرة التعليم واعتقد أنه ما لم نتجه بهذا الاتجاه سنتخلف كثيراً.

الذي يحصل الآن هو إننا بين فجوة حضارية من ناحية وفجوة لغوية من ناحية أخرى وهذا بحد ذاته بحاجة إلى محاضرة ومستقبلا يمكن أن نركز عليها أكثر لأننا أمام مشكلين مشكل فني يتعلق الخلق التكنولوجي ومشكل لغوي لأنك لا تستطيع اللحاق تكنولوجيا بدون معرفة للغة التكنولوجيا ولا تستطيع أن تلحق بهذه التكنولوجيا بلغة الآخرين التكنولوجين لأن هذا يعني انقاطعك عن واقعك وعن مجتمعك وعن تراثك ويعني خلق إنسان مختلف جديد لذلك اعتقد إن هذا الإنسان بحاجة لمنظرين جدد في عالم آخر يساهمون في خلق هذا الإنسان الذي سيتحدث بلغة مختلفة من أجل اللحاق بالحضارة طبعاً الحضارة وتسارع ثورة المعلومات الأخرى لكي تقوم بترجمة ما توصلت هي إليه ثم تلحق بها لأن الترجمة لم تعد كما كانت في السابق مجموعة من العلم وقف عند حضارة معينة أن تأتي إلى نهاية مرحلة في مراحلة العصر الحضاري للإنسان لتحاول أن ترجمه وتضيف إليه وتلحق بهذا المجتمع لأن هذا الجتمع في تسارع مضطرد، لأن كلسنة هناك برنامج جديد يعتبر البرنامج الذي قبله برنامج متخلف بالنسبة له طبعا الحديث عن الخدمات الصحية والأمن الاجتماعي كل هذه الظروف مجتمعة تؤدي لإحساس الفرد داخل المجتمع بهذا البعد الداخلي للأمن الاجتماعي واحساسه بالطمأنينة الاجتماعية هناك نقطية أساسية أعتقد أنها يمكن الشغل الشاغل لكل المجتمعات البشرية.

لكن المثقفين هم من ينشدون دوماً الإصلاح والتقدم هذا الشعار شعار المساواة والعدالة الاجتماعية وأيضاً القضائية أنا أقول هذا الكلام لأنه مربوط بالنقطة الأخرى المرتبطة بهذه المسألة وهي مسألة تكافؤ الفرص.

أعتقد أن دستور الكويت في مادة(٧) يقول أن المقومات الأساسية للمجتمع الكويتي العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع والتعاون والتراحم صلة وثيقة بين المواطنين قبل الثاني من أغسطس ١٩٩٠ كان هم كل المواطنين والمؤسسين لدولة العدالة والمساواة محاولة ردم الهوة الطائفية التي خلفتها الحرب العراقية الإيرانية

وتداعيات الثورة الإيرانية أو تداعيات فهم الثورة الإيرانية بطريقتنا من منطلق طائفي مختلف وكان الهم الطائفي هو هم كل الوطنيين في هذا البلد في محاولة دؤبة لردم كل فجوة قد تظهر في جدار ا لوحدة الوطنية هذا الأمر لنكن واقعيين وصريحين مع أنفسنا يمكن تم ليس تلافيه ولكن تناسبه مؤقتا بسبب الظروف الاجتماعية التي طرأت وبسبب الغزو الصدامي السني الذي أتانا من الشمال ولم يأتي الغزو الشيعي من الشرق هذا الشرق الواهي جداً كبيت العنكبوت أنا أعتقد أن هناك قوة تعيش على أبقاء هذا المجتمع مقسم إلى فئات وإن كانت هذه التقسيمات واهية جداً وضعيفة جداً ولا نستطيع أن ننكر أنه منذ ٢ أغسطس ١٩٩٠ بدأت نظرة جديدة لتفريق المجتمع الكويتي على أساس البدو والحضر وإيقاف الزحف البدوي مقابل الاحتكار الحضري ما لم نستطيع حقيقة أن ننقل هذا الحديث الذي نقوله في ديوانياتنا لفئات مختلفة ومناطق كويتية مختلفة إلى أرض الواقع.

كمثقفين مهتمين أعتقد أننا نتجاوز واقع مرير هذا الأمر ينعكس على علاقاتنا اليومية علاقاتنا بالوزارات وبالترقيات بالوظائف كل شيء أصبحنا نفسره بسبب هذا البدوي أصبحت الأمور بهذا الشكل وبسبب هذا الحضري أصبحت المسألة بهذا الشكل أو لأن فلان حضري أعطوه المنصب ولأن فلان بدوي ذروه إلى الواقع أنا آسف أن الأمور قد تصل لهذه الدرجة من الحديث ولكن أعتقد أننا مقبلين على فترة إعادة شريط الماضي فيما يتعلق بمسألة الوحدة الوطنية وما يتهددها من أخطار متزامنا مع الذكرى الخامسة للتحرير والنقطة الثانية والسبب الثاني إننا نواجه الآن محاولة بكشف الحساب للحديث عن ما تم انجازه والأخطار التي قد تتهددنا سواء في الداخل أو من الخارج ونحن مقبلون على فترة انتخابات برلمانية بعد أشهر.

كل الحريصين على دولة المؤسسات ودولة القانون مثل هذه التفرقة والتميز المصطنع الذي نلوكه يوميا في ديوانياتنا أو نشير له رمزاً في بعض كتاباتنا وينعكس إدارياً في بعض قراراتنا، أعتقد أنه مسألة مؤقتة واعتقد أن هناك قوة حقيقية تقف وراء النفخ والنفس في مثل هذه التجزئة داخل هذا الوطن الذي لا يحتمل أكثر من هذه الزلازل التي جرت عليه أبان تجربة السبع شهور العجاف.

اسمحو لي في البعد الخارجي للأمن الاجتماعي، ذلك أن تجربة الغزو أوجدت

نوعاً من اللاطمأنينة في العقل الباطن لدى الإنسان الكويتي منذ ٢ أغسطس ١٩٩٠ وتداعيات الغزو الصدامي للكويت منذ ذلك الحين إلى الآن وهاجس الأمن وهاجس الاعتداء من الخارج يشكل قالباً أساسياً في نمط تفكيرنا ككويتيين حين تذكر مسألة الأمن والاستقرار وهذا ينعكس إلى حد ما على الوضع الاقتصادي على هروب رؤوس الأموال وعدم ثقة رؤوس الأموال وينعكس أيضا حتى على مسألة واقعنا السياسي للسكوت عن أخطاء كثيرة يستعمل هذا الهاجس الأمني الخارجي كمشجب يجب أن تعلق عليه كل مشاكلنا هذا من ناحية، و من ناحية ثانية يجب أن نؤجل الحديث عن أي من مشاكلنا إلى أن نتخلص من هذا الهاجس الخارجي تماماً، وأعتقد أن المجتمعات التي تعيش هاجس الخوف المستمر هي مجتمعات لن تتطور، وأعتقد أن هناك كثير من المجتمعات مهددة كياناتها بقوة أكثر خطراً من النظام الصدامي يمكن لنا في تايوان تجربة ومثال ومع هذا استطاعت أن تقفز قفزاتها في مجالات التنمية والتصنيع وبناء الإنسان والتقدم من هذا المنطلق أرى أن السياسة الخارجية الكويتية يجب أن ترتكز على أبعاد استراتيجية ثلاث، هذه الأبعاد طبعا من غير الواقعية أن نبدأ بالحديث عن المرتكز العراقي لأنه حتى الآن يكثر الكثير من التنظير حول مستقبل العراق ومستقبل العلاقات مع العراق، واعتقد أن كل هذه السيناريوهات ترجأ فيما يتعلق بمستقبل العراق لأنها مرهونة فيما يدور في عقل من يتخذ القرار في هذه المنطقة هذه الأيام هو عقل الولايات المتحدة الأمريكية، أو القرار الأمريكي في المنطقة هذه الأيام. وأعتقد أن من يجادل حول ذلك يمكن أن يراجع بعض الحسابات الأساسية لأن العراق وموضوع العراق يمكن ليس على سلم الأولويات الأمريكية إلا أن يكون موضوع إنهاء العراق بالطريقة الأمريكية أو بالسيناريو الأمريكي القادم يكون مسألة خطة انتخابية أن توقعي أن الخبطة الإنتخابية هي مجازفة كبيرة قد لا يقبل عليها بيل كلينتون خاصة إن منافسه هو بابدول أي أن نجاحه مضمون مقارنة ببابدول .

لو كان جورج بوش أو واحد بشخصية جورج بوش يمكن هو أن يفكر بخبطة على طريقة الكابوي ليتخلص من النظام العراقي لتطبيق السيناريو الأمريكي المعد للعراق بعد فترة.

البعد الأول فيما يتعلق بالأمن الخارجي الذي يجب أن تركز عليه الكويت هو البعد الخليجي أنا أعتقد أن الكويت دولة بهذا الشكل وهذه الطريقة لن تستمر لا الكويت ولا غير الكويت بهذا الشكل وهذه الطريقة بهذه الاستقلالية الاعتقاد أننا بجب أن نعتمد علي الذات والاعتماد على الولايات المتحدة الأمريكية لوحدها، اعتقد أن هذه حقيقة تعتبر خيانة للناس إذا فكرنا أن نروج أن كل ما علينا هو أن نعتمد على أنفسنا وعلى الولايات المتحدة الأمريكية واستمرار الكويت ودول مجلس التعاون الخليجي بهذا الشكل لن يدوم ولا يجب أن يدوم العالم اليوم هو عالم التكتلات الكبرى ودولة مثل ألمانيا القوة الاقتصادية الثالثة بالعالم بعد الولايات المتحدة الأمريكية واليابان تسعى لأن تكون جزء من تكتل أكبر وكذا فرنسا وكذا ايطاليا وبريطانيا وهلم جر لذلك.

اعتقد أن الكويت إذ لها أن تستمر كدولة بكيان باستقلال سياسي يجب أن تكون جزء من كل، ولا أريد أن أكرر الدم الخليجي الذي تعمد والوحدة الخليجية والتي رأيناها أثناء الغزو إنما يجب أن نتخذ خطوات عملية تجاه الوحدة الخليجية بما يخدم فعلاً مسألة الأمن والاستقرار والأمن الخارجي الذي سينعكس على الأمن الاجتماعي داخل الكويت.

استمرار الوضع بهذا الشكل وهذه الطريقة وهذه الشعوب مغيبة ليس لها قرار إذا أردنا أن نفكر بتفكير للتعاون الخليجي للإندماج الخليجي يجب أن نفكر بديناميكية جديدة للعمل الخليجي ما يحصل الآن هو ليس بتعاون خليجي ولكن تعاون الأنظمة الخليجية وحتى هذا فشلوا فيه حتى فشلوا في تشكيل بيان ختامي يتفقون عليه جميعاً هنا يأتي دور هذه الشعوب إذا كنتم تتفقون وتتعاونون من أجل هذه الشعوب يجب أن يكون لهذه الشعوب كلمة، الكويت يمكن عندها هامش أوسع مقارنة بالآخرين نعتبر جنة وفردوس الآخرين ما عندهم .

البعد الخليجي للأسف لا أعتقد يبشر بالخير كما ترون للأسف يوجد فجوة كبيرة بين الناس وبين الأنظمة الحاكمة في هذه المنطقة وبين الشعوب لا أرى في الأفق بارق يلوح إلا أن يسجل الإنسان موقفه على الأقل للأمانة التاريخية ولنفسه وضميره وأن يقول ويلتزم مع الناس ويكون صادق مع الناس ويقول يا جماعة لا يمكن أن تستمر

الأمور على ما هي عليه إذا كنا نتحدث فعلاً عن مسألة استقلالية وقرار ومستقبل لهذه البلاد دون أن يكون هناك تعاون كويتي خليجي ووحدة أقرب ما تكون إلى الاندماجية الخليجية إن لم تكن كونفيدرالية أو فدرالية.

البعد الثالث هو البعد العربي وهو بحاجة لأن نركز عليه ونقولها بصوت عال ما هو البعد العربي، إذا كان البعد العربي يعني عفا الله عما سلف والوحدة العربية ووحدة الصف العربي على طريقة عصر ما قبل ٢/٨/١٩٩٠ أنا اعتقد أن في ذلك ضحك على الذقون وضحك على الناس وعلى الجماهير اعتقد أنها مسألة مقززة وتثير الغثيان أن ترى نفس الوجوه ونفس الفئات التي قالت في بعضها ما لم يقله مالك في الخمر تصافح بعضها بعضا بعد بضع سنوات، أو تقبل بعضها بعد بضع سنوات ثم تذبح الالاف وهم في خندقين متقابلين ويعودون مرة أخرى وتذهب كل هذه الدماء ليقبلون بعضهم على شاشات التليفزيون أنا اعتقد أن هذا هو منتهى الاستخفاف بالإنسان وبقيمة الإنسان، أنت ماذا تريد من البعد العربي ماذا تريد من أي تعاون عربي مستقبلي؟ إذا كان الحديث عن التعاون العربي المستقبلي يعني أننا أمة عربية واحدة من الخليج إلى المحيط ويجمعنا دين واحد وتاريخ واحد ولغة واحدة وهذا بحد ذاته لا يكون كافياً والدليل هذا الشرخ وهذه الفجوة التي تعيشها الجماهير العربية والأنظمة العربية والدول العربية.

الآن ما لم يكن هناك تعاون حقيقي على مستوى الاقتصاد بين هذه الدول مجتمعة فلن يكون هناك نوع من أنواع الوحدة العربية أو وحدة الصف العربي. لا يمكن أن يتم ذلك إلا أن يكون لهذا الإنسان في هذه الأنظمة العربية وبهذه الدول العربية مجتمعة رأي قد يقول قائل أنني عقدتها بمعنى أن الأمور أصبحت شائكة أنا اعتقد بقدر ما أتكلم بتشاؤم أني أتكلم بواقعية، لا يمكن لهذا البعد العربي أن يكون سنداً لك ما لم يكن للجماهير العربية رأي فيما يتخذ من قرار سواء معك أو ضدك هذه نقطة والنقطة الأخرى لا يمكن أن تقوم وحدة عربية أو تعاون عربي على الكلام وعلى الإنشاء والتاريخ والإعلام فقط لا أقول ننسفها تماماً ولكن لا يمكن أن تقوم فقط. لا يمكن أن تؤكل الناس شعارات وتاريخ وتراث ولغات ودين وهي مسلمة وتتكلم العربية وتاريخها لن يتغير ثم تأتي لتقول أننا عرب إذن نحن سوف نتفق، أنا لا

أعتقد أن هذا سيتم نحن كمثقفين كويتيين لدينا أمانة تاريخية يجب أن نقولها من أجل شعبنا العربي سواء في الكويت أو في العراق أو في الأردن أو الشعب العربي في مكان آخر، لأننا لن نقبل أن تتم المصالحة العربية بالطريقة العشائرية التقليدية وما لم يكن هناك فتح لصفحات جديدة على الأقل على مستوانا نحن كمثقفون عرب على مستوى الشعوب العربية أن نتصارح بكل شيئ أنا اعتقد أننا نضحك على أنفسنا ونضحك على جماهيرنا وسيعيد التاريخ نفسه في القريب العاجل لأن المعطيات التي قامت وكانت موجودة قبل الثاني من أغسطس لا تزال موجودة.

النقطة الأخيرة فيما يتعلق بمرتكز السياسة الخارجية الكويتية من أجل الأمن الخارجي وبالتالي انعكاس ذلك على الشعور بالأمن الاجتماعي في الكويت هي مسألة التحالف الدولي ويعني أيضاً لا نستطيع أن نحمله أكثر مما يحتمل، التحالف الدولي الآن أو مثلا وقوف العالم معك ممكن أن يقف العالم معك من أقصاه إلى أدناه بإصدار بيانات شجب وتأييد وإستنكار ومناشدة ومؤزارة ومناصرة لكن في الواقع الأمر هناك قوة واحدة في العالم هي التي تفعل فعلها، لم يعد هناك شيء اسمه الاتحاد السوفيتي هناك فقط الولايات المتحدة الأمريكية، هي التي وقفت مع صدام في فترة من فترات الحرب وضد صدام في فترة من فترات الحرب هي نفس الولايات المتحدة الأمريكية التي قد تقف ضدك إذا ما انقلبت مصالحها فستقلب لك ظهراً بجنب فالولايات المتحدة الأمريكة التي كانت تغض الطرف عن جرائم صدام طوال هذه سنوات الربع القرن الماضية هي نفس الولايات المتحدة الأمريكية التي قد تغض الطرف عنك إذا ما تعرضت لاعتداء آخر.

ويمكن أن تكون بنفس التحالفات التي عقدت ما بين النظام سايجون سابقاً وما بين الولايات المتحدة الأمريكية من اتفاقيات دفاعية قدمت من أجلها الواليات المتحدة الأمريكة ستين ألف من أبنائها من القتلى، أرسلت حوالي نصف مليون والنتجية أنها خرجت لأن مصلحتها فترة من الفترات اضطرتها لأن تخرج، أنا اعتقد أن هذه المسألة بجب أن نأخذها بالاعتبار ولكن في نفس الوقت لا يعني هذا أن الولايات المتحدة الأمريكية دولة تسيرها المصالح إذن لا يجب أن نتفق معها وأن يكون هناك اتفاقيات دفاعية مع هذه الدول لا يجوز لكن كما قلت التعويل فقط على جمل واحد قد يؤدي إلى

انتهاء القافلة قبل أن تصل.

لذلك القوافل تسير على أكثر من جمل، ووضع البيض في سلة واحدة يؤدي إلى كسره حين تسقط هذه السلة.

هناك مسألة مهمة جداً للتضامن الدولي مع دولة الكويت ، وهذا الكلام أقرب إلى المثالية منه إلى الواقعية ذلك أننا يجب فعلا شعبا وحكومة أن نؤمن بالديمقراطية أن نؤمن بحرية الكلمة أن نؤمن بالمشاركة الشعبية، أن نؤمن بشعبية القرار باتخاذ القرار بحرية الكتابة بحرية النشر بحرية الإنسان بقيمة الإنسان ليس لأجل صورتنا بالخارج . أنا لم أرى سياسة ترسم مثلاً الولايات المتحدة الأمريكية أن يهمهم صورتهم بالخارج يفترض أن تكون صورتك انعكاس لأصلك وبتالي يفترض أن تؤمن بأنك أنت البديل الحضاري للفكر الصدامي أنت البديل الحضاري للفكر الكويتي، المشروع الكويتي الحضاري للمنطقة، مثلاً على أساس أن لا تتدخل في شؤون الآخرين ولكن بتقديمك هذا النموذج وأن يكون لذيك سند أو مخزون من احترام حقوق الإنسان من الديمقراطية من تقديس الإنسان من قدسية الإنسان من كرامة الإنسان من البحث من التعليم من العلم من حرية البحث وخلافه أنا اعتقد هذه مسائل أساسية للحفاظ على التعاطف الدولي نفسه وأيضاً من أجل حلفائك هؤلاء حين يريدون أن يقفوا إلى جانبك هم لا يستطيعون أن يصوتون أننا سوف نتخلص من نظام عربي من أجل الإتيان بنظام عربي وهم في خلال فترة الاحتلال الصدامي للكويت لم يكن هذا خطابهم السياسي، خطابهم السياسي الإنسان العادي كان يقول مصالحنا تضررت بسبب البترول والكويتيين أطفالهم يموتون بسبب هذا الدكتاتور الذي أتاهم من العراق والكويتيين عندهم دستور وعندهم ديمقراطية أنا اعتقد أن هذه مسألة جداً مهمة فيما يتعلق في سياستك الخارجية وفي الأمن الخارجي الذي تود أن تستقطب إليه أكبر قدر ممكن من الدفاعات والمتاريس.

أود في الختام أن أقول وأكرر أن الحديث عن مسألة الأمن الاجتماعي في المجتمع الكويتي له أكثر من بعد وزاوية وأنا متأكد من خلال عناوين المحاضرات المطروحة حقيقة كثير من هذه القضايا قد تم تغطيتها وكثير من هذه الزوايا قد تم التطرق لها وتغطيتها.

وأنا رأيت بتواضع أن هناك بعدين أساسين تخلق شعور بالطمأنينة شعور بالأمن الاجتماعي لدى الإنسان الكويتي، هو خوفه من الخارج واحساسه بالأمن من الداخل.

وشكراً،،،

أشكر الدكتور سعد على هذه المحاضرة الرائعة ومن لديه سؤال أو مداخلة فليتفضل:

س ١: د. محمد المهيني أشكر د. سعد وأشكر السيد الرئيس على إتاحة الحديث لي من خلال هذه المداخلة، لدى ملاحظة لقد تفضل الدكتور بالقول أن الغزو كان سنى وليس شيعي أنا اعتقد ما حصل بالكويت من غزو ليس له علاقة أبداً بذلك والنظام العراقي لا يتصف أبداً بالإسلام وبالتالي اعتقد أنا اختلف مع الدكتور فإني اتفق معه بالكثير من النقط التي طرحها، أيضاً هذا المدخل طرحه الدكتور بشكل سياسي لكني أخشى أن يفسر اجتماعي معين ويكون له انعكاسات سلبية.

نحن باعتقادنا أن تداعيات الحرب العراقية الإيرانية هي التي أدت إلى تورط النظام العراقي في مشاكل اجتماعية كثيرة واعتقد أن الغزو كان أحد أسبابها على اعتبار أن ينقذ أو يصلح ما يمكن اصلاحه بشكل أو بآخر، وأتفق مع الدكتور أن الاعتماد على أي دولة من دول العام فيه خطورة على اعتبار أن هناك مصالح لهذه الدول الكبيرة بالذات وربما تتغير في مرحلة من المراحل النقطة التي أود أود أن أوضحها وأشير لها أنها على حسب الإحصاءات الرسمية العالمية والزيادة الطبيعية للسكان في أي مجتمع من المجتمعات هي حوالي أدنى قليلاً من ٣٪ سنوياً، بمعنى يتضاعف عدد السكان أي شعب من الشعوب بشكل طبيعي طبعاً حوالي كل ٢٥ عام عني بعد ٢٥ عام عدد سكان الكويت اذا استمرات الزيادة نفسها سوف يكون حوالي مليون ونصف لأنه سنة ١٩٦٥ كان عدد سكان الكويت ١٦٠ ألف، وفي ١٩٧٥ قفز إلى ثلاثمائة ألف وكلنا يعرف الأسباب.

وإذا استمر كما قلت سوف يكون عدد سكان الكويت بعد ٢٥ عام مليون ونصف وعدد سكان إيران ١٢٠ مليون والعراق ٤٠ مليون أنا أتفق مع الدكتور فعلاً العملية

أكبر بكثير مما نتصورها وإذا لم تدرس دراسة معينة ربما تكون أخطارها أكبر بكثير من مجرد أن تكون علاقة هامشية هنا وهناك.

يجب أن تكون العلاقات استراتيجية حتى فعلاً نضمن قوتنا أنا أتفق على أن يجب أن يكون مجلس التعاون مجلس حقيقي مجلس شعوب لا مجلس أنظمة.

النقطة الأخيرة التعليم في رأي هو المنقذ لكثير من المشاكل التي تواجهها دول العالم، التعليم الحقيقي الذي يبني بناء من خلاله ينمو الإنسان ويحقق أهدافه ويواجه تحدياته بشكل طبيعي.

أنا أتمني أن يكون تعليمنا حقيقة في المدارس، وتعليمنا بشكل عام في هذا التوجه، وأعتقد أن الأطخار أكبر بكثير مما نتصوره في نظامنا.

وشكراً.

مداخلة السيد يحيى الربيعان:-

نرى هناك شطب للكثير من القضايا التي تتعلق بوجهات نظرنا فيما يحدث في البحرين أن السعودية أو غيرها حرصاً على علاقات الجوار والأخوة.

سؤالي هو ما هي السبل التي يستطيع أن يقف فيها المثقفين مع أشقائهم في دول مجلس التعاون وفي العالم العربي ككل إذا كانت كل الأنظمة العربية قمعية أكثر مما كانت عليها في الستينات أو السبعينات.

وشكراً،،

السيدة صفية:-

س. لقد ذكرت أن التعليم متخلف فما هو السبيل للنهوض بالتعليم؟

س. وبخصوص موضوع مصالحة من تطلخت أيديهم بالدماء ما رأيكم بالمصالحة العراقية الكويتية؟ عاجلاً أم أجلاً؟

السيدة:

س. سؤالي أعتقد أن تنوع استخدام ا لألفاظ شيء زكي وفن جميل لقد ذكرت مصطلح الغزو ومسألة الغزو الصدامي ثم مصطلح العدوان العراقي على الكويت وباعتقادي أن ما حصل في ٢/٨/١٩٩٠ هو ا عتد اء على دولة الكويت.

كلمة الغزو تعني وحسب اطلاعي عليها من أحد المصادر الإسلامية تعني ما قام به الرسول عليه السلام والمسلمون في غزو وفتح البلاد المسلمة بالتالي يجب أن لا نستخدمها، وكلمة أزمة تعني خلل داخلي كأزمة المناخ، وما حصل في ٢/٨/١٩٩٠ هو عدوان وذكرت ما جرى للشعب البحريني يعتبر ظلم فادح يقع عليه، واضح أن لك جانب وموقف واضح تجاه ما يحصل في البحرين، هل تأكد ما يحصل فيها ناتج عن مطالب الشعب البحريني في حصول على نوع من الديمقراطية فقط وإنما يقال أن هناك جهات تدعم وتحرض بعض الأشخاص للقيام بعمليات تخريبية كالقتل وغيره مما يؤدي إلى عدم استقرار دولة البحرين أو دول المنطقة.

وذكرت أيضاً أنه إذا لو يوجد هناك تعاون حقيقي بين الدول لن يتم وحدة بين الأنظمة هو فعلاً ما يحصل الآن هو استهزاء على شعوب المنطقة . شعوب المنطقة هل تلعب الدور الحقيقي في السيناريو الموجود الآن.

وشكرا،،

رد الدكتور سعد على المداخلات:-

بداية أشكر كل الزملاء والزميلات على هذه التعليقات والتي لا يوجد عندي جواب لكل شيئ ورد فيها، ومن الممكن أن أكون أنا شخصياً أبحث معكم على جواب لبعض الأسئلة.

الحقيقة التي تفضل بها الأخ محمد المهيني هي ملاحظة مهمة جداً، أن ما قصدته أن الخطاب الطائفي هش وهشاشته تعني أن الغزو لم يأتي من الشيعة لكن من السنة إن ما قصدته كنوع من الحديث الشعبي لكني أتفق معك أن صدام حسين ليس لأنه سني أرتكب جرائمه ومثلاً السادات ليس لأنه سني وقع كامب ديفيد وعرفات ليس لأنه سني يفعل ما يفعله ا لآن والملك حسين ليس لأنه سني يفعل ما يفعله الآن

بالنسبة لإيران موضوع مهم جداً لأن موقعنا بين كتلتين كبيرتين من هذا المنطلق أنا أقول لا يمكن أن نستمر بهذا الشكل ما لم يكن لنا بعد خليجي خاصة نعرف أن الولايات المتحدة الأمريكية واسرائيل يجهزون كل القوى لضرب ايران ونحن سنكتوي بنارها شئنا أم أبينا ستصبح أنت طرف مشروع لإيران وهذا رأي واتفق معك مستقبلاً لكي نضع لنا متراس استراتيجي أعتقد لا بديل عن هذا البعد الخليجي.

بالنسبة لموضوع التعليم والزميلة أشارت له فهو موضوع حيوي وهام جداً ولو أننا استخدمنا هذه الثروة فقط في بلادنا من أجل أن نأكل ونشرب ونقود السيارات لما تحدثنا هذا الحديث فإثارة هذا الحديث في هذه المساحة من الحرية مؤشر صحي وأننا شعب حي ومتعلم إلى حد ما.

أم الديمقراطية وسبل المثقفين للمساهمة في دفعها في الخليج اعتقد هذا أيضاً يتعلق بالنقطة الأخيرة التي تحدثت بها الزميلة وطرحها قبلها الأستاذ يحى الربيعان.

أنا اعتقد وكما ذكر حين يزداد القمع والكبت ستخرج لك الكثير من الحركات التي قد لا ترتضيها وأريد أو أؤكد أننا مجتمعين ندين كل ما يحدث من قتل وحرق وتفجيرات لكن وفي نفس الوقت لا يمكن إلا أن نكون منسجمين مع أنفسنا إذا كنا نؤمن أننا بلد ديمقراطي ودستور ونعتقد فقط أنفسنا آتين من السماء بقفة، كما يقولون في البحرين لنا فقط الديمقراطية والدستور والآخرين يحق لهم لأنهم شيعة وبحرينيين اعتقد هذا كلام غير صحيح أنت تعتقد أن أرقى أشكال القنوات السلمية اللادموية هي التي تستطيع المجتمعات البشرية أن تبحث فيها عن حالة اقتصادية أو سيايسية أو تعليمة أو اجتماعية أفضل هي من خلال الديمقراطية فالديمقراطية ليست بحل إنما قناة لضمان عدم الدم من أجل أن يتفق الناس، وهي تصلح لجميع البشر بغض النظر إلى الإنسان شيعي أو بوذي أو كافر أو يهودي ليس لها علاقة أنا انظر إلى الإنسان بغض النظر ناهيك إذا كنا ليل نهار نغني أن الدم واحد والأخوة الخليجيين.

ونحن مرتبطون بعلاقات تاريخية الدم والغزو وخلافه أنا أعتقد يجب فعلاً أن

نقف معهم ونكون صادقين معهم ونقول هذا رأينا طبعا نحن ديمقراطيين وهذا جزء من الديمقراطية، من الممكن أن يقول شخص أنا مع الحكومة فقط وحسنا ما تفعله فيهم هذا مع الديمقراطية ماذا تفعل هذا رأي قد أكون أنا مخطئ وطرقة دفعها التمسك برأينا وسوف يصل ويكون له تأثيرات ايجابية ونحن يهمنا الوضع الخليجي.

والسؤال عن سبل النهوض بالتعليم اعتقد أنه يجب أن يكون صلب اهتمامنا التعليم والرقي بالإنسان وتطويره، أما رأيي في المصالحة مع العراق رأي الشخصي أنا لا أتفق مع هذا النظام من قبل الحرب العراقية، لدي موقف منه جلب لي الكثير من المشاكل حتى على السبيل العائلي والشخصي وأدى للطعن بعروبتي وطائفتي كنت أقول هذا الرجل مجرم ولا يمكن أن نتفق معه بأي شكل من الأشكال ولا يزال موقفي نفسه من هذا المجنون من هذا التسلط من هذا النمط الدموي لحكم الشعوب أي كان وموقفي لن يتغير سواء قالت أمريكا أرجعوا صدام أو لا ترجعوه موقفي لن يتغير.

وأشكر الأخت على تصليحاتها اللغوية وفي الختام أقول أن خطابنا السياسي كمثقفين يجب أن يكون أمين مع الناس يكون أمين مع التاريخ يكون أمين مع ناسنا.

الحوار المفتوح

شارك فيه

د. عايد المناع

الاستاذ / خليل علي حيدر

وآخرون

بسم الله الرحمن الرحيم

أرحب بالإخوان والأخوات بهذه الأمسية التي هي آخر أمسية لنا في هذا الموسم ٢٣ الذي دأبت رابطة الاجتماعيين على إقامته في كل عام هذا الموسم تحدثنا فيه لمدة ٣ أسابيع على الأمن الاجتماعي في المجتمع الكويتي وفي هذه الندوة المفتوحة نستضيف الأخ الدكتور عايد المناع الأستاذ سامي أحمد المنيس والأخوة الكرام اعتذرا منهم الأستاذ عند الرزاق البصير وأنقل لكم تحياته والأستاذ خليل حيدر خليل وأيضا اعتذر وقدم بحثه والأستاذ عبد المحسن محمد العثمان اعتذر لارتباطايته العديدة وأنا أترك الكلمة للأخ الدكتور عايد المناع ليتفضل بإلقاء كلمته حول الأمن الاجتماعي ثم ستلوا ورقة مقدمة من الأستاذ حيدر خليل، ثم على ضوء ما سنستمع إليه سنتحاور فيما بيننا والحوار طبعا ليس له حدود يعني نحن نقبل التعليق على ما سبق وقلناه والتصويت فيما ترونه حول هذا الموضوع الحيوي فليتفضل الأخ الدكتور عايد المناع لإلقاء كلمته.

بسم الله الرحمن الرحيم

الدكتور عايد المناع:-

سعيد جدا أن أكون ضمن ضيوف رابطتي الحبيبة سعيد جداً أن أكون مشاركا وكنت أتمنى أن يكون باقي الأخوة مشاركين لكن مثل ما تفضل أبو عبد الله «الضرورة لها أحكام».

في الحقيقة لقد اطلعت على الأوراق وسعدت بقراءتها إذ وجدتها كلها تعبر عني وعن رأي لا شك أن موضوع الأمن الاجتماعي اصبح هاجس ليس فقط في الكويت وإنما في معظم مجتمعات العالم التي أصبحت قضية الأمن بالنسبة لها إحدى المقومات الأساسية للمجتمع وضرورات الحيوية التي يتعايض معها المجتمع كإحدى الاحتياجات الأساسية للإنسان التي لا غنى عنها بعد احتياجاته الفيزولوجية ثم موضوع الأمن كقضية أساسية بدون أمن تكون الحياة صعبة والدكتور شملان العيسى زستعرض لنا مجموعة من الأقوال التي أدلى بها مواطنو عدة دول ومن مختلف الأعمار وأيضا حسب الجنس فوجدنا هناك هاجس أمني موجود في كل مجتمعات العالم وهو يختلف من مجتمع لآخر حسب الو ضع

الاجتماعي والسياسي للمجتمع يكون موضوع الهاجس الأمني، وأنا لا أريد التعقيب على الأوراق بقدر ما أقول تقدم الزملاء الأفاضل بجهد يستحق الثناء سواء ما يتعلق فيها بالتركيبة السكانية في موضوع الطلاق في موضوع الحقوق السياسية للمرأة وكثير من القضايا (التعليم ، الصحة) كلها تشكل هاجس أمني بالنسبة للمجتمع وليس فقط أمن البوليس أو الخوف نتيجة عدم وجود ضوابط أمنية بمعنى ع الم ثالثي للأمن أنا ربما أنحى المنحى السياسي أكثر من المنحى الاجتماعي البحت، ويمكن أعيد على أذهانكم بعض التعريفيات التي تقدم بها الأخوة الزملاء وهي حقيقة تعريفات أساتذة علم الاجتماع في موضوع الأمن الاجتماعي.

الأمن الاجتماعي هو الإجراءات والبرامج والخطط السياسية والاقتصادية والثقافية وغيرها التي تهدف لتوفير ضمانات شاملة تحيط كل شخص بالمجتمع بالرعاية اللازمة وتوفر له سبل تحقيق أقصى تنمية لقدراته الاجتماعية وتعريف آخر يقول هو كل نواحي الحياة التي تهم الأنسان وتشمل الاكتفاء المعيشى والاقتصادي والاستقرار الحياتي للمواطن أنا أعتقد كل هذا يدخل في صلب المفهوم الشمولي لموضوع الأمن ومن وجهة نظري أن الزمن هو الطمأنينة ا لنفسية والقناعة الذاتيسة بتوفر المتطلبات الأساسية للإنسان وحصوله على ما يستحقه من خلال القنوات القانونية ا لمشروعة وأيضا شعور الإنسان بالرضى وبتلمسه للعدل وتمتعه بالحرية وشعوره بالعدل وفقا للقوانين التي تفق مع حقوق الإنسان كما شرعتها أحدث المجتمعات في العصر الحديث هذا الشعور بالأمن والاطمئنان ووجود العدالة وتوفرها والحصول على الحقوق ضمن قوانين ليست تعسفية ضمن قوانين تستنها سلطات منتخبة من الناس ومعبرة عن النا س ويكون للناس القدرة على مناقسة هذه القوانين وإجراء الحديث حولها والضغط في سبيل تغيير ما لا يتلاءم مع التطور الاجتماعي والسياسي للمجتمع.

حقيقة من الوجهة الدستورية أرى أن المجتمع الكويتي وفر بعض الضمانات الأساسية للأمن الاجتماعي ونجد ذلك في مادة(٧) من الدستور تنص على أن العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين إذا توفرت الحرية والعدل والمساواة إذن سادت المساواة بين أفراد المجتمع من خلال إتاحة الفرص لأفراد المجتمع أن يعملوا أن يعبروا عن رأيهم ومعتقداتهم الفكرية

والدينية بشكل يضمن لهم الحرية التامية أيضا الدستور نص أن الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاف وحب الوطن ويحفظ القانون كيانها ويقوي أواصراها ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة والدولة بما تمتلك بقدرات اقتصادية وما لديها من قوانين وعوامل أخرى كالتنمية مثلا أن توفر للزسرة حياة أفضل كثير ا لأمور التي نص الدستور عليها باعتقادي لو أننا ا لتزمنا وطبقنا الدستور التطبيق الحقيق وليس الشكلي لاستطعنا التغلب على الكثير من الاشكاليات ولاستطعنا أن نحقق وحدة وطنية متماسكة تستطيع أن تصمد أمام أي هزة.

وإذا كنا نفخر ويحق لنا أن نفخر بالوقفة الكويتية الشجاعة والمتماسكة خلال فترة الحرب فهذا دليل على أن الشعب الكويتي تشبع لحد ما بمفهوم الحرية ومفهوم الحفاظ على المكتسبات الدستورية بالرغم من الانتقاطات التي تحصل إلا أن وجد أن هذه المكتسبات تستحق التضحية في سبيلها فضحى الحقيقة في هذا السبيل لكن إذا كان لنا الفخر بذلك إلا أنه حقيقة نجد بعض عوامل الخلل في نسيج الوحدة الوطنية وهو متعدد الأسباب من ضمنها وقد تحدث عنها العديد من الرموز السياسية ومن المفكرين سواء بالكويت أو بغيرها بروز التيارات الطائفية في المجتمع وضعف الحركة الوطنية التي عادة ما تكون حركة غيرعنصرية وغير طائفية تهدف لإيجاد مؤسسات دستورية ضامنة لحرية الفرد وحرية المجتمع بشكل عام.

ومن العوامل التي تخل بهذا النسيج الاجتماعي سياسات الانتخابات البرلمانية وايضا انتخابات بعض جمعيات النفع العام والجمعيات التعاونية وقد يرى البعض في نوع غير الموضوعية والتجني لكن في ظل الانتخابات البرلمانية والتي هي لا شك مكسب وطني وينبغي أن يستمر إلا أن استغلال البغض لهذه الانتخابات من أجل إجراء انتخابات فرعية هي انتخابات قبلية طائفية أدى إلى تعزيز مفاهيم قديمة يفترض أن تذوب في مفهوم الدولة المعاصرة أن يكون هناك ولاء وطني لا ولاء عرقي أو قبلي أو فخدي كذلك أيضا تعززت الطائفية الدينية وتعززت معها طائفية سياسية في مجتمع صغير يفترض أن يكون تجاوز هذه المرحلة بعد عمر من الحياة النيابية والحال يجري على جمعيات النفع العام نسبياً أقل الحقيقة من الجمعيات التعاونية لكن هذه الظاهرة وهي تكرس القبلية والطائفية بعد هذه الفترة من الحياة البرلمانية توحي فعلا تم استغلال تلك الانتخابات من أجل كسب الانتخابات ومن

خلال الاعتماد على أدوات قديمة وليست حديثة في العمل السياسي والبرلماني وأيضا نعاني بكل أسف من ضعف الوعي الديمقراطي وهذا أدى بنفس الوقت إلي أن تنتعش الظواهر التي سبق وتحدثنا عنها وباعتقادي كثيرين حتى الأساس في مؤسسات الدولة مسؤولة عن هذا الضعف مثل الوعي الديمقراطي لا نجد اهتمام كبير في مناهج وزارة التربية أو في أنشطة الدولة الأخرى.

للعملية الديمقراطية وأظهارها انها أصبحت مصير لهذا المتجتمع ولا بد أن تتكرر وتتعزز هذه بعد النقاط التي يمكن أن تحدث فيها لكن هذه من الجانب السياسي وهي أثرت على موضوع الأمن الاجتماعي بشكل أو بآخر، يبقى هناك أمور أخرى تناولتها الأوراق منهاموضوع الطلاق هو ظاهرة خطيرة وجدنا من بعض احصائيات الزملاء التي قدموها أن ما يقرب من ٣٠٪ أو أكثر من حالات الزواج يحدث فيها طلاق وهي كارثة كبيرة جداً ينبغي أن تناقش الأسباب التي تؤدي لذلك.

ومن ضمن هذه الأسباب ا لعقلية التقليدية التي ترى أن خروج المرأة إلى العمل وانشغالها به هو على حساب الزوج و على حساب أساليب البيت الكويتي أو الخليجي، أيضاً المرأة نتيجة وجود مصدر معاشي لها حصل لديها نوع من التمرد على الحياة التقليدية قد يكون تمرد مشروع نسبيا مع أنه حق هي تعمل لكنها الحقيقة هناك عدم تفهم حقيقي للواقع الاجتماعي بالنسبة للزوج الكويتي يرى أن هي له أولا ولا ينبغي أن يشاركه أحد فيها حتى في مجال العمل لكن مسألة الإنشغال بشكل يبعدها كثيرا عنه، المرأة يفترض أن تكون أكثر مرونة في التعامل ويفترض أن لا تأخذ الحرية المطلقة مع أن الحرية يجب أن تكون مطلقة لكن يأخذ بعين الاعتبار الواقع الاجتماعي السائد في المجتمع وكيفية التعامل مع هذا الواقع بحيث نحفظ الحالين وجود زسرة متماسكة ووجود حق للمرأة في العمل لا ينازعها عليه أحد وأسباب ا لطلاق ابتعاد الرجل وعدم تحمله للمسؤولية الاجتماعية في هذا الجانب والقاء مسؤولية الأولاد والبيت على الزوجة والانشغال بالأمور الأخرى بالديوانيات والخروج والسفر كل ذلك أدى إلى شعور المرأة أن الحالة الزواجية وعدمها ليس بعيدين عن بعضهما وهذه الحياة مملة ولا تستحق التضحية خاصة إذا الزوج أراد أن يمارس عنترياته الشرقية مع المرأة.

نجد الحقيقة أيضا من نتائج هذه العملية كثير من الشباب في الشوارع وكثير من

الشباب يمارسون نوعا من الصعلكة وهذه تؤدي لوجود مشاكل وسحب إلى المخافر وقضايا ومحاكم في نفس الوقت كل هذه تؤدي أن يتعود الشاب على هذه الحالة وتصبح جزء من الممارسة لتبدأ عملية الخروج عن المألوف المفترض أن يكون شاب طالب واقعي يحترم القيم لا يخرج عن المألوف الاجتماعي بشكل حاد ولا يرتكب أخطاء مخلة بالأمن الشخصي أو بأمن ا لآخرين.

طبعاً قضايا السكن تعتبر من قضايا ا لإشكالية الاجتماعية وحقيقة نرى في بلد صغير وثري يعاني المواطنين فترة طويلة للحصول على سكن حكومي وإذا أخذنا ا لعلمية بأبعادها القديمة والحديثة نرى أن الحكومة في بداية الأمر كانت كريمة جدا ي موضوع مساحة السكن حوالي ٧٠٠,٦٠٠,١٠٠٠ متر هذه بالنسبة للدخل المحود وهو يمثل الأغلبية بالنسبة لسكان، أما الآن فإن السكن الحكومي بدأ يتقلص من ناحية المساحة وا لمدة الزمنية لا تقصر بل زادت وهذا يؤدي لضيق اجتماعي واشكاليات في درب الأسرة لا يشجع خطط الحكومة في زيادة السكان في ظل ركن صغير جداً ، لا أعتقد أسرة مستعدة أن تكون نفس الأسرة التي تنجب عدد كبير من الأطفال في ظل الأوضاع السكاينة والمعيشية الحالية، الأسرة سوف تكون متحفظة جدابموضوع الإنجاب وهذا سيقلل من التزايد الطبيعي للمجتمع الكويتي كذلك الحقيقة التي تخل بالأمن الاجتماعي أن مناهج وزارة التربية بشكلها العام أصبحت لا تشغل ذهن الطالب ولا وقته لا تشغل ذهنه لأنها قلصت بحيث تكون مجرد أساسيات لا مادة كبيرة ثرية تجعل هناك أمكانية لتفكير عملي أوسع وأيض تنمية المواهب الثقافية خاصة في مجال الأدب العلوم الاجتماعية التي هي قريبة منا في مسألة الوقت والحقيقة كونهامناهج قليلة تجد الطالب عنه متسع من الوقت لا يعرف كيف يقضيه يخرج إلى الشارع أكثر مما يكون في البيت يذاكر، إذا رجعنا إلى الجيل السابق القديم نرى أننا نذاكر الوقت لكه، ولا نلحق على المنهج الدراسي في حين نرى أولادنا لديهم مستع من الوقت لا يجدون منهج دراسي يشغلهم الشغل الحقيقي.

هذه بعض النقاط التي أردت الإشارة إليها وأعيد أن الأمن الاجتماعي كل وليس جزء ينبغي أن ينظر له من كافة الزوايا وأن يعالج أيضا من كافة الزوايا، وتبقى المسؤولية الأساسية على السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية بجانب المعالجة القانونية والأمنية لهذا الجانب وأيضا علماء الاجتماع والأساتذة والمفكرين في كيفية

أن نخلق وعي وطني ووعي مجتمعي يجعل الناس تفكر في كيفية بناء مجتمع يعيش كل أفراده والمقيمين فيه في حالة انسجام وأمن بمعناه المطلق هذا لا يعني أن يكون هناك مشاكل ولكن أن نقلل من الحد الكبير من المشاكل طبعا من المشاكل التي أود أن أذكرها هوتوفر السلاك بأيدي ا لناس، وفشل الحكومة في انتزاعه بعد انتشاره أثناء الاحتلال وباعتقادي أن الحكومة تتحمل مسؤوليته إذ لا يمكن أن نفتش البيوت ونحن لن نرضاها لكن الأمن أحيانا قد يتطلب ذلك ونحن نريد أن يكون هناك سبب أن ا لسلاح موجود وأنتم لا تريدون الوصول إليه أنا اعتقد أن نزع السلاح أصبح ضرورة أمنية وينبغي أن يسبقها توعية شاملة تساهم فيها كافة القوى تطرح فيها المبررات الأساسية لضرورة أن يكون ا لأمن شاملاً وليس بوليسياً فقط.

وشكراً،،

مستقبل الأمن الاجتماعي

كلمة الأستاذ / خليل على حيدر:

تثير سلسلة المحاضرات التي ألقيت في رابطة الاجتماعيين في الفترة ٣ ـ ١٩ مارس ١٩٩٦ أسئلة كثيرة حول «واقع الأمن الاجتماعي في المجتمع الكويتي»، وهذا بالطبع نفس العنوان الذي اختارته الرابطة الكريمة كإطار ومحور لموسمها الثقافي الثالث والعشرين، حيث اتيحت لنا شرف المساهمة في العديد من لقاءاته والحوارات المفيدة التي دارات على امتداد الأسابيع الثلاثة للموسم والواقع أن هذه المحاضرات جعلتني شخصياً أوجه لنفسي السؤال، كبقية الحاضرين، عن ماهية عناصر الأمن الاجتماعي في أي مجتمع؟ وهل أسس هذا الأمن اجتماعية فقط أم سياسية واقتصادية؟ وهل هي معطيات ثابتة أم متغيرة؟ وغير ذلك من أسئلة مقلقة.

ولقد أثرى الأساتذة الذين تناولوا جوانب القضية الموضوع شرحاً وتفسيراً من الناحية التعريفية والأكاديمية والاحصائية، وأضافوا لمعلوماتنا الكثير في هذا المجال وهكذا لم يبق في الواقع سوى أن يقدم كل منا نظراته الخاصة وفهمه الشخصي حول مستقبل الأمن الاجتماعي في مجتمعنا الذي يمر منذ عدة سنوات في مرحلة مؤلمة ومخاض عسير إثر جريمة العدوان الكبرى التي تعرض لها في صيف عام ١٩٩٠.

أركان الأمن الاجتماعي

قد يكون الأمن الاجتماعي، كأي ظاهرة اجتماعية أخرى، ظاهرة صعبة التشخيص والتحديد، وهو كالسعادة والتقدم بحاجة إلى تكامل العديد من العناصر والأركان قبل أن يصبح وطيد الأركان محسوساً لدى كل إنسان.

ولندع المتطلبات العسكرية والأمنية والتوازنات الدولية وغيرها جانباً، فهذه يشعر الجميع بتأثيرها المباشر على أمن أي مجتمع، ولننظر في ثلاثة أركان أساسية يقوم عليها جميعا الأمن الاجتماعي:

١ـ فهناك أولاً الجانب السياسي، وهو يشمل استتباب الحياة الديمقراطية وسيادة الدستور والقانون، والحرص على عدم حرمان أي طبقة أو جماعة أو

أقلية أو طائفة أو فئة من حقوقها في التعبير والمشاركة السياسية.

٢ ـ وهناك ثانياً الجانب الاقتصادي، إذ لا بد في هذا العصر من اقتصاد نام حديث مفتوح لكافة أبناء الشعب، يتحرك في إطار من اللوائح والقوانين الثابتة المبنية على احترام العمل والانتاجية والابتكار، فتكون الدولة في خدمة ازدهار الاقتصاد، ويكون الاقتصاد المزدهر هو الأساس المتين المكين لرفاهية الشعب واستقرار مكاسبه واضطراد تقدمه.

٣ ـ وهناك أخيرا الجانب الاجتماعي، وهذا في رأيي أساسه انتشار الأفكار الإنسانية الحديثة والتوجهات المستنيرة وتوازن عصري بين متطلبات العصر وكل ما هو جيد ومفيد من قيمنا وتراثنا، بحيث يعم هذا كله سائر طبقات وشرائح الشعب، وأن تتوفر الموارد المادية والبشرية ا لكافية لاستمرار تطوير الخدمات التعليمية والاسكانية والصحية والاجتماعية وغيرها.

هذه، فيما أرى، أهم الأسس الملموسة لاستقرار الأمن الاجتماعي وازدهاره في أي مجتمع...ولنعترف مقدماً بندرة أو قلة المجتمعات التي لا تشعر بهذا الجانب أو ذاك من جوانب الاضطراب في واقعها المعيشي وبالتالي في أمنها ا لاجتماعي. ولو استعرضنا أسماء ومشاكل دول العالم، وهو ما لا مجال له هنا، لتحقق صدق قولنا هذا ففي كل بلاد العالم هواجس أمنية ومخاوف مستقبلية وحسابات مقلقة، وإن كان الكثير من هذه الدول يسعى جاهداً لأن يحل هذه المشاكل ويصل إلى بعض الترتيبات الضرورية.

ماذا عن المجتمع الكويتي

والآن ما المقلق في الوضع الكويتي في مجال واقع الأمن الاجتماعي، وما هي احتمالات المستقبل؟

إنني، مرة أخرى، لا أريد الإشارة إلى العوامل الخارجية المؤثرة في أمن البلاد كالموقع الجغرافي وسياسات الدول الأخرى والمخاطر المختلفة، العسكرية منها كالتوجهات التوسعية والتسلطية، والاقتصادية مثل تدني أسعار النفط وتدهور

قيمة العملة بسبب أزمة اقتصادية عالمية.

غير أنني، حتى بعد اسقاط العوامل الخارجية من الحسبان، أتلمس الخطر على أمن وتقدم واستقرار المجتمع الكويتي من ثلاثة مصادر:

أولاً: من مصدر سياسي

وأراه يأتي من صراع مجهول النتائج حتى الآن بين التجديد والأصالة، وبين التسامح والتزمت الديني، وبين الالتفات إلى المستقبل والتمسك بالماضي.

لقد بنى المجتمع الكويت على التسامح والاعتدال والتنوع السياسي والفكري والمذهبي والعرقي ومثل هذا التسامح والاعتدال والتفتح السياسي نراه في العديد من البيئات البحرية والموانئ، وهناك من يفسر الاختلافات بين الحضارة اليونانية والحضارات الأخرى، بل والحضارة اليابانية عن الحضارة الصينية البرية من هذه الزاوية ، فيرى في الحضارات البحرية ميلاً أشد نحو الانفتاح والديمقراطية والتجديد، في حين تبدي الحضارات البرية ميلاً أشد نحو التسلطية وبناء الامبراطوريات والجيوش الجرارة والمحافظة الفكرية والاجتماعية.

ولكي تنمو قدرات الشعب الكويتي في مجال الاحتفاظ بسمات التسامح والتنوع والتعدد لا بد أن تصان باستمرار المكاسب الديمقراطية والدستورية التي تشكل الإطار القانوني الثابت لسائر المكاسب الأخرى. ولا شك أننا سنقع في مشاكل لا حصر لها وأزمات لا مخرج منها إذا نجح التيار المعادي للديمقراطية في اجهاض هذه التجربة الرائعة، واقتنعت فئات واسعة من الشعب تحت تأثير بعض التيارات الغوغائية بأن «الأمن أهم من الديمقراطية والحرية»!

ثانياً: من مصدر اقتصادي

وأراه يأتي من مستقبل العمل والانتاج ومصير الاقتصاد الوطني، ولا أكاد أراه في تزعزع أسواق وانتاج النفط، فدولة عظيمة المكانة مزدهرة الانتاج كاليابان لا نفط فيها ولا خامات.

إن العمل والإنتاج والاتجاه الجاد نحو الحياة الاقتصادية الطبيعية من أهم ما ينبغي أن نفكر فيه ونخطط له لترسيخ أمننا الاجتماعي فالواضح أن مخاطر سياسية واجتماعية واقتصادية لا حصر لها تهدد مستقبل البلاد وقدرارته الانتاجية في ظل سياسات العمل والتوظيف والتشغيل السائدة. ولا يمكن الاستمرار خلال القرن القادم في سياسة كهذه إلا مع دفع ثمن باهظ متزايد الشرور وشديد التأثير على حياتنا وأمننا ومستقبلنا.

ثالثاً: من مصدر اجتماعي، ومن ثلاثة أسباب .

أ - إن أول ما يهدد أمن المجتمع الكويتي في رأيي غياب الأهداف الاجتماعية أو على الأقل عدم تبلورها بحيث يجتمع عليها الناس ويسعون جهدهم لتحقيقها. مالأهداف الأساسية التي نريد تحقيقها؟ وما طبيعة مجتمعنا هل نريد الصناعية أم الزراعة أم التجارة أم السياحة أم الاستثمار ؟ هل نريد مجتمعاً رجالياً بحتاً أم نريد للمرأة أن تشارك في الإنتاج ؟ هل نريد المزيد من التغيير في عاداتنا الاجتماعية أم المزيد من المحافظة؟ هل نريد المزيد من الروح المحلية؟ أو العربية أو الإسلامية؟

ب - وثاني ما يؤثر في مستقبل أمن الكويت الاجتماعي، هذه النتائج السلبية للرفاهية المادية على العائلة الكويتية وعلى الناشئة والعملية الانتاجية وتنفيد القوانين وغيرها وغيرها.

فليس صحيحاً ما يزعمه البعض من أن الرفاهية تحمل معها حتماً كل هذه النتائج ومن مجتمعات العالم المتقدمة ما يزيد فيها معدل الدخل عن بلادنا بكثير دون أن تعاني من هذا الترهل واللامبالاة.

جـ - وثالث ما يعتمد عليه مستقبل أمن الكويت الاجتماعي هو مستقبل التمازجين الهامين، البدوي - الحضري، والتآلف المذهبي، ومن الأهمية بمكان في هذا المجال أن تبادر الدولة والقطاع الخاص إلى وضع السياسات الكفيلة بارساء العدالة الاجتماعية وتسهيل الاندماج وعدم اعطاء أي فرصة لنمو القبيلة والطائفية.

هذه في رأيي بعض مكامن الخطر على مستقبل الزمن الاجتماعي في الكويت ولا شك أن الكثير من ا لمسئولين والمثقفين يشعرون منذ فترة بتراكم تأثيرها علينا جميعاً، ولعل هذا الموسم الثقافي الذي تقيمه رابطة الاجتماعيين مناسبة جديدة لكي ندق ناقوس الخطر من جديد، لعل هناك من يستجيب !

التعقيبات

تعقيب الدكتورة معصومة:

لدي تعقيب بسيط للدكتور عايد بخصوص الأمن الاجتماعي كلنا يتفق أن الأمن الاجتماعي كل متكامل وليس فقط الأمن الاقتصادي أو السياسي لكن برأيي الأمن الاجتماعي في المجتمعات أي كان نوعها لا يمكن أن يتحقق إلا أن تنتهج هذه المجتمعات الديمقراطية الحقيقية الفعلية وليست الشكلية، الديمقراطية عندما تكون مشوهة ويشترك فيها جزء من المجتمع على حساب الكل وما يصدر عنها من نتائج لن يكون في سبيل تدعيم الأمن الاجمتاعي بل هو خلل يؤدي لمزيد من الخلل.

أما فيما يتعلق في وجهة النظر في عمل المرأة وأثره على الحياة الاجتماعية والأسرية والاستقرار والأمن الاجتماعي، تعرض بنص الكتاب أو على لسان الدكتور أنها تتمرد هو ليس تمرد لكن ينظر الرجل أن سلوك المرأة العاملة هو تمرد وهو ليس تمرد إنما شعور بالاستقلالية وهذا أمر يصعب على الرجال أن يتفهموه من الصعب أن يتفهم الرجل حاجة المرأة للشعور بالاستقلالية لأنها حين تخرج إلى العمل فهي ترى الوجه الآخر من الدنيا تكون قادرة على مقارنة واقعها بواقع غيرها وبالتالي تحس بواقعها وهذا مخيف لبعض الرجال ويحاول البعض أن يكبح هذه النزعة للعمل بجرها مرة أخرى باللحاف الديني أو اللحاف الاجتماعي للعودة مرة أخرى إلى البيت.

أما فيما يتعلق بالعنتريات هي ليست شرقية فقط بل هي على مستوى العالم آخر الاحصاءات في امريكا أثبتت أن الكثير من النساء أو مزيد من العنف يمارس ضد المرأة داخل الأسرة وكذلك الاحصائيات في روسيا فيها مزيد من حالات القتل للنساء تمارس من قبل أزواجهم فهي تهدد الأمن الأسري وتنعكس على الأمن الاجتماعي.

أما فيما يتعلق بما ذكرمن الأخ خليل حيدر بأن الموقع الجغرافي يؤثر على النهج السياسي هذه فرضية لا توخذ في الوقت الحالي ربما كانت صحيحة عندما كانت وسائل الاتصال والمواصلات محدودة ولكن لآن ليس هناك دراسة علمية دقيقة حول هذه الصلة وطبعا عندنا شواهد عديدة تثبت عكس ذلك لمجتمعات ساحلية يحيطها البحر من كل جانب والديمقراطية فيها في خبر كان.

وشكرا،،

مداخلة الدكتور محمد المهيني:

أشكر الدكتور عايد والسيد الرئيس والزميل عبد الله غلوم وأنا أتفق معه أنه حوار مفتوح تعقيباتنا جزء أساسي في النقاش، ربما تكون مداخلتي طويلة نسبياً وربما هذا نابع من حضوري لجميع المحاضرات التي تمت خلال الثلاث أسابع الماضية وربما تكون نظرتي تربوية عن الأمن الاجتماعي بشكل عام أنا أعتقد ما طرح خلال الفترة الماضية بمجمله يشكل خطوات جادة نحو تحديد مفهوم الأمن الاجتماعي لكن هناك معالجات جزئية لبعض المواقع في الأمن الاجتماعي ولم تعالج الحقيقة الأمن الاجتماعي بصورة شاملة ودقيقة وهذا ناتج عن اختلاف وجهات نظر الأخوة المحاضرين وهذا شيئ طبيعي، الأمن بشكل عام مرتبط ارتباط وثيق بالجوانب النفسية وهي مختلفة من فرد لآخر، وقد يكون موقف معين من المواقف الاجتماعية سيئ ل س من الأشخاص وقد يكون موقف متجانس تماما مع ع من الأشخاص بمعنى أن المواقف ليس بالضرورة أن تهدد الأمن الاجتماعي لكل فرد، وهذا الاعتقاد واضح في كثير من المواقف الاجتماعية وهذا ما نفسره أن هناك مجموعات من الناس ترتضي وضع معين وسواء كان هذا الوضع صح أم خطأ لا يمكن مقياسه من خلال نظرة علام أو باحث لأنه يجب الرجوع فعلا إلى المحصلة الاجتماعية العامة في ذلك المجتمع أن الكثير من المجتمعات تقبل هذا الوضع وترضيه، والعكس تمام أن هناك مجتمعات ربما لا ترتضي هذا الوضع لكن يحصل أن يكون هناك نظام تسلطي ويسيطر سيطرة تامة على هؤلاء الأشخاص، فعملية ا لأمن الاجتماعي بشكل أو بآخر يبج زن تستمد عن طريق المحصلة الاجتماعية العامة لهذا المجتمع، ولا يمكن أن تأتي من خلال نظرة عابرة أو ملاحظة عابرة يجب أن تكون ملاحظة موضوعية من خلال دراسات استقرائية طويلة حتى نستطيع أن نحكم أن هذا الموقف هو موقف سليم ويعكس رأي المجتمع، أنا أعتقد أن كثير من الدراسات التي تمت بخصوص الأمن الاجتماعي هي من باب الدراسات العلمية الشخصية أن الكثير من الدراسات تتم لترقية س من الناس أو نشر كتاب ولكن لم تتم دراسة قومية وطنية لمعرفة الأمن الاجتماعي، والسبب الذي دعاني لقول ذلك أنها تعالج شريحة واحدة من المجتمعات وتنظر نظرة واحدة وليست كلية للأمن الاجتماعي، وحين تصل إلى بعض المواقع تقف إما مجاملة أو خوفا من الضغوط السياسية وما شابه ذلك، بمعنى أن الكثير من

الدراسات لم تكن تغوص لأعماق المشكلة وتعالجها معالجة جذرية حتى أن حديثنا حقيقة ننتقد القبيلة ننتقد الطائفية ولكن لا نتكلم بشكل صحيح دقيق وعلمي عن موقف هذه القبيلة ورذا ما كان من حقها أن تعبر عن وجهة نظرها وهي مجموعة من الناس كما يقال في كثير من دول العالم أن أي مجموعة من الناس لها الحق عن التعبر عن الحرية عن موقفها بصرف النظر وعملية القبيلة والطائفية والشلة في نهاية الأمر مجموعة أفراد وبالتالي ومن رأيي إذا قلنا أن هذه المجموعة ليس من حقها فإننا نسحب البساط من الآخرين، كما يدعي الدكتاتور أنني أنا أتكلم عنك وليس من حقك أن تتكلم هذا واضح في كثير من المواقف.

أما بالنسبة للتعليم بالكويت، سأبدأ من نقطة أساسية وهي البيت، البيت يجب أن ينسجم مع ميول ورغبات المتعلم وظروف الفرد وظروف الطفل، وما إلى ذلك، كم واحد فينا كأب أو أم حاول أن يتعرف على ما يمكن أن يحقق رغبة مباشرة عند المتعلم(عند الطفل) سواء في ابداء وجهات نظره أو في محاولة الحصول على موقف من المواقف أو اختيار مهنته أو اختيار دراسته، الطفل مضطهد في البيت وفي المدرسة وفي الشارع وفي الوظيفة وفي المجتمع وهذه تصطم مع أول موقف من مواقف الأمن (ا لأمن الفردي) لأنه لا يمكن أن يشعر أنه أم ومستقر إلا عندما يشعر بالانتماء الإنتماء للإسرة والوظيفة والمجتمع، مشكلتنا أن لدينا دائماً ما يسمى بالتربية الأبوية والسلطة الواضحة في عملية الرئيس والمرؤوس، أنت مرؤوس طول فترة حياتك من بدايتها حتى نهايتها وأنت مسير وأنت مجبول على اتباع أنماط اجتماعية معينة حددها لك المتجتمع في البيت وفي الشارع، وفي المدرسة.

كنت أتابع برنامج مشهور في أمريكا اسمه الأطفال يتكلمون، كانوا يعتبرون ا لإنسان إنسان وعملية الطفل اصطلاح لغوي ليس إلا وليس بالمفهوم الذي عندنا أن الطفل مسحوب الإرادة، وليس من حقك أن تعبر عن وجهة نظرك، أنا اعتقد أن هذا التراكم هو الذي يفصل المجتمع إلى امرأة ورجل، المرأة ليس لها الحق أن تتكلم لأنها من البداية هي نوع اخر من الأطفال في مفهوم الأسرة ومفهوم الدولة، أنت زيضا كشخص ليس من حقك أن تشارك مشاركة مباشرة في الدولة، وفي رسم السياسة لأنه هناك من يشارك عنك حتى لو كنت رجل.

أنا اعتقد أن المرأة في مجتمعنا ليست مسلوبة الإرادة، ولكني اعتقد في مجتمعنا

نحن الرجال مسلوبو الإرادة لا نستطيع أن نشارك المشاركة المباشرة هناك من يتخذ القرار السياسي وهناك من يتخذ القرار الاقتصادي وهناك من يتخذ القرار التربوي الخطير، مهما حصلت علي أعلى المؤهلات فهناك من يتخذ عنك القرار وربما لا يملك أي مؤهل، أنا اعتقد إذا أردنا أن ناقش موضوع الأمن الاجتماعي يجب أن نصل لهذه الجذور، عملية وجود الديمقراطية الحقيقة التي نتمناها لا يمكن أن تأتي إلا من خلال الإرادة الشعبية ا لعامة والمجتمع هو الذي يحدد نوعية الديمقراطية التي تتحقق في المجتمعات، فهي لا يمكن أن توهب للناس فلم يحصل أحد في التاريخ على مكاسبه من خلال هبة قدمت له الديمقرطاية هي الإرادية والمحصلة العامة للشعب.

هناك نقطة أخيرة وهي قضية الاعتماد على الدولة واعتبار الدولة هي المنقذ ستعطيني السكن والوظيفة وأنا في نهاية الأمر هو موقف لا يمكن أن يتحقق مع الأمن الاجتماعي الدائم أو المستمر، يجب أن تكون هناك حوافز ومجالات تستطيع أن تجعل الفرد نفسه يتنافس تنافس شريف للحصول على المواقع ويحقق أمنه الاجتماعي وتكون الدولة هي الراعية. وشكرا،،

مداخلة الأخ أحمد المفرح

سوف أتكلم في موضوع لم يطرح في الندوات من خلال متابعتي لها الواضح من خلال الحوار الذي تم في الندوات السابقة هناك قصور رغم الجهد الذي بذلته رابطة الاجتماعيين ومع احترامي الشديد لهم لكن تلافيا لهذا القصور أردت أن يكون معنا متخصصين في علم النفس وعلم الأمن وهو يشمل علوم كثيرة علم الجريمة، حضرت الأستاذ السعدي ولقد تناول جانب بسيط من جرائم الأحداث عندنا المركز العربي مركز الدراسات الأمنية في الرياض وهو تابع لمجلس وزراء الداخلية العربي وهو مؤسسة كبرى وأيضا عمله يشوبه بعض القصور، رغم أنه موجود في الرياض إلا أن المعرفة في أبناء دول مجلس التعاون فيه قلية منشوراته لا تصل إلى الجامعات والمدارس الخ.

التوعية الاعلامية في نشاط هذا المركز وفيه دراسات أمنية دقيقة تحتل مكانة مرموقة في المكتبة الأمنية واصدارات حديثة ورغم ذلك لا نجد صدى لهذا المركز

العاملين فيه كان يجب أن يطرحوا نشاطات هذا المركز في ندوات وفي التليفزيون ليعرف الناس أنشطة هذا المركز.

هو حصن أمني حضاري نتمنى أن تتلافى السلبية منه في المستقبل لأننا في أمس الحاجة إلى الثقافة الأمنية المتخصصة لأن فيه عقول تهب أنفسها للبحث حول هذا الموضوع ولكن هذه الدراسات ماذا تفيد إذا لم تصل إلى الطالب والقارئ العادي عبر الصحافة.

يشرفني إنني كنت من ضمن من طرحوا اقتراح بتدريس الأمن وعناصره بالتعليم العام للأجيال لأنه أصبح هاجس في كل مكان وحادثة المدرسة الأخيرة في بريطانيا هذه الجريمة البشعة التي راح ضحيتها أطفال في بريطانيا بلد الديمقراطية بلد الأمن والمعرفة. وإذا حدثت حادثة بسيطة في بلادنا يجب أن لا نثور أو نفزع هذه طبيعة العصر كيف نواجه هذه التحديات بأن نتصدى لها علميا وحضاريا ودون إشاعة الذعر والخوف عند الناس.

تكلم الكثيرمن الإخوان عن قضية الأمن الاجتماعي وكأنه انعكاس للأمن السياسي وهذه علميا معكوسة فا الأمن السياسي هو الذي يقوم على الأمن الاجتماعي وليس العكس، الأمن السياسي يقوم إذا توفر الأمن الاجتماعي والأمن الاجتماعي لا يتوفر إلا إذا كان هناك قدر من الأمن النفسي للمواطن في المجتمع، كيف نوجد هذا الأمن النفسي؟ وكيف نمنع المهدات لهذا الأمن النفسي؟ هذا مشروع حضاري كبير لا تستطيع كل أجهزة الدولة أن تقوم فيه ما لم تشارك المؤسسات الشعبية كلها وماز لم يشارك كل رب أسرة في بيته هذا تحدي عصري خطير، من الخطأ أن نعلق الأمور على شماعة الحكومة أو غيرها من المؤسسات هذا أمر فوق طاقة هذه المؤسسات جمعا وهو مسؤوليتنا جميعا.

أجهزة الأمن تستطيع أن تحمي الأمن الموجود لكن من يصنع الأمن؟

نحن جمعيا نصنع الأمن، ما لم نشترك جميعا في صناعة هذا الأمن فإن أجهزة الأمن لن تجد شيء تدافع عنه.

هناك تساؤل آخر الأمن الاجتماعي في الكويت مهدداته لن تأتي عن طريق أنشطة الأجهزة التنفيذية والحكومة، ما هدد الأمن الاجتماعي هو الصحافة الكويتية وتهديد

الأمن الاجتماعي من أجل حشد الأصوات كان ذلك على حساب استقرار الإنسان النفسي والأمني الاجتماعي وأرجو أن يأخذ الناقد الكويتي دورة في تحدي سلوك المرشح، فالمرشح المتطرف والذي يعلو صراخه أرجو من الناس أن تحذر منه لأنه أولا غ ير متزن في سلوكه وعواطفه، وهو غير مسؤول عن أن يحتل مركز يشرع فيه للأمة ارجو من كل ناخب ونحن مقدمون على ع ملية انتخابية كبيرة ستحدد مستقبل هذا البلد في الأعوام القادمة، أن نختار الرجل المسؤول الذي يطرح طرح موضوعي الذي ينتقد القضية ويطرح شرحاً وحلا لهذه القضية لا ينتقد للنقد شبعنا نقداً للنقد، نريد من ينتقد أمر في الدولة أن يكون عنده تصور كأمل وحل للأمر الذي ينتقده وإلا فهو هدم نفسي وهدم الأمن الاجتماعي للإنسشان وعدم ثقته في مؤسسات الدولة وفي مستقبل هذا المجتمع.

نحن ككويتيين نعاني من بعد الغزو حقيقة من مخاوف حول مستقبل هذا البلد الذي عشنا فيه وأكلنا من خيره نحن وأبنائينا وانشاء الله أبنائنا احفادنا، وهذا لا يأتي بالكلام وإنما يأتي بالعمل، أرجو أن يكون هناك ميثاق إعلامي تلتزم فيه الصحافة الكويتية وأن تشارك جمعية الصحفيين وأوجه كلامي إلى الأستاذ عايد المناع في أن يصاغ هذا الشرف وعلى أن يأخذ في حسبانه احساس المواطن بالأمن وحماية الأمن الاجتماعي وهو أساسه الأمن النفس. أن طرح القضايا والتهويل والإثارة لا يحل قضية ولا ينقلنا إلى واقع أفضل بل يهدد معنوياتنا ويقلل ثقتنا في قدراتنا وقدرات مؤسساتنا على البناء والعطاء ، وإما الطرح الموضوعي الذي يصل للأمور ويطرح المشكلة ويطرح حلها معها ويقول هذا الطريق.

وإذا وجد مجال في نهاية النقاش أرجو اعطائي دقيقة واحدة في النهاية

وشكراً،،

وتفضل الأستاذ عبد العزيز الصرعاوي بالقول الحقيقة يوجد ردود كثيرة لكني أقدر وأشكر هذه الرسالة لأنك عبرت عن شيئ تحسه لكن لا يوجد من يقول الكلمة الأخيرة في أي مجرى يجب أن نتفق أن القول إن الأمن الاجتماعي واسع وشمولي هذا يفيد في معالجة القصور ومهما ادعينا أننا شملنا الموضوع بكلياته وجزئياته يكون هذا رائدنا أما أي موضوع أن يعطوه حقه يظل هناك جوانب لا بد أن يسلم أننا لم نتناولها. وشكرا،،

الدكتور عبد الرسول:

الموضوع المطروح وهو الأمن الاجتماعي وتوفير الأمن للإنسان في جميع المجالات، وعندما نقول ذلك من يستطيع أن يوفر التساؤل وفي الطرح نقول الدولة، من هي الدولة؟ في هذا الإطار الذي نتكلم عنه المجتمع كيف يقرر المجتمع وكيف يوفر هذه المجالات كلها.

اعتقد الجواب على هذا التساؤل هو المشاركة على كل مستوى وفي كثير من حيز المؤسسة، لدينا مشاركة المؤسسات سواء المؤسسات السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية وغيرها.

لا نستطيع أن نحصي كل النقاط ولكن يمكن أن نثير فقط أمثلة التعليم في التعليم يقدم إلى كل مجتمع في كل مكان وفي أي زمان والزمان متغير من فترة إلى فترة، ولكن من يقرر منهج التعليم، نعود مرة أخرى ونقول المشاركة، في المدرسة يجب أن يكون عندك حد أدى من التصورات التي سيستفيد منها طفلك بعد فترة ١٠ – ١٥ سنة وأنت ترى كما تحب حسب التصور، التعليم يختلف طبعا من وجهة نظر المجتمع ومن دولة إلى دولة ومن منهج إنما المشاركة مهمة جدا بحيث أن المجتمع بمؤسساته له دور في تقرير منهج التلعيم، التعليم لا يقلقنا نحن فقط بل يقلق أكثر المجتمعات تقدماً وأكثرها تحضراً لأن العالم متغير والإنسان لا يرضى أن يقف عند نقطة أو مستوى معين تعليمي، وأهم شيئ في التعليم هو العمل على تطوير التفكير عند الإنسان وهذه أهم نقطة وبعد قضية التفكير يعرف كيف يتعاون ويتعامل مع المعلومة وكيف يستعملها وكيف يصل إليها وكيف يحيط بالكم عن الكثير من الطرق القراءة السريعة وغيرها.

نحن في الكويت وكلما نتحدث عن التعليم في مؤتمراتنا سنويا ويثار في الجامعة نرى الكثير من الأطروحات، و لكن التي نحن نعاني منها في التعليم في الكويت هو خلق الإنسان المفكر والذي يعي حقوقه في مراحل متعددة من الطالب في الروضة إلى ما بعدما يصبح إنسان فعال في المجتمع كيف يعرف حقوقه وواجباته.

وفي هذه الحالة يجب أن تكون هناك علاقة وثيقة بين البيت وبين المدرسة ، وهي عملية ليست سهلة ولا نستطيع أن نحددها لكني أريد أن أقدم مثال في إحدى المدن

الأسترالية سكانها رفضوا التعليم في المؤسسة المدرسية وأبقوا الأولاد في البيوت علموهم بطريقة إذ وجدوا أن هذه المدرسة بدأت تظهر أضرار كثيرة على الأطفال لذلك رفضوا التعليم بالمؤسسة وأصبح هناك فصل بين البيت والمدرسة وهنا أصبح البيت أقوى من مؤسسة التعليم ووزارة التربية في استراليا.

وأيضا مثال في بريطانيا يشركون الأسرة في التعليم وفي طريقة التقييم وفي الامتحانات ويوزعونها على الأسر لتحديد أي ملاحظات ويأتي بالنهاية التقييم، هذا التقييم مهم جدا وحدث هذا في بريطانيا قبل ثلاث سنوات بحيث تغيرت نتائج الثانوية العامة تغيير إلى الأفضل بل إلى أحسن المعدلات والنسب، ولكن ثار المجتمع البريطاني ولم يقبل بالأفضل وأقر هناك خطأ ما في التعليم لأن الأبناء تغير مستواهم في مدة قصيرة، وأثارت الصحف والبرلمانات على هذه النتيجة ولم يفرح المجتمع ولم يفرح وزير التربية ولم يلقي بتصريح قائلا هذا نتيجة جهودنا ونتيجة ما عملنا، إنما وجدوا أن هذا شيئ معيب يوجد خطأ أن يتغير مستوى الطلبة في فترة وجيزة،والذي عاصر المجتمعات الغربية بمؤسسات التعليم يجد نقطة مهمة جدا تشعر بأن الطالب في جميع المراحل عند الملكة عنده القدرة وهو يتعلمها في طريقة التفكير لا أقل ولا أكثر، تجد الطالب لديه القدرة على النقاش في موضوع معين في أي مرحلة من المراحل الابتدائي أو الثانوي أو الجامعي.

هذا نتاج للمشاركة ولو طبقناه على كل المجالات نجد أن المشاركة هامة جدا في المجتمع، أريد أن أتحدث عن نقطتين مهمتين هما الدولة والمرأة.

قلنا إن الدولة تعطي البيوت الدولة تعلم الدولة تعالج الدولة الدولة... اعتقد أنها مؤسسات المجتمع هي التي تخطط وتنظم مجالس التخطيط عندما تضع خطط التعليم وخطط الصحة وخطط الإسكان أصلا تأتي من المشاركة من القاعدة فبالتالي ما تقدمه الدولة هو نتاج ما وضع في مؤسسات المجتمع نحن لانتصور أن الدولة تعطي وتمن إنما هي إدارة منفذة للتخطيط وقرارت المؤسسات ا لمختلفة.

نجد الإسكان في الكويت وهذا استمر ٤٠ عاما إننا اعتمدنا على بنك التسليف والادخار اعتمدنا على وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ولم تدخل مؤسسة وطنية مثل البنوك وغيرها في السكن ولكنه ليس سكن ولكن اسكان في مجال التنمية ومجال الأمن الاجتماعي.

خلال السنتين الماضيتين بدأ يدخل القطاع الخاص في عملية السكن وليس الإسكان لأني أنا اعتقد حتى الآن لم يشارك المجتمع في وضع تخطيط للإسكان، لأن السكن جزء من الإسكان هناك علاقات كثيرة بين الإسكان المنطقة السكنية القطاع الإسكاني في المدينة، وحتى الآن لدينا المشكلات في الإسكان، فقط وفرنا جانب القطاع الخاص والمؤسسات بدأت أن توفر جانب هو الجانب المادي وهو تمويل بناء المسكن ولكن أين المؤسسات في بقية قطاعات الإسكان (وهذا مجرد مثل).

المرأة دائماً نقول إنها نصف المجتمع والمجتمع يجب أن لا يغفل المرأة ولدينا نحن مشكلة في المرأة وزادت في السنوات العشر الماضية عندما أصبحت كل التوجهات عندنا الآن هو بأن المرأة جزء نعيب أن نعالج مشكلته والمشكلة يجب أن نعالجها تغطيتها وأبعادها أذ أن المرأة أصبحت مشكلة وبدل دراسة أسباب تعطيل هذا الجزء أعطيناه أكثر، وأنا أعتقد أن هذا يرجع للنظام الاجتماعي وليس لسلوكيات فردية علما بأن السلوكيات الفردية تلعب دورها، ولكن لدينا نظام النظام الاجتماعي للمرأة ويدخل في كثيرمن الجوانب والتفاسير ولا أريد أو أدخل في شرحها.

اعتقد أن مطالبة المرأة لحقوقها في المجال السياسي وغيره، إذا لم يكن هناك فعلا في المجتمع طرح قومي للنظام الاجتماعي بالنسبة للمرأة وندرسها من أساسياتها ومن جذورها. أعتقد أنها ستدور لأن في الستينات كنا نتعامل مع قضية المرأة غير الثمانينات وفي التسعينات بلغت ذورة التعامل الخاطئ في قضية المرأة، والذي يقلقني في قضية المجتمع بالسسبة للمرأة، إنها تجزء قضيتها، والمجتمع يجب أن يطرح قضية المرأة كجزء من النظام الاجتماعي والتالي قصة الحقوق والمشاركة في النظام السياسي اعتقد تأتي بشكل جزئي ضمن الحل الشامل للمرأة.

شكراً،،

الأستاذ أحمد المزروعي:

في الواقع من الصعب أن نتعرض لكل المرتكزات أو محاور الثلاث أسابيع التي مرت، سوف أركز على موضوع التعليم رغم أهمية ما تم تناوله من قبل الزملاء، اعتقد أن التركيز على التعليم ناتج أنه لا يمكن أن تكون هناك تنمية بدون تعليم متطور وكلمة تطوير التعليم قضية نسمع بها منذ بدأ التعليم بمناهج مطبقة بالدول العربية

ثم بعد ذلك بدأنا في محاولة تكويت مناهج التعليم ثم بدأنا في النظر إلى الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في كل هذا لم يكن هناك عملية تطوير في اطار منظور شامل تستند إلى توجهات المجتمع واستراتيجية في التنمية وبالتالي ما هو دور التعليم في تحقيق استراتيجية الدولة أو المجتمع في تحقيق ذاته .

كان التعليم أشبه باجتهادات وتأملات وخواطر على شكل لجان استفاد من خبرات وافدة أو محلية دون أن يربط هذا التعليم بدراسات وبحوث ميدانية. ماذا نريد من المجتمع وما استراتيجية في التنمية وبالتالي ما هو دور التعليم في تحقيق استراتيجية الدولة أو المجتمتع في تحقيق طموحاته .

كان التعليم أشبه بإجتهادات وتأملات وخواطر على شكل لجان استفاد من خبرات وافدة أو محلية دون أن يربط هذا التعليم بدراسات وبحوث ميدانية. ماذا نريد من المجتمع الكويتي؟ هل هو مجتمع ريعي ؟ هل هي بدايات التنويع لمصادر الدخل هل الاتجاه إلى الصناعة ما أنواع الصناعة؟ هل الاتجاه إلى الزراعة وما هي المجالات التي يمكن أن يتوسع فيها في هذا المجال؟ هل الاتجاه إلى البيئة البحرية والاستفادة من الموقع الجغرافي؟ إلى اخر هذه الخيارات التي يمكن أن تشكل منذ زمن مجال لتنويع مصادر الدخل وربما لا تعرضنا لمثل هذه الهزات الاقتصادية لو كان هناك نظرة استراتيجية واضحة منذ البداية أو الإلتزام بالخطط والبرامج التي وضعت بحيث يكون دور التعليم هو تحقيق ما تريده الدولة أو ما يريده المجتمع منها. أهداف التعليم يجب أن لا تكون أهداف شخصية أو أهداف مجموعة سياسية معينة تريد أن تستولي على التعليم.

هذه القضية جعلت هناك توجهات لتطوير التعليم، كيف ننظر الى المجتمعات المتقدمة فتتم زيارات ينبهر بعض المسؤولين بنظام معين في دولة معينة، وأنا أعتقد أن النظام التعليمي في أي دولة كالنبتة تنمو في بيئة معينة بمقومات جغرافية ومقومات مناخية وفكرية التعليم نتاج هذا الفكر وهذه الحضارة، نظام المقررات نظام جيد في الولايات المتحدة وهناك عوامل لا بد من توفيرها لنجاحه أن ننبهر هذا موقف نفسي ومزاجي ولكن أن نطبق وننقل لا بد أن نوفر كل الإمكانيات التي أدت إلى نجاح التجربة ونتأكد من توفر العوامل التي أدت إلى نجاح هذا النظام أو ذاك فالذي حصل نقلنا نظام المقررات ولم نوفر الإمكانيات سواء البشرية أو الطالب توعيته أو ولي الأمر

أو الأستاذ فأدى هذا إلى تعثر نظام جيد ناجح، ولو أخذنا هذا النظام وحاولنا أن نستعين بمجموعة من الباحثين لدراسة النظام والواقع الاجتماعي والواقع الاقتصادي والعقلية الكويتية نحاول أن نخلق خلال البحث مزيج يلبي احتاجيات المجتمع ويلبي نزعتنا إلى التطور ورغبتنا في تخصصه لكان هذا أجدى، أعتقد مشكلتنا في التعليم غياب استراتيجية عامة للدولة تحدد ماذا يريد المجتمع من التعليم وماذا يريد التعليم من المجتمع أن تكون أهداف التعليم أهداف مجتمعية وليست شخصية وليس تنظيم سياسي حتى لا ندخل في مشاكل تؤدي إلى تعطيل التعليم، ذكر في أحدى الصحف قضية البحث العلمي في البلاد العربية كم يصرف على البحث أقل من دول العالم، التعليم هو أهم استثمار نوظف فيه أهم ثروة نملكها خاصة في بلد لا يملك إلا ثروة ناضبة ماذا يصرف على البحث سواء في وزارة التربية أو في جامعة الكويت أو في المكتب العربي للتربية لدول الخليج العربي مقارنة بالدول المتقدمة لا شيء نصرف على مشاريع صناعية أكثر بينما لا نصرف ولا حتى نجد خبرات وتأهيل كافي لمن يتصدرون للعمل في مراكز البحوث لهذه القضية.

أعتقد ومن المهم أن نتوقف عند قضية البحث التربوي وأهمية توفير الحوافز للكفاءات العلمية التي تتصدى للبحث العلمي في مجال تطوير التعليم أن يؤكد على مرجعية أهداف التعليم حيث تكون مرجعيته هي الدستور هي القيم والمعتقدات الثابتة والمؤكدة في المجتمع الكويتي وليست أشخاص أو أحزاب سياسية أو تنظيمات سياسية وأهمية أن يكون هناك استراتيجية للدولة تحدد ماذا يريد المجتمع من التعليم في الكويت سواء كان هذا التعليم عام أو تعليم جامعي عالي هذا ما أردت أن أتناوله .

وشكراً،،

الدكتور محمد الحداد

حقيقة بودي أن أطرح تساؤل عام وأجيب عليه بتساؤل مختصر يمكن أن نحقق الأمن الاجتماعي في مجتمع الكويت نحن وجدنا في هذا المكان لنبحث عن إجابة مناسبة لهذا التساؤل موضوع الأمن الاجتماعي كما أفهمه شخصيا بالإمكان الحديث

عنه بفروعه المختلفة سواء كان أمن اقتصادي أو أمن سياسي أو اجتماعي بمعناه الضيق أي آخره ونحن لحسن الحظ في علم الاجتماع سعداء جداً أنه بالإمكان أن نزج بأي قضية ونسميها قضية اجتماعية أيا كانت حتى لو كانت القضية سياسية أو اقتصادية يمكن أن نطلق عليها قضية اجتماعية وهذا شيء أحيانا يكون جيد وأحيانا يكون شيئ غير حميد في نفس الوقت.

الشاهد عند الحديث عن الأمن الاجتماعي أنا لن أتطرق إلى الجزئيات المختلفة لهذا الأمر بمفهومه الضيق أو تشعبات الأمن الاجتماعي سأتحدث عن من هو المعني بالأمن الاجتماعي حقيقة إذا أردنا أن نتعرف على المعني بهذا الأمن الاجتماعي يمكن أن نتحدث عن مجموعة من الأجزاء أو العناصر ممكن القول أنها معنية بالأمن الاجتماعي على سبيل المثال الإنسان هل هو الإنسان المعني بالأمن هل نقصد أمن الإنسان (الفرد) هل نقصد المعني بالأمن الجماعة هل نقصد الدولة هل نقصد النظام السياسي هل نقصد التنظيم؟ هل نقصد بالأمن توفير الوظيفة المناسبة للمواطن، هل نقصد بالأمن حماية التاجر؟ هل نقصد بالأمن أن نؤمن الرعاية الصحية للفرد إلى آخره من هذه التساؤلات.

إذا انتقلنا إلى الأمن الآخر وهو أ من الجماعة، نحن نعرف أن المجتمع الكويتي هو مجتمع غير متجانس ومن يقول أن المجتمع الكويتي هو مجتمع الأسرة الواحدة هو لا يقول الحقيقة المجتمع الكويتي مجتمع من مجتمعات العالم الثالث.

منذ فترة كنت ملتزما في عمل في الخارج فسمعت عن حديث أن البدو غزونا أو الحضر متمتعين بكل ما هو موجود في المدينة إلى آخره من هذا الكلام، نحن هذا الحديث في مواقع مختلفة سواء كنا في العمل أو في خارج العمل.

عندما أتحدث عن أمن الجماعة، أي جماعة أتحدث عنها؟ هل أتحدث عن جماعة الكويتيين داخل السور أم أتحدث عن أمن جماعة السنة؟ أم أمن جماعة الشيعة أم أتحدث عن أمن جماعة البدو؟ الخ، ولأن لكل جماعة من هذه الجماعات مصالح ولها منافع مختلفة.

ثم أنتقل أيضا الي الأيدولوجية السائدة أمن الأيدولوجية السائدة ما هي الأيدولوجية السائدة في مجتمعنا الكويتي؟ ما هو الأمن المطلوب توفيره لأي

أيدولوجية، هل هناك اتفاق على أيدولوجية معينة وبالتالي اتفاق على أمن لهذه الأيدولوجية بأن تكون هي السائدة وهي المنظم لحياتنا الاجتماعية والسياسية الاقتصادية، ثم انتقل إلى المجتمع وهنا بيت القصيد المجتمع الكويت أمن المجتمع وهنا أتحدث عن جزئين أتحدث عن البناء الديمغرافي وأنتم تعلمون بأن الكويتيين يمثلون نسبة ضئيلة جدا لا تتجاوز ٣٧٪ وهناك خطة نحاول فيها أن نصل سنة ٢٠٠٠ إلى ٤٢٪ كعدد من الكويتيين في نهاية هذا القرن، هل أمن المجتمع يعني زيادة الكويتيين ومحاولة الإقلال من عدد الغير كويتيين هل أمن المجتمع نقصد فيه البناء الثقافي وأن نبقى على الثقاة الكويتية بمفهومها الذي نعرفه نحن، الأمن الثالث هو الأمن السياسي أو أمن الدولة هو المحافظة على النظام السياسي أم المحافظة على نظام محدد يتم الاتفاق عليه، حقيقة متى يغيب الأمن هنا يغيب الأمن إذا أصبح هناك تناقض بين هذه المصالح المختفة لهذه الأجراء المختلفة إذا كانت هناك مصالح متباينة بين أمن الإنسان وأمن الجماعة وأمن الأيدولوجيا وأمن ا لمجتمع وأمن الدولة نحن نقول بأننا مجتمع غير آمن، لكما تقاربت مصالح أمن الإنسان مع مصالح أمن الجماعة مع مصالح أمن الأيدولوجيا السائدة مع مصالح أمن المجتمع نستطيع أن نقول بأننا وصلنا درجة من الاستقرار والأمان في هذا المجتمع، بمعنى أصح أنا أقول للدخول في جزئيات على سبيل المثال التعليم هل بالإمكان أن تحقق هذا التقارب بين هذه المصالح المختلفة بين هذه المكونات المختلفة في المجتمع الكويتي مثلاً، هل التعليم يستطيع أن يقود الى هذا التجانس في ظل هذا التباعد الذي نحن نشعر فيه نحن لم نتكلم عن المن إلا بعد أن شعرنا فالفعل أن هناك عدم استقرار أو هناك خوف من عدم وجود الأمن في المجتمع الكويت فبالتالي التساول متى نستطيع أن نقول أننا نجحنا في تحقيق الأمن في المجتمع الكويت نقول هل ذلك عندما نحاول أن نقارب بين هذه المصالح المختلفة لهذه الأجزاء المختلفة المكونة للمجتع الكويت سواء مصلحة الإنسان أو مصلحة الجماعة أو مصلحة التنظيم الاجتماعي أو مصلحة الدولة أو مصلحة التنظيم السياسي أم نقول أنه بالإمكان أن نتحدث عن تحقيق الأمن من خلال برنامج أو خلال نظام تعليمي أو منهج تعليم وهنا نتكلم عن إنسان ضمن مجتمع له قيمة كمعلم وله ثقافته سواء من وضع المنهج أو من ينقل هذا المنهج هذه مجرد تساولات أحببت إثارتها في هذا الخصوص، وأؤكد مرة أخرى أن الأمن لن يتحقق في هذا الجتمع إلا إذا تقاربت المصالح بين هذه الأجراء التي تحدثت عنها

وأصبح هناك نوع من الإنصهار أو التعايش ليس بالضرورة الإنصهار لأن الإنصهار مرحلة متقدمة من التجانس، مرحلة متقدمة من الإستقرار أن نقول بأننا نتعايش بهذا المجتمع أن يتعايش الإنسان مصلحة الإنسان الفرد مع مصلحة الجماعة مع مصلحة التنظيم الاجتماعي والثقافي مع مصلحة التنظيم السياسي، فإن التقت هذه المصالح جمعيا أستطيع أن أقول بأن بدأنا البداية الصحيحة في تحقيق الأمن والاستقرار في هذا المجتمع وإن فشلنا فإن التنافر هو المصلحة النهائية وبالتالي من المحتمل أن يكون هناك صراع اجتماعي بين الفئات المختلفة بأشكاله المختلفة كما هو معروف في العالم.

شكراً،،

الأستاذ سامي أحمد المنيس:

في البداية أحب أن أعتذر عن القصور إذا لم أتمكن من المشاركة الفعالية في هذه الندوة لظروف خارجة عن إرادتي، كما في مشاركتي اليوم أشعر في القلق أنه يبدو ليس لي الحق أو أعقب أو أثري النقاش في ندوة أو مؤتمر استمر لمدة ثلاث أسابيع لعدد ٦ محاضرات تقريبا.

ولو أن الإنسان يشعر في لقائنا اليوم في ندوتنا اليوم أن المعلومات والآراء التي طرحت هو اثراء لمفهوم الأمن الاجتماعي، كموضوعات طرحت حقيقة ليس من باب النقد ولكن من باب التقييم العام أشعر أنتا في قلق حقيقي في روح التباعد والاقتراب، لم نتوصل بدقة لمفهوم الأمن الاجتماعي كمدخل لحل هذه القضية لن أقلل من طروحات ا لإخوان بل على الإطلاق لأهميتها ولكن دعوني على الأقل أشعر بأن أسأل عن أي مجتمع نحن نتحدث عنه؟ أي نوع من المجتع؟ المجتمع الذي نعيشه نحن الآن ما هي المواصفات التي تطلق عليه؟ مجتمع استهلاكي بالتأكيد وليس مجتمع منتج، والمجتمع الاستهلاكي له افرازاته وسلوكياته وتعامله أكثر من أن يكون مجتمع انتاجي كما قال الآن قبل قليل الأخر أحمد المسعود المجتمع الريعي في هذا الخصوص، حتى الآن تحديدا مهمات الدولة وأعني بمؤسساتها وتحديد أكثر لمهمات المنظمات الشعبية إن كانت جمعيات النفع العام أو قوة سياسية، وفي ندوة سابقة أو مشاركة سابقة قلت أقول أن من الأمور التي يجب البحث عنها والإصرار عليها والمتابعة لها كيف نفهم التنظيمات السياسية الأحزاب السياسية، هل هي

مكملة للدولة أو أن الأمن الاجتماعي ينطلق من وجود تنظيمات سياسية تحافظ على سلوكيات المتجتمع وتدفع عنه كل مظاهر السلبية التي يمكن أن تعيشها الدولة.

الدولة وحدها في مؤسساتها الدستورية غير كافي إلا بالتنظيم ا لشعبي والمؤسسات الشعبية هي القادرة على إثراء كل الظواهر التي يعيشها المجتمع من المؤكد، والنقطة الثالثة أنا أعتقد هي من أخطر ما يمكن أن نعيشه نحن في الكويت كأمن اجتماعي هو البطالة المقنعة والبطالة السافرة وما هو آتي أعظم، وهو الظروف التي نعيشها الآن المتقاعدية في الكويت كحالة اجتماعية عدد النسب من المتقاعدين في ازدياد وهذا يشكل مشكلة اجتماعية قادمة كثير من المشاكل التي استعضرت في ظني في ندوات سابقة مشكلة الطلاق مشكلة الطفولة مشكلة الأحداث وغيرها من المشاكل الاجتماعية الأخرى تنصب أساسا على رب الأسرة نظام التقاعد في الكويت مخيف في سن مبكراً ٥٤ سنة مقابل عدم عمل الفترة التي سيتقاعد فيها الإنسان.

أولاً:

الأماكن التي يريح فيها المواطن ليجعل من الفراغ ما يفيده، وعكس ذلك على الأسرة على الأمن الاجتماعي في هذا البلد لدينا أرقام تقول أن سن الأحداث مقابل سن المتقاعدين يزداد وأتحدى من يقول أن هناك من تصدى لهذه القضية، كما قلت من البداية نحن نعيش في مجتمع استهلاكي له افرازاته وله سلوكياته المعينة وله فاعلياته، فعلينا عندما نتحدث من الواقع الذي نعيشه نحن في هذا الوطن.

هناك الكثير من الكتب والنظريات والدراسات في ظني متوفرة في الأدراج المسؤولين في كل موقع ، ولكن نحن في حاجة إلى أن نترجم هذه الأفكار إلى واقع عملي، وفي تقديري أن هذه الندوة تستطيع أن تترجم هذه الأفكار إلى عمل وخطة عمل حقيقية وخاصة بالنسبة لرابطة الاجتماعيين، قد يتوفر لها الوقت ويتوفر لها المناخ لتمارس أمن اجتماعي حقيقي.

وشكرا،،

الأخت ابتسام:

أنا في البداية أشكر رئيس الجلسة الأستاذ عبد العزيز الصرعاوي وأشكر الأستاذ عبد الرسول في تغطية لب الموضوع في هذه المحاضرة ثم أشكر الدكتور عايد المناع

على إلقاء هذه المحاضرة القيمة المفاهيم.

أحب أن أبدي أولا اتفاقي على نقطة هامة جداً هي أن على الدولة أن توفر تكافؤ الفرص بين أفرادها بغض النظر عن الجنس، ونجد أن هذه المسألة لها الأهمية الكبرى فهو السبيل إلى القضاء على العديد من المشاكل التي قد نعاني منها في مختلف الإدارات سواء كانت الحكومة منها أو الخاصة، كالتباطئ في متابعة المعاملات، تخليصها وقد يكون ضياعها، وغيرها من المشاكل التي يعاني منها معظمنا في طبيعة الهايكل وطبيعة العقول المعشعشة في بعض القيادات.

تطرق الدكتور المحاضر إلى العديد من القضايا الهامة كضعف الوعي الديمقراطي مدى ممارستنا الديمقراطية ظاهرة الطلاق، وأبعادها بيد أن الإشارة إلى نقطة نجد أن فيها الحاجة إلى وقفة جادة وهي اعتقاد البعض وإيمانهم بمبادئ وشعارات قد تكون بعيدة كل البعد عن الناحية الموضوعية والعقلانية، مثلا أن حصول المرأة على معاشها هناك من يرى أن ذلك يعتبر (تمرد) على طبيعتها على وضعها الأسري وعلى توزيع الأدوار داخل الأسرة، وأنه يفترض على المرأة أن تكون أكثر مرونة، أتساءل لماذا يفترض أن تكون كذلك؟ ومن وجهة نظر من؟ ومن الذي يطالبها؟ لهذا الإفتراض وإن كان رجل أي(الزوج) يملك هذا الحق من شخصها مثل هذا الإفتراض وبأي معيار وأساس يدعى هذا وإن كان فلماذا لا يفترض أن يكون الرجل أكثر مرونة، باعتقادي وإن صح أنه لو أعطينا هذا الحق في أن نقول كلمتنا بأن الرجل هو أكثر إنسان في تنوع الوجود الإنساني هو أكثر احتياجا ومطلبا لممارسته المرونة لما يحتفظ من صفات ومدائح لكونه كامل العقل لكونه كامل الدين والحكمة، والدليل على ذلك اعتقد اننا نلتمسه ونستشفه في واقع حياتنا اليومية من العديد من المشاكل التي تحصل في العلاقات الزوجية ازدياد حالات الطلاق تعدد الزواج وتفشي انحراف الأطفال يؤكد تماما أن الرجل هو المسؤول الأول والأخير في دفع أو انحدار سفينة الأسرة ودفعها إلى الأمام أو نزوفها إلى الحضيض.

ذكرتم نقطة هامة وهي أن صغر مساحة السكن قد يقلل من الزيادة الطبيعية للسكان هل وجدتم أن هذا ناتج من دراسة معينة أو ع دة دراسات قد أكدت هذه الظاهرة وإن وجدتهم ذلك باعتقادي يتوجب علينا وقفة جادة فعلا أما التعامل مع هذه الظاهرة، ورصد أهم ايجابياتها وسلبياتها.

وما قد يجينه مجتمعنا من وجود هذه الآثار والتبعيات قد تكون من الخطورة أن نقف فعلاً متفرجين أمامها.

لي كلمة أخيرة أن أشيد إلى النشاط الذي بذلته رابطة الاجتماعيين بجميع أعضائها ومنسقيها على إثارتهم لهذه القضايا الهامة واختيارهم المبدع بانتقاء وطرح المواضيع والأشخاص ذوي الخبرة والاختصاص أتمنى المزيد من هذه النشاطات.

وشكراً،،،

السيد / محمد الدغيشم:

أولاً لا يسعنى إلا أن أشكر رئيس الجلسة الأستاذ الصرعاوي والحضور ود. عايد مناع ولدي بعض الأسئلة للدكتور عايد مناع في حديث عن الصعلكة فأقول هنا كيف يتغلب الشباب على الصعلكة؟ ومن هو المسؤول؟ وما هو الحل؟، والاستفسار الثاني ما السبيل لنشر الوعي الديمقراطي ومن هو المسؤول عن هذا النقص في الوعي الديمقراطي في المجتمع؟ السؤال الثالث أن الحرية مطلوبة ولكن هل المطلوب من مجتمعنا أن يكون حر حرية كاملة؟ وهل نستطيع نحن كالمجتمع الكويتي أن نعيش هذه الحرية الكاملة؟ وأن نتخلص من كل قيود العادات والتقاليد الموجودة لدينا؟ وسؤال آخر في فترة عدم تواجد أمن أثناء الغزو سواء كان الأمن السياسي أو البوليسي كما قلت وتفضلت ، صورت لدينا أروع أمثلة للتكامل والتعاون الاجتماعي وأجمل نسيج للوحدة الوطنية، فلماذا الان وبعد أن توفر لدينا الأمن بأنواعه العام والسياسي والمعروف لدينا افتقرنا لهذا النسيج للوحدةا لوطنية؟ ونرى أن الوحدة الوطنية قد نقصت، والسؤال الأخير بالنسبة للطلاق فأقول هل الطلاق مسؤولية الزوج أو الزوجة أم البيئة والمقصود بها الأعراف والعادات والتقاليد؟ أم مسؤولية الحكومة سواء كانت من الناحية السكانية أو المعيشية من ناحية المعاشات وسبل المعيشة ككل، وشاكرا لكم اتاحتي هذه الفرصة، ولا يسعني إلا أن أشكر رابطة الاجتماعيين لإتاحة لنا المجال نحن كطلبة مستجدين جدد معكم.

شكرا،،

السيد / أحمد:

لي استفسار للسيد الدكتور عايد في الحقيقة أنا أقدر هذه المخاوف ويجب أن نأخذها في الاعتبار قضية البطالة ولكن هي مسؤولية من يريدوا أن يتصدو للقيام بعملية التشريع والمراقبة بمجلس الأمة، وعلى برامج المشرعين أن تحوي مثل هذه الموضوعات بطرح موضوعي وحنكة، والنقطة الثانية للدكتور محمد الحداد في صلب علم الاجتماع السياسي، ولا يمس ما طرح حول أهمية الأمن الاجتماعي ولا يتعارض معه، فالولايات المتحدة الأمريكية عدة أعراق وجماعات ومصالحها مختلفة ،ولكن تبقى جديرة على حماية الأمن الاجتماعي وحماية أمن الفرد نفسيا واجتماعيا واقتصاديا، والأمور التي طرحها في صلب اختصاص علم ا لاجتماع السياسي وهذا يؤكد قصور برنامج الندوة لأنه كان لا بد أن يكون متخصص في علم الاجتماع السياسي وأثره في الأمن الاجتماعي.

وشكراً،،

د. عايد مناع:-

في الحقيقة نحن في مجال التعقيب ونحن نتحاور واستفادة من هذا الحوار الطيب والثري ومن النقاط التي يمكن أن أتكلم بها وبشكل سريع الحقيقة أن الدكتورة معصومة أثارت مواضيع مهمة بالنسبة إلى حرية المرأة السياسية وهي قضية كويتية أصبحت معتقة لكثرة النقاش بها، ومن الواضح بالنسبة للمجتمع الكويتي من هي القوى التي تقبل في المساواة الكاملة في هذا الجانب ومن هي القوى التي ترفض هذا الجانب وتتصور من المبررات ما تشاء، وإذا قسناها في التقدم الاجتماعي ولو مظهريا نجد أن البلاد مثل باكستان وبنغلاديس والسودان أكثر تخلفا من الكويت في كل هذه المقاييس ولكن المرأة ولو من الناحية الشكلية متساوية دستوريا مع الرجل في مسألة حق الممارسة الديمقراطية سواء في الترشيح أو الانتخاب للسلطة التشريعية وحتى تولي المناصب الوزارة في حين أنه شيء مؤسف أن نكون نحن مجتمع يفترض هو زبدة مجتمعات الخليج على الأقل في الفترة الزمنية نذكر وبكل اعتزاز أنه كان لنا تجربة ديمقراطية عام ١٩٣٧ و١٩٣٨ وحركة سياسية أدت ضمن عوامل أخرى إلى وجود حياة برلمانية ومع ذلك وبكل أسف يقف القانون وليس

الدستور حائل أمام ممارسة حق إنساني شرعي لا غبار عليه ولا هناك الحقيقة ما يمنع أن يكون موجود ولكن وبكل أسف مادة قانونية واحدة تقف أمام ممارسة نصف المجتمع لحقه وهذه عملية مؤسة ونتمنى أن يتم معالجة قضايا المتجنسين أن يتم معالجة هذه القضية وأعتقد أن التحرك المحدود لا يكفي في هذا الإتجاه وليست ا لمرأة وحدها هي المسؤولة أنه أنا وبالرغم وكما تكلم الأخ حيدر من المجتمع الصحراوي ولكني في الحقيقة ديمقراطي في هذا الإتجاه، وأعتقد أنه يفترض أن يكون هناك إزالة لهذا الحاجز الغير مبرر في الموضوع الديمقراطي.

عمل المرأة والتمرد الذي أثارته الدكتورة معصومة ويمكن إثارته الزميلة ابتسام فيما بعد هو حقيقة التمرد المقصود انه بالنسبة لمفهوم الرجل في مجتمع شرقي في مجتمع تقليدي يرى خروج المرأة على طاعته بمفهوم سابق لمثل الأسرة التي تربى فيها يعتقد فيه نوع من التمرد، قد يكون هذا صح وقد يكون خطأ لكن هذا حادث بسبب تغير مجتمعي في ظل قيم اجتماعية مازالت سائدة، تجد في الديوانية رجال فقط ولكنك تجد في المجتمعات الأخرى أنه يتم تجتمع لرجال ونساء وأولادهم، هذا في تلك المجتمعات تساعد الناس على التعارف والتزواج، في الحقيقة نحن من المجتمعات المغلقة بهذا الجانب في مجتمع رجالي ومجتمع نسائي حتى في الديوانيات التقدمية في المجتمع لا تستثنى من ذلك.

مسألة العنف بالنسبة للمجتمع الشرقي والدكتورة معصومة أشارت بوضوح إلى أن العنف يستخدم العنف ضدها كما أن المرأة نفسها تستخدم العنف ضد الرجل في المجتمع. هي حالات تحدث الرجل الشرقي لا زال يعيش الماضي إذ أنه هو صاحل الكلمة هو الفارس ويجب أن تطيع وإلا تزوج بغيرها هذه حقائق، أنا أعتقد أن اخواننا خاصة في علم الاجتماع وعلم النفس يجب أن يكونوا موضوعيين في مناقشتها ونحن يجب أن نكون موضوعيين في مناقشتنا مع بعض في مواجهة الحقائق.

في نفس الوقت يجب أن لا يكون طموح المرأة الكبير مبرر لأن تقلب وضع الأسرة، عليها أن تطور وضع الأسرة، إذا كانت فعلا مثقفة وفعلا واعية وتريد فعلا أن تمارس حقها لا ينبغي أن تهدم الأسرة، عليها أن تكون موضوعية في كيفية التعامل، إذ هناك قيم مجتمعية تخول الرجل ما لم تخوله للمرأة وبالتالي يجب أن تكون واقعية، إذا كان هناك تحرك نسائي فاعل وتقدمي يفترض أن يغير بعض القوانين لتجعل للمرأة

على الأقل مقاربة مع الرجل. قال الدكتور المهيني مسألة مناقشة الأمن الاجتماعي القبيلة والديمقراطية والقبيلة وحق كل مجموعة من الناس بأن تمارس حقها طبعا لا مانع في ظل القانون مثلا أن تتمرد مجموعة على التعليم في ظل قانون مثل القانون الكويتي التعليم الزامي وبالتالي نجبرهم على التعليم وفقا للقانون، لدينا مؤسسات يفترض أن تكون قانونية في هذا الاتجاه محسومة.

الأخ أحمد مفرح أشار إلى الكثير من النقاط لا أستطيع الدخول بها جميعا ولكن في موضوع الصحافة وليس دفاعاً عن الذات أو دفاع عن الزملاء ماذا تعمل الصحافة تنقل أخبار قائمة في المجتمع وبالتالي قد تساهم بشكل سلبي في مظاهر العنف أو ما شابه ذلك ولكن إن لم تنقل الأخبار فهي زيضا تساهم مساهمة سلبية لأنها تحرمك من حقك في المعرفة فيما يجري في مجتمعك، والتالي هي لا تتحمل الجزء الأكبر البعض يمكن أن يؤدي إلى بعض الاهتزازات الاجتماعية سواء مستوى سياسي أو اقتصادي أو حتى أخلاقي إلى آخره إنما الحقيقة الصحافة تظل في النهاية ضمن حقوق الإنسان في ممارسة الحرية ولا ينبغي أن نطالب في تقيدها إنما لنضع القوانين التي تضمن حريتها ولكن في نفس الوقت تحمي المجتمع من الزلل فيها.

الميثاق مشروع أن يطالب فيه دون شك، لكن القانون أعلى من الميثاق في هذا الجانب، الدكتور عبد الرسول يقول من يقرر منهج التعليم؟ الإجابة هي المشاركة، وأعتقد هي مشاركة المتخصصين وليست مشاركة الجميع إذ أن العملية يجب أن تكون انتقائية.

الأستاذ المزروعي أشار بشكل رائع إلى موضوع البحث والاهتمام فيه و أنا أتفق تماما معه وبكل أسف هي ظاهرة عالم ثالث أن لا يوجد اهتمام في البحث ولا بالباحثين ولذلك نجد جامعاتنا بل جميعنا نبحث عن السهل أكثر مما نبحث عن الصعب لأنك تشعر وكأن الجميع يمشي في هذا الجانب جامعي في الدرجة الرابعة لديه واسطة بسرعة يمشي أمره غير جامعي ممكن حتى بالترقيات وأساتذة الجامعة ربما يساعدون بعضا في هذه الجوانب، قد يتوسطون لبعضهم ويرقون بعضهم.

الدكتور الحداد أثار الكثير من القضايا ولكن عن تهيئة سبل ضمان الأمن الاجتماعي وبالتالي هذه المسؤولية ضمن المشاركة العامة للناس وضمن أطر

وقوانين تكفل حرية الإنسان ولا تؤدي إلى أي انتهاكات لهذه الحرية.

المصالح وتناقض الفئات أمر طبيعي ولا بد أن يكون هناك اختلاف في هذا الجانب إنما ينبغي أن تؤسس بعض القواعد الأساسية، أن لا تسود العرقية لا تسود الطائفية على الأقل في مجالات الدولة والمجالات التي يستطيع المجتمع أن يقنن فيها. أما أن نحسم الخلافات ونمنع الناس من الإختلاط فأعتقد أن نلقي الديمقراطسية لأن في الديمقراطية من حقنا أن نختلف.

الأستاذ سامي المنيس، أتفق معك في جل ما قلته في مسألة أن هذا مجتمع استهلاكي وبالتالي قد يستهلك كل شيء حتى العنف استيراد العنف قد يكون استهلاكي والفوضى حقيقة أحيانا تكون من ضمن هذه الجوانب الاستهلاكية وبالتأكيد أن الدولة وحدها لا تستطيع أن تحقق الأمن بمفردها ما لم يكن هناك تعاون مجتمعي من الأسرة ومن جمعيات النفع العام ومن المدرسة والخ...

البطالة السافرة والمقنعة لا شك أنها هاجس وهاجس فعلي وموجود في معظم مؤسسات الدولة ينبغي تحقيق الذات الوظيفية بموضوعية وبقانونية هي مسألة مهمة لأن رأينا لها مشاكل في معظم المجتمعات وهناك مجتمعات تعاني من مشاكل نتيجة وجود البطالة أي البطالة خلقت مشكلات اجتماعية سياسية وأمنية، كما أن عدم وجود الإنصاف الوظيفي في أي مؤسسة يخلق مشاكل وينعكس سلبا على الوحدة الوطنية.

الأخت ابتسام، مسألة تكافؤ الفرص هو أن يكون المجال مفتوحا لكل الناس لا تحده إل المعوقات القانونية إن وجدت غير ذلك يفترض أن يكون ا لناس سواسية كما نص ا لدستور.

ضعف الوعي نتحمل جميعا جزء منه، وكما قلت في البداية لا توجد توعية ديمقراطية شاملة في المعنى الصحيح بل هناك رتوش احيانا طبعا الوعي الديمقراطي وليس الديقراطية.

لماذا يفترض أن تكون المرأة أكثر مرونة، يبدو إنني أجبت في هذا الجانب، ينبغي أن تفهم الواقع الاجتماعي السائد وبالتالي يمكن أن تتعامل بعقلانية وموضوعية مع هذا الواقع بحيث تطوره ولا تكون ضحية لهذا الواقع، لأنكم تعلمون المحددات التي

تحول بين المرأة وأن تكون قريبة من المساواة وليست مساوية للرجل، وأما مسألة العقل والحكمة أنا أعتقد أن المرأة يمكن أعقل لأنه إذا كنا عاقلين لما ضحكت علينا حواء وأنزلتنا من الجنة.

كثيرة هي المواضيع، تكلم طالب على الحرية فقال هل يفترض أن تكون الحرية كاملة؟ طبعا ليست هنتاك حرية كاملة، هناك حرية ولكن هي ضمن القانون وليست هناك حرية مطلقة لأنها قد تكون الفوضى لأن الحرية ضمن القانون إذا كان القانون طبعا قانون دولة ديمقراطية بالمعنى الصح أنا أفهم أنها حرية حتى لو كان لها قيود في ظل الدولة الديمقراطية.

لماذا انقلبنا بعد الغزو؟ الغزو له وضع خاص الناس ووجهت بعدوان خارجي، أصبح هناك حالة مجتمعية لمواجهة هذا الخطر وبالتالي نسيت الناس تناقضاتها وتعالت حتى على هذه التناقضات وأصبحت يد واحدة لمواجهة الخطر الخارجي.

أما عن الطلاق هل هو مسؤولية الزوج أو الزوجة؟ المسألة تختلف من أسرة إلى أسرة وفي النهاية تبقى هسؤولية طرفي العملية أساسا وهي ظاهرة خطيرة وهي بكل أسف ترتفع وتزداد ، لقد تكلمنا عن أسبابها وبشكل سريع.

شكرا،،

في النهاية نتقدم بالشكر الجزيل للدكتور عايد مناع وأتقدم أيضا على مشاركتكم ومساهمتكم لنا في هذه الندوة الحوارية التي هي في منتهى الروعة.

هنوف سعود طالبة من جامعة الكويت:

أشكر الأخوة الأعضاء على سماحهم لي بالكلام رغم أن الوقت أدرك الجميع، ولكن هناك بعض النقاط التي أشعر أنها تمس الأمن الاجتماعي سواء إلى الشباب أو الى النشئ بشكل عام.

العالم يعيش اليوم ثورة إعلامية شديدة نرى أن الإعلام أثر وبشكل مباشر حتى على الأسرة، تقلص دور الأم وتقلص دور الأب وأصبح دور الإعلام والمحطات المعينة

تنشأ الفرد بشكل معين، أتوقع نوع من التوجيه الإعلامي مهم للشباب في هذه الفترة.

كما أود أن أتكلم عن التنشأة الاجتماعية إذ أنها تبقى هي الأساس في الأمن الاجتماعي فإذا الشخص داخل الأسرة شعر بالأمن الاجتماعي كما أنه يمكن أن يعبر عن رأيه ويقوي شخصيته فإن هذا سواء بالظروف الخارجية سواء خارج الأسرة لا تؤثر عليه بشكل قوي خصوصا إذا كان الأساس قوي.

كما أن هناك نقطة أخيرة وهي الضغوط النفسية التي يواجهها الشباب والإحباط قد يكون بسبب فترة الغزو ولد نوع من السخط الاجتماعي، إذ أصبح الشباب يسخط على المجتمع فتولد عدم ا حترام القيم الأخلاقية ليست فقط في العادات والتقاليد سواء بصحة أو عدم صحة العادات والتقاليد، لكن تولد نوع من السخط الاجتماعي على كل ما هو متعارف عليه، ويبدو أن هناك تناقض شديد بين ما نشأنا عليه وبين الواقع الذي نعيشه، فكنا مثلاً نؤمن بالوحدة العربية ولكن وجدنا أننا نواجه اخواننا العرب في ميدان السلاح أعتقد هذا هو الذي سبب ضعف الأمن الاجتماعي في الكويت.

شيء طبيعي أن لكل أزمة افرازتها، وهذا نوع من افرازات الغزو ونتمنى أن يتغالب عليها مجتمعنا.

وشكرا،،

السيد عبد العزيز الصرعاوي:

شكراً جزيلاً على الأفكار التي عبرت عنها وأعتقد أننا نتفق إلى ما أشرتي إليه، خصوصاً في النقطة الأخيرة، نحن نعتقد في إيمان صادق بأن هذا الأمر أمر عارض ويجب أن يكون أمر عارض، دون شك بدأت الآن الحقائق تتكشف وكثير من الناس إما أن يكون مخدوع أ و انساق وراء خطأ فادح، أعتقد أن هناك نوع من الردة الى استعادة طبيعة وضعنا حتى نستطيع تصحيح الأخطاء التي بالفعل وقعت علينا.

وفى النهاية شكراً جزيلاً،،

نجلاء الفرج طالبة في كلية الهندسة:-

هناك تعقيب بسيط على كلام الدكتور عايد المناع، إذ قال هناك قصور في المناهج الدراسية واتساع أوراق الفراغ، بالنسبة للمناهج فهي ليست بقليلة إنما هي مكثفة بدرجة علمية بحتة، حيث أنها مليئة بالمحتوى العلمي والثقافي والأدبي ويليه بأن الدكاترة يعطونا واجبات منزلية ونحن لا نستطيع أن نكملها أصلاً، فأين هو الفراغ.

ومن ناحية أخرى إذا كان الفراغ متسع فهذا ليس دليل على عدم اهتمام الطالب في الدراسة ولا قلة المنهج العلمي، بل هو الدليل على عدم اهتمام الطالب في دراسته وعدم اهتمام أهله به وبتصرفاته، فإذا كان الطالب يخرج فهو ليس دليل أنه لا يدرس، بل هو دليل على عدم اهتمام الأهل، فهو يتهرب من المشاكل التي يعيش فيها باحثاً على من يشعر به، وهو لم يشعر في الأسرة وارتباطه بهم.

لو نظرنا إلى الأسر الكويتية سنجدها متفككة الأب مشغول في عمله والأم تزور الصديقات.

عبد العزيز الرشيد كلية العلوم:

أولا أشكر رابطة الاجتماعيين والأساتذة الأفاضل الذين اتاحوا لي الفرصة لدي تعليق صغير على الدكتور عايد المناع، تكلمنا كثيراً وهاجمنا تصرفات الشباب في كل حادثة وذلة وأخذنا نبحث عن طريقة للعقاب وبتحجيم حريتهم عن طريق منعهم من دخول الأماكن العامة والأسواق وتكثيف دوريات الأمن ولكن ترى هل بحثنا عن طريقاً لإصلاح هذه الفئة وابعادها عن ا لذلة وهل هذا الأسلوب الرقابي للشباب قد حقق الأمن الاجتماعي فعلاً.

إن المشاكل التي يعاني منها الشاب ملحوظة وبشكل واضح لا شك أن المشاكل التي يعاني منها الشباب من جانب الأسرة من الأهمال، ا لنقطة الأساسية وأشار لها الأستاذ المنيس، الافتقار إلى أماكن ترفيه ومحاصرة الشباب، هذا ممنوع وهذا ممنوع، أعني عدم وجود الأماكن الترفيهية أدى إلى رد فعل شبابي سلبي، نجد أن في الأماكن التي يسمح فيها للشباب بالتواجد تتعرض العائلات أيضاً إلى مضايقات، ومن يريد

أن لا يكون هناك خطر على الشباب يفترض أن يكون هناك سلوك حضاري وهو بشكل عام موجود، أنا شخصياً ضد فكرة أن الشاب الكويتي دائماً سيئ ويتحرض هذا غير صحيح هذه حالات شاذة ونادرة بشكل كبير ولكن بكل أسف تتواجد وتتضخم وخاصة من الناس الذين يكون همهم أن لا يكون هناك أي متنفس أن الناس تمرح وتضحك، الحقيقة هناك ناس همهم وسعادتهم أن يكون غيرهم متضايق وعابس، وللأسف يكون لهم قوة في اتخاذ القرار.

نحن سعداء أن نستمع إليكم في هذا السن ونحن على أتم الاستعداد لسماعكم في الوقت الملائم لكم.

وشكراً جزيلاً،،،